مناهج

الأنظمة الإسلامية

من رحاب أهل البيت عليهم السلام

النظام السياسي

دراسة مقارنة

تأليف

باقر شريف القرشي

مناهج الأنظمة الإسلامية

من رحاب أهل البيت عليهم السلام

الجزء الرابع

النظام السياسي

دراسة مقارنة

تأليف

باقر شريف القرشي



النظام السياسي في الإسلام

تأليف: باقر شريف القرشي

الناشر: .... الرافد

المطبعة: .... ستارة

الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م

عدد النسخ: .... ١٠٠٠ نسخة

ISBN 978 _600 _ 5688 _ 26 _ 9

ردمك: ٩ـ٢٦ـ٥٦٨٨ـ٦٠٠ـ٩٧٨


بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ النساء ٤: ٥٨

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ المائدة ٥: ٨

﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ الأنعام ٦: ١٥٢

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ الحديد ٥٧: ٢٥

الإهداء



إلى رائد العدالة الإنسانيّة

إلى أوّل حاكم شارك الضعفاء

والمحرومين في آلامهم وجشوبة عيشهم

إلى مَن رسم قواعد السياسة العادلة

في سيرته وأعماله

إلى خرّيج مدرسة الرسول صلى الله عليه وآله

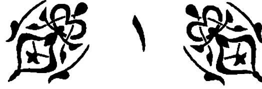
الإمام أمير المؤمنين عليه السلام

أرفع بكلتي يدي لمقامه الرفيع هذا المجهود المتواضع

راجياً أن يتلطّف علَيَّ بالرضا والقبول، وهو حسبي

المؤلّف

تقديم الطبعة الثانية



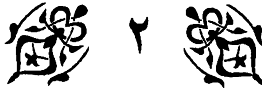
هذه بحوث عن النظام السياسي في الإسلام كنت قد نشرتها بين الناس قبل حفنة من السنين ، وقد حاولت أن أُعطي صورة متميّزة عمّا شرّعه الإسلام وقنّنه من الأنظمة السياسيّة الخلّاقة التي تضمن للناس حياة آمنة لا قلق فيها ولا اضطراب ، وقد قايستها مع الأنظمة السياسيّة الحديثة التي أشاعت الذعر والرعب في نفوس الناس ، وأغرقت العالم في الفتن والمحن والخطوب .

ففي كلّ يوم تنقل محطّات الإذاعة والتلفزيون والصحف السيّارة صوراً رهيبة من المآسي التي يشهدها العالم من الانفجارات واختطاف الطائرات والمذابح الجماعيّة ، وغير ذلك من الأحداث المؤلمة التي تركت الإنسان المعاصر يعيش على أعصابه من الفزع والخوف .

إنّ الأحداث العالميّة تؤكّد بصورة قاطعة فشل الأنظمة السياسيّة الحديثة مثل الرأسماليّة والشيوعيّة في حلّ مشاكل الإنسان والتغلّب على الأزمات المحيطة به ، والسبب في ذلك يعود إلى أنّها لم تعن بتربية الضمير الإنساني ، وتهذيب مشاعره وعواطفه .

وقد نظرت إلى الإنسان بأنّه كائن أرضي ، فأخذت تنظر إلى الناحية الاقتصاديّة من حياته ، وينظر النظام الرأسمالي إلى ضرورة زيادة أرباح

الفرد بكلّ الوسائل ، بينما ينظر النظام الشيوعي إلى الدولة باعتبارها الممثّل لجميع قطعات الشعب ، ويجب تأمين كافّة وسائل الثروة لها ، والحيلولة بين الفرد وحرّيّته في التملّك ، وكلّ من النظامين بين فلسفته في الحكم على الناحية المادّيّة ولم يتجاوزها ، بينما الإسلام لم يغفل أي شأن من شؤون الحياة ، وعني قبل كلّ شيء بتربية الضمير الإنساني باعتباره الركيزة الأُولى لصالح المجتمع وازدهار الحياة ، وأقام حكمه على العدل الخالص والحقّ المحض ، فليس في أي تشريع من تشريعاته السياسيّة والإداريّة أي حكم يتجافى مع الصالح العامّ ، ولا ينشد تقدّم الإنسان وتطوّر حياته .

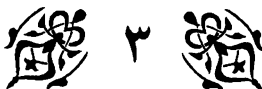


٢

وكان من الضرورة الملحّة إبراز القيم السياسيّة في الإسلام ، وإظهار الطاقات الهائلة في تشريعاته السياسيّة ، فقد خفيت على الكثيرين من الناس ، وانطلقت دعاوى رخيصة تنادي أنّ الإسلام لم يعرض إلى الناحية السياسيّة من حياة الإنسان ، وإنّما عنى بالحياة الروحيّة ، وقد وجّه جميع أجهزته الفكريّة نحو الطقوس الدينيّة لا يتعدّاها ولا يتجاوزها ، ويثبت هذا الكتاب وغيره ممّا أُلّف في هذا الموضوع فشل هذه الدعوى وعدم واقعيّتها ، فقد انطلقت من القوى الاستعماريّة الحاقدة على الإسلام والمعادية لأهدافه ومبادئه .

إنّ الإسلام ـ بكلّ اعتزاز ـ قد عالج قضايا الإنسان ، ووضع الحلول الحاسمة لجميع مشاكله وأزماته ، وكان من أهمّ ما عني به القضايا السياسيّة العامّة ، لأنّها ترتبط بحياة المسلمين ومصيرهم ، وقد وضع أرقى الأنظمة الهادفة إلى تطوّر الحياة الفكريّة والاجتماعيّة ، وازدهار

الاقتصاد ، وإشاعة الأمن والرخاء في البلاد .



ولاقى هذا الكتاب من القرّاء رضى ، وصادف من نفوسهم رغبة ، وقد نفذت نسخه في الأيّام القليلة الأولى من صدوره ، وأخذ الكثيرون يلحّون عليَّ في إعادة طبعه حتّى تجاوز الإلحاح إلى اللوم ، وإنّي حسب ما أعتقد أنّ فيه فصولاً تحتاج إلى استئناف العناية والنظر .

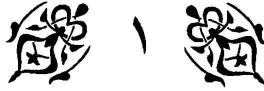
وكنت أظنّ أنّه سيتاح لي من الوقت وفراغ البال ما يمكنني من النظر فيه ، ولكنّ الأيّام لم تتح لي ما كنت أرجوه ، فقد انصرفت إلى تأليف موسوعة كبرى عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام الذين هم مصدر الوعي والإحساس في الأرض ، وقد خرجت ـ والحمد لله ـ بعض حلقات هذه الموسوعة إلى عالم النشر ، فليس عندي إذاً أي مجال لأنظر في هذا الكتاب ، وإنّي على ثقة لو قرأته لنقدت بعض بحوثه وفصوله .

وقد طلب منّي كلّ من الأخوين صاحب دار الأنوار ودار التعارف إعادة طبعه ، فرأيت أن آذن لهما بنشره ثانياً كما هو ، وأنا أرجو أن أكون قد ساهمت في خدمة الإسلام ، وإبراز بعض قيمه وأهدافه .

باقر شريف القرشي

١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م

تقديم الطبعة الأولى



إنّ أرقى سياسة عرفتها الإنسانيّة منذ أقدم عصورها هي السياسة الإسلاميّة البنّاءة التي حقّقت على مسرح الحياة أسمى المبادئ، وأنبل المثل والغايات، وقدّمت للبشريّة أجمل ما تحلم به، وأهمّ ما تصبو إليه من التآلف والتعاون وإلغاء الامتيازات والفوارق، وتحطيم العبوديّة والاستغلال.

حقّق الإسلام ذلك كلّه وطبّقه على واقع الحياة منذ فجر تاريخه وبزوغ نوره، فقد ألّف ما بين القلوب، ووحّد ما بين المشاعر والعواطف، وعقد أواصر الحبّ والإخاء بين المسلمين، فآخى بين المهاجرين والأنصار، ورفع شعار الاخوّة العامّة بين الأبيض منهم والأسود، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾(١).

ودعاهم إلى التعاون في طريق الخير والمبرّات لا في الإثم والعدوان، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾(٢).

كما حطّم جميع ألوان الفوارق والامتيازات، وجعل أساس التفوّق بالتقوى والعمل الصالح لا بالمال وتضخّم الثراء، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾(٣).

كما حمل معول الهدم على جميع وسائل العبوديّة والاستغلال، فلم يجز بأي حال

---

(١) الحجرات ٤٩: ١٠.

(٢) المائدة ٥: ٢.

(٣) الحجرات ٤٩: ١٣.

استغلال الإنسان وتسخيره لصالح إنسان آخر مجّاناً.

إنّ السياسة الرشيدة التي تبنّاها الإسلام في أيّام حكمه لا تعرف التحيّز ولا الالتواء، لأنّها لم تهدف إلى مصلحة الأقلّيّة، ولم تنظر إلى صالح قوم دون آخرين، كما لم تعتن بإقليم دون آخر، بل هي في عدلها ورحمتها شاملة لجميع الأمم والشعوب، قد بنت قواعدها على العدل الشامل، ووضعت أسسها على الإشادة بكرامة الإنسان، وإعلان حقّه في الحياة، وعلى توطيد دعائم الأمن والدعة والاستقرار، فحقّقت العدالة الاجتماعيّة، وقضت على الغبن الاجتماعي، ووجد الناس في ظلالها العدل بعد الظلم، والوحدة بعد الفرقة، والطعام بعد الجوع، والراحة بعد العناء.

إنّ السياسة العليا التي طبّقها الإسلام في أيّام دولته وسلطانه كانت صريحة واضحة في معالمها وأهدافها، بعيدة عن التهريج والتضليل، فلم تمن الشعوب بالآمال الكاذبة أو تغريهم بالوعود المعسولة، أو تخدعهم بالأماني المضلّلة، بل كانت ـ والحمد لله ـ محتفّة بالصدق، مقترنة بالعدل، ملازمة للحقّ، لم يلتق مع أي جانب من جوانبها إغراء أو خداع، فليس من منطقها أن تخالف ما تقول، أو تجافي ما تعد به، أو تسنّ من الأحكام ما لا يتّفق مع صالح المجتمع، أو تضع من القوانين ما يعرقل سير الحياة.

إنّها في سماحتها وعدلها قد حقّقت آمال المجتمع وأهدافه، فنشرت بين أوساطه الدعة والاستقرار، فلم يعد هناك مجال للقلق والاضطراب، كما رصدت جميع إمكانيّاتها للقضاء على الفقر، والتخلّص من شبحه البغيض، فقد أبادت وسائل الجوع والفاقة اللذين هما السبب في شقاء الإنسان واضطراب حياته، وذلك بما سنّته من الوسائل الخلّاقة التي تدعو إلى رفع المستوى الاقتصادي، وزيادة الانتاج، وازدهار الصناعة والتجارة، وعدم السماح للجمود والخمول، وتعطيل القوى الإنسانيّة.

كما شرّعت الأنظمة الأصيلة التي ترفّه على كلّ عامل في ميدان المجتمع الإسلامي الكبير، وتحميهم من الحوادث الطارئة والأمراض، وتضمن لهم الحياة الكريمة، وذلك بتشريع التأمين الاجتماعي، الذي ألقى على عاتق الدولة المسؤوليّة عن رفاهية

المواطنين، وحمايتهم من الفقر والاعواز.

إنّ الإسلام فرض على مسؤولي الدولة العمل على تقدم البلاد وازدهارها وإبعادها عن الظروف الشاذّة المتناقضة التي تبيد الاقتصاد العامّ، فلم يسمح بأيّ حال صرف قليل أو كثير من مال الخزينة العامّة في غير صالح المواطنين وإنعاشهم، وزيادة دخل الفرد منهم.

إنّ السياسة الإسلاميّة قد وضعت جميع المناهج الاجتماعيّة الحيّة لحماية المجتمع من الاستبداد، ووقايته من الاستغلال، وصيانته من تهوّر الساسة والمسؤولين وتلاعبهم في مقدّراته وإمكانيّاته، فقد حدّدت تصرّفاتهم بما يتّفق مع نصوص الشريعة الإسلاميّة، فليس لهم أن يتعدّوها، كما شرطت فيهم أن يكونوا من ذوي المواهب والجدارة والدراية في شؤون الأُمّة لئلا تتعرّض البلاد إلى الأزمات والاضطرابات.



ولم يعتن دين من الأديان أو مذهب من المذاهب بالسياسة كما اعتنى بها الإسلام، فقد فرضها على المسلمين جميعاً، وأوجب عليهم التدخّل الإيجابي في جميع الشؤون العامّة، وقد أعلن النبيّ ﷺ ذلك بقوله: «كُلُّكُمْ راعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[(١)].

ويقول: «مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتَمُّ بِأُمورِ الْمُسْلِمينَ فَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلامِ في شَيْءٍ»[(٢)].

لقد أُلقى الرسول ﷺ على عاتق المسلمين المسؤوليّة الكبرى، وهي لزوم السهر على مصالحهم، ورعاية شؤونهم، فليس لأحد منهم أن يقف موقفاً سلبيّاً أمام المصلحة العامّة، أو يهمل شأناً من شؤون بلاده ومجتمعه، أو يقف موقف المتفرّج

---

(١) مسند أحمد بن حنبل: ٢: ٥٤. صحيح البخاري: ١: ٢١٥.

(٢) النوادر: ١٤٢. بحار الأنوار: ٧٢: ٢١، الحديث ٢٠.

أمام الأحداث العامّة التي يُمنى بها المجتمع ، ويتصدّع بها كيان الأمّة ، فإنّه ليس من الإسلام ذلك .

وللتدليل على ارتباط الإسلام بالسياسة إنّه أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو من أهمّ برامج سياسته العادلة ، فقد أوجب ذلك على المسلمين جميعاً ، لأنّه يصون كرامتهم ، ويحميهم من عنف الباغين واستبداد الطغاة الحاكمين ، ويزيل عنهم كابوس الظلم والاعتداء ، ويعيش المواطن في ظلاله الوارف حياة وادعة آمنة لا يضام له حقّ ، ولا تهدر له كرامة .

إنّ السياسة البنّاءة ترتبط بالإسلام ارتباطاً وثيقاً ، فهي من أهمّ بنوده ، ولا يمكن بأي حال فصلها عن إطاره ، ولكنّ الحاقدين على الإسلام والمنحرفين عنه زعموا أنّ الدين ليس إلّا مجرّد صلة روحيّة بين الإنسان وربّه ، ومن أقوالهم في ذلك : « إنّ الدين شيء والسياسة شيء آخر » .

نعم ، إنّ الدين شيء والسياسة شيء آخر لو أُريد من السياسة الغدر والنفاق ، والكذب والخداع والمراوغة ، وأمّا لو أُريد منها إقامة الحقّ ، وبسط العدل ، ومساندة الضعيف والمحروم ، فإنّها من صميم الشريعة الإسلاميّة ، وهل جاء الإسلام إلّا ليحقّق ذلك ، وبسط معالم الخير والرفاهيّة بين الأمم والشعوب .

يقول سماحة المغفور له الإمام الشيخ محمّد الحسين آل كاشف الغطاء في الجواب عن تدخّله في السياسة مع أنّه من أعلام الدين ، وذلك يتنافى مع مركزه الديني بحسب زعمهم ، قال ﵀ : « أمّا التدخّل بالسياسة ، فإن كان المعني بها هو الوعظ والإرشاد ، والنهي عن الفساد ، والنصيحة للحاكمين بل لعامّة العباد ، والتحذير من الوقوع في حبائل الاستعمار والاستعباد ، ووضع القيود والأغلال على البلاد وأبناء البلاد . إن كانت السياسة هي هذه الأُمور فأنا ، ـ وأعوذ بالله من قولي أنا إلّا في هذا المقام ـ نعم ، أنا غارق فيها إلى هامتي ، وهي من واجباتي ، وأراني مسؤولاً عنها أمام الله والوجدان ، وهي من وظائفي » .

وأضاف يقول: «وهي النيابة العامّة، والزعامة الكبرى، والخلافة الإلـهيّة العظمى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾[1].

وفي بعض الزيارات الجامعة: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يا أَهْلَ بَيْتِ النُّبُوَّةِ، وَمَوْضِعَ الرِّسالَةِ،... وَساسَةَ الْعِبادِ، وَأَرْكانَ الْبِلَادِ»[2].

فسياستنا هي سياسة النبيّ والأئمّة سلام الله عليه وعليهم، الخالية عن كلّ هوى وهوس، وطمع ودنس، ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللهِ﴾[3].

وإذا كان المعنيّ بالسياسة هو إحداث الفتن والثورات والاضرابات والاضطرابات للتوصّل إلى الحكم، والجلوس على الكراسي الناعمة لمعاملة الناس بالخشونة والغطرسة والكبرياء، واستغلال النفوذ للمنافع الذاتيّة، والأطماع الدنيّة، والسمسرة للأجانب وتسلّطهم على الأمّة ولو بإراقة الدماء، إن كانت السياسة هذه وما إليه، فإنّي أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الغويّ الرجيم ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللهِ مَن لَعَنَهُ اللهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَاناً وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾[4]»[5].

إنّ السياسة التي تبنّاها الإسلام هي السياسة السمحة الخيّرة التي تقيم الحقّ وتقاوم الظلم وتنشر المحبّة بين الناس، ولم يقرّ الإسلام السياسة الجائرة التي لا تؤمن بالقيم العليا ولا بالمثل الرفيعة، فإنّ هذه السياسة ـ كما سنوضّح ذلك في غضون هذا الكتاب ـ لا تلتقي مع الأهداف الأصيلة التي ينشدها الإسلام وقد حرّمها وحرّم التعاون مع رجالها في جميع المجالات.

(١ و٣) ص ٣٨: ٢٦.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ٢: ٦١٠، الحديث ٣٢١٣. تهذيب الأحكام: ٦: ٩٦، الحديث ١٧٧.

(٤) المائدة ٥: ٦٠.

(٥) المثل العليا في الإسلام للافي بحمدون: ٨٦ ـ ٨٨.

إنّ من الفهم الخاطئ تجريد الإسلام عن السياسة الرشيدة وجعله بمنحى عنها ، فإنّه بذلك يفقد فعّاليّاته وذاتيّاته ، بل يفقد روحه وجوهره ، ويكون شبحاً باهتاً ، وظلّاً متهافتاً .

يقول بعض الكتّاب :

« ومن ظنّ أنّ الإسلام لا يعرض للسياسة ، أو أنّ السياسة ليست من مباحثه ، فقد ظلم نفسه ، وظلم علمه بهذا الإسلام ، ولا أقول : ظلم الإسلام ، فإنّ الإسلام شريعة الله ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِن خَلْفِهِ ﴾ [١] » .

وجميل قول الغزالي :

« إنّ الشريعة أصل ، والملك حارس ، وما لا أصل له فمهدوم ، وما لا حارس له فضائع » [٢] .

إنّ الإسلام ليس ديناً بالمعنى الذي يزعمه المستعمرون وأذنابهم العملاء ، وليس مجرّد علاقة بين الإنسان وربّه ، كما يتّهمه بذلك الشيوعيّون . إنّ الإسلام نظام كامل ، ودستور شامل قد أحاط بكلّ شأن من شؤون الحياة ، وبكلّ مظهر من مظاهرها .

يقول الأُستاذ جيب :

« إنّ الإسلام ليس ديناً بالمعنى المجرّد الذي نفهمه اليوم من هذه الكلمة ، بل هو مجتمع بالغ تمام الكمال يقوم على أُساس ديني ، ويشمل كلّ مظاهر الحياة الإنسانيّة » .

إنّ المستعمرين والحاقدين على الإسلام قد رسموا للدين صورة مبتورة وناقصة لا تعدو الطقوس الشكليّة والظواهر العاديّة ، فقد بذلوا جميع طاقاتهم على إقصاء

---

(١) فصّلت ٤١ : ٤٢ .

(٢) فيض القدير : ٤ : ٤٨٩ . تفسير الآلوسي : ٢ : ١٧٤ .

الدين عن السياسة ، وجعله في إطار خاصّ لا يتناول واقع الحياة ونظمها ، والغرض من ذلك إنّما هو القضاء على كيان المسلمين ، وتحطيم رصيدهم الروحي والعقلي المتمثّل في عقيدتهم وفي إيمانهم بدينهم ، والإجهاز على أصالتهم وسيادتهم واستقلال بلادهم .

إنّ القوى الاستعماريّة الحاقدة على الإسلام أخذت تشيع في الأوساط الإسلاميّة وغيرها أنّ الإسلام كالمسيحيّة قد رسم اُفقاً مثاليّاً للروح والأخلاق ، وهو لا يتعدّى غير هذا الحدّ .

لقد زعم المستعمرون وأذنابهم أنّ العالم المسيحي وفي طليعته اوروبا قد خلعوا الدين عن السياسة ، وجرّدوه من اطار الدولة ، فكذلك يجب على الحكومات القائمة في البلاد الإسلاميّة أن تعمل مثل عملهم إن أرادت لها التقدّم والحضارة ، وقد ألمح إلى ذلك الأُستاذ لوثروب ستودراد قال ما نصّه :

« وزعمت الفئة الدسّاسة من روّاد الاستعمار وأعداء الإسلام أنّ اوروبا قد فصلت الدين عن السياسة بتاتاً ، وطلّقت هذه من هذا ثلاثاً ، وأنّه لم يبق من يخلط الدين بالسياسة ، ويجعل للحكومة صبغة دينيّة إلّا المسلمون الذين لم ينظروا إلى ما حولهم من المحدثات العصريّة التي من جملتها جعل الدين في وادٍ والسياسة في وادٍ ، وقد مشت هذه الأُغلوطة على كثير من المسلمين ، وآمنوا وصدّقوا أنّ الدول الأوروبيّة تفصّت عن كلّ نزعة مسيحيّة ، وأنّها لا تعرف شيئاً سوى الإنسانيّة العامّة ، وأنّ الدين المسيحي لا تهتمّ به حكومة من حكومات اوروبا أكثر ممّا تهتمّ بغيره من الأديان ، وإن كان المسلمون يريدون أن يفلحوا فلا مناص لهم من الاقتداء بالاوروبيّين في هذا المشرب .

ولمّا كان الأوروبيّون قد نزعوا من حكوماتهم كلّ صبغة مسيحيّة كان للمسلمين المقتدين بهم في طلب الفلاح أن ينزعوا من حكوماتهم

كلّ صبغة إسلاميّة بحيث تنظر إلى الدين نظر من لا ناقة له ولا جمل»[١].

وقد استجابت جملة من الحكومات القائمة في البلاد الإسلاميّة إلى هذه النزعة الاستعماريّة، فجرّدت عن كيانها جميع القيم الدينيّة، وراحت تسير في خطّة لا تلتقي بأي صلة مع المفاهيم الإسلاميّة.

إنّ خداع المسلمين أنّ دينهم كالمسيحيّة لا يعالج القضايا السياسيّة، ولا يتعرّض لمشاكل الحياة، إنّما هو تزييف للواقع، وافتراء محض يفضحه نظام الإسلام، فإنّه صريح واضح يفنّد هذه المزاعم، ويدحض هذه الأكاذيب، فإنّه قد وضع المبادئ الأصيلة لسياسة الحكم، وفنون الاقتصاد، وتطرّق لجميع جوانب الحياة، فوضع لمشاكلها الحلول الحاسمة، وقد لمس ذلك بعض أحرار الفكر الاوروبي، ونسوق كلمات بعضهم للتدليل على ذلك:

يقول الدكتور فتز جرالد:

«ليس الإسلام ديناً فحسب، ولكنّه نظام سياسي أيضاً، وعلى الرغم من أنّه قد ظهر في العهد الأخير بعض أفراد المسلمين ممّن يصفون أنفسهم بأنّهم عصريّون يحاولون أن يفصلوا بين الناحيتين، فإنّ صرح التفكير الإسلامي كلّه قد بني على أساس أنّ الجانبين متلازمان لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر».

ويقول الدكتور شاخت:

«إنّ الإسلام يعني أكثر من دين، إنّه يمثّل نظريّات قانونيّة وسياسيّة، وجملة القول إنّه نظام كامل من الثقافة يشمل الدين والدولة معاً».

يقول العلّامة جيب:

---

(١) حاضر العالم الإسلامي: ٢: ٣٥١.

«إنّ الإسلام لم يكن مجرّد عقائد دينيّة فرديّة ، وإنّما استوجب إقامة مجتمع مستقلّ ، له أُسلوبه المعيّن في الحكم ، وله قوانينه وأنظمته الخاصّة به » .

ويقول برتراند رسل :

« إنّ الإسلام ديناً سياسيّاً موجّهاً للجماعة يتوغّل في حياة الفرد والمجموع توغّلاً كاملاً » .

ويقول لورافيتشا فاليري الإيطالي :

« إنّ الناس لتتلهّف إلى دين يتّفق وحاجاتهم الدنيويّة ، ولا يكون قاصراً على إرضاء مشاعرهم وإحساساتهم ، ويريدون أن يكون هذا الدين وسيلة لأمنهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، وليس هناك من دين تتوفّر فيه هذه المزايا كلّها بشكل رائع سوى دين الإسلام ، إنّه ليس مجرّد دين فحسب ، بل إنّ فيه حياة للناس لأنّه يعلّمهم كيف يحسنون التفكير والكلام ، ويحضّهم على فعل الخير وصالح الأعمال » .

واعترف غير هؤلاء من أقطاب الفكر الأوروبي بأنّ المبادئ السياسيّة العليا هي من صميم الشريعة الإسلاميّة ، وليس هو نظاماً روحيّاً فقط ، ولكنّ الاستعمار مدعوّ بأن يلصق هذه الاتّهامات بالإسلام ، لأنّ نشر مفاهيمه ومبادئه يهدّد مصالحه ، ويزعزع كيانه ، فإنّ الإسلام أوّل ما يعني في حكمه القضاء على الاستعمار وإزالة شبحه البغيض .

يقول بعض الكتّاب المعاصرين :

« إنّ نشر الإسلام الصحيح بمعانيه الحيّة يهدّد الاستعمار الغاشم وأذنابه الدخلاء ، كما يهدّد الحكومات الاستبداديّة التي لا تزال تحكم حكماً طاغياً جائراً » .

إنّ الإسلام خصم للاستعمار ، وعدوّ للحكم الفوضوي الاستبدادي ، فلذا كان

الاستعمار وأذنابه العملاء يضمرون له الحقد الأسود ، ويبيّتون له الشرّ الملتهب ليخلو لهم الجوّ في استعباد المسلمين ، واستغلال ثرواتهم .

وقد أعلن اللورد جلادستون في مجلس العموم البريطاني أنّه لا يتسنّى لهم السيطرة على البلاد الإسلاميّة إلّا برفع القرآن الكريم عن تلك المناطق ، قال :

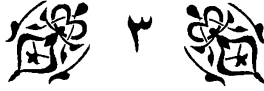
« ما دام هذا القرآن موجوداً فلن تستطيع أوروبا السيطرة على الشرق الأوسط ، ولا أن تكون هي نفسها في أمان » .

وقد أصاب جلادستون في كلامه الوتر الحسّاس ، فإنّ القرآن الكريم ما دام يعمل به المسلمون ، ويسيرون على ضوء تعاليمه ، فلن تستطيع أوروبا أو أي قوّة في العالم أن تسيطر عليهم أو تجعلهم تحت مناطق نفوذها ، بل إنّ العالم يكون خاضعاً لهم كما كان الحال في صدر الإسلام ، وما بعده من العصور الذهبيّة .

إنّ الاستعمار قد أدرك هذه الحقيقة ، فأخذ يعلن عداءه العارم للإسلام ، ويبذل المزيد من الجهود إلى كسر شوكته ، وقد أدلى تشرشل بذلك ، فقال :

« إنّ القوى التي تحاربنا في الشرق هي الإسلام ، وإذا أردنا أن نحتفظ بالشرق فعلينا أن نكسر شوكة الإسلام » .

وقد رصدت أميركا في عهد (دلس) وزير خارجيّتها الملايين من الدولارات لمحاربة الإسلام في الشرق الأوسط ، فرسمت الخطط الخبيثة في عمق وشمول لتحطيم الإسلام ، وتجريده من مفاهيمه الحيّة ، ولكنّا على ثقة أنّ المخطّطات الاستعماريّة الرامية للقضاء على الإسلام ، وشلّ فعّاليّاته وطاقاته ، وجعله في معزل عن واقع الحياة العامّة ، أو تجريده عن المبادئ السياسيّة العليا لا يمكن بأيّ حال من الأحوال أن تنجح ، ولا بدّ أن تبوء بالخيبة لأنّ الإسلام دين الفطرة لا تستغني عنه الحياة ، ولا تستقيم شؤون الناس من دونه ، قد أحاطه الله بلطفه ، وأضفى عليه الفوز والخلود ، وكتب له النصر والبقاء ، ولأعدائه الفشل والخسران .



وبعد ما سقطت الدولة الإسلاميّة العظمى صريعة بأيدي الغزاة المستعمرين تدخّل المستعمرون تدخّلاً مباشراً في جميع الشؤون الاجتماعيّة ، وسيطروا سيطرة تامّة على جميع النقاط الحيويّة الحسّاسة في البلاد ، الأمر الذي أوجب تأخّر المجتمع وفساد أوضاعه ، وشيوع الاضطراب في محيطه الاقتصادي والإداري والثقافي حتّى فقد جميع مقوّمات حياته من العزّة والمجد والأصالة ، وأصبح نهزة للطامع ، وبغية للفاتح ، وانحطّ إلى أسفل درك من الذلّ والمهانة بعد ما كان في القمّة في عزّه وسيادته .

إنّ أهمّ خطر مني به العالم الإسلامي هو الاستعمار الغادر ، فهو الذي أجهز على كرامته ، وفتك بمقوّماته ، ومزّق بلاده ، وشتّت أوصاله ، وسلب حريّاته ، ونهب ثرواته

ولا بدّ لنا من عرض إجمالي لبعض الأُمور التي نفذ فيها الاستعمار وأفسد بها أوضاع البلاد ، وقضى على جهازها الفكري ، كما لا بدّ من بيان بعض متاركه البغيضة التي سبّبت تأخّر الأُمّة وعدم انطلاقها في ميادين الحضارة العالميّة ، وإلى القرّاء ذلك :

١ - في الحقل الاقتصادي

إنّ أهمّ نقطة ولج فيها الاستعمار هي السيطرة على الوضع الاقتصادي في البلاد الإسلاميّة ، فقد جعلها سوقاً لموادّه الانتاجيّة ، ومصرفاً لسلعه المصنوعة ، وعرقل كلّ تقدّم صناعي ، وأجهز على جميع المشاريع الحيويّة التي توجب تطوّر البلاد وازدهارها ، كما عمل في توجيه الأنظمة الماليّة لخدمة مصالحه ، فوضع القيود الصارمة على الصادرات والواردات ، وعلى عمليّات التبادل والنقل والتأمين والتحويل الخارجي ، وغير ذلك من الأُمور التي توجب حصر تجارة البلاد بالأسواق الرأسماليّة وعزلها عن الأسواق العالميّة الأُخرى .

إنّ الاستعمار الغادر لا يدع بأيّ حال مجالاً إلى توجيه الاقتصاد العامّ نحو صالح

المسلمين والترفيه عليهم ، بل يوجّهه نحو مصالحه الخاصّة ، فيضع الخطوط العريضة إلى صرف الأموال الضخمة في المشاريع الاستراتيجيّة ، كإنشاء الجسور والطرق ، والاستحكامات العسكريّة ، كما يرصد المبالغ الطائلة إلى التسلّح وشراء آلات الحرب التي تصنعها معامله ، إلى غير ذلك من الأُمور التي تؤدّي إلى عرقلة الاقتصاد العامّ ، وشيوع الفقر ، وعدم رفع مستوى المعيشة العامّة حتّى تبقى الجماهير ينهشها ويلسعها البؤس والحرمان ، فتنصرف بذلك عن النضال والكفاح في طلب الاستقلال .

٢ ـ في الحقل الإداري

إنّ الاستعمار يدفع مستشاريه وخبراءه إلى المراكز الحسّاسة كالجيش والشرطة والدوائر الماليّة والتجاريّة ومؤسّسات الموانئ والمواصلات ليقوموا بضبط التحرّيات وجمع المعلومات خوفاً من أن يكون في الجهاز الحاكم عنصر مخلص لأُمّته ودينه يطوح بمصالحهم وينقذ البلاد من شرورهم .

إنّ الاستعمار يبذل جميع طاقاته لجعل الحكم بأيدي أذنابه وعملائه الذين يحقّقون رغباته وأطماعه ، وينفّذون مخطّطاته ، ويساعدونه على إذلال الشعوب واستعبادها .

إنّ حكم البلاد وإدارة شؤون الأُمّة في ظلّ الحكم الاستعماري لا تكون إلّا بيد العملاء وباعة الضمير الذين لا يألون جهداً في إماتة القيم الإنسانيّة ، وإقبار الروح الدينيّة ، وإبقاء البلاد في وضع متأخّر يرزح تحت كابوس الاستعمار حفظاً على مصالحهم وأطماعهم .

٣ ـ في الحقل الثقافي

إنّ الاستعمار بعد ما استولى على البلاد الإسلاميّة ، وجعلها بستاناً له يستغلّ ثمراتها عمل جاهداً على استقرار الوضع الاستعماري فيها ، وتسخير المسلمين

لمصالحه الماديّة والمعنويّة ، فاقتحم عقول المسلمين بألوان من الثقافة المسمومة ، وحمل معول الهدم على القيم الدينيّة ، وعلى استئصال المعارف الإسلاميّة ، فزجّ بعملائه في إدارة المعارف والمعاهد ليتولّوا وضع المناهج .

إنّ الغزو الثقافي لا يقلّ خطراً عن الغزو المسلّح الذي قام به الاستعمار ، فإنّ من أهمّ مقاصده أن تشحن أفكار الناشئة وعواطفها بألوان من ثقافتهم المعادية للإسلام ، وكان من الطبيعي أن لا يتسنّى لهم ذلك ، إلّا بفتح المدارس على الأسلوب الذي يضعونه ، وقد أعربت عن ذلك مس بيل الجاسوسة الانكليزيّة بقولها :

« إنّ رجال الدين كانوا من أكبر دعاة الثورة في العراق خلال الحرب العالميّة الأُولى وبعدها ، وهذا ممّا دعا رجال الحكم إلى إنشاء المدارس الحديثة لكي يضعفوا بها الدين في نفوس الجيل الجديد ، ويقتلعوا بذلك جذور الثورة من أساسها »[١] .

إنّ المناهج التدريسيّة قد عمل الحكم الصليبي على وضعها وحمايتها ، فأهمل فيها أمر الدين إهمالاً صريحاً واضحاً ، فلم تدرس منه إلّا دروس باهتة لا تنفع في تهذيب الطالب ، ولا تجدي في تربيته ، الأمر الذي أدّى إلى فساد الطلّاب ، وتفسّخ أخلاقهم وترهّلهم ، وانتزاع الوعي الديني من نفوسهم .

هذه بعض الأُمور التي ولج فيها الاستعمار ، وقد أدّت إلى تغيير الأوضاع العامّة ، وإلى تفلّل وحدة المجتمع ، وإصابته بالأحداث الخطيرة والنكايات المؤلمة التي سبّبت تأخّره في جميع الميادين .

٤ ـ المتارك البغيضة

وترك الاستعمار في البلاد الإسلاميّة ألواناً مريعة من المآسي والفجائع والكوارث ،

---

(١) وعّاظ السلاطين : ٣٩٧.

وعلينا أن نشير إلى بعضها ، وهي :

١ ـ الفقر

واستولى المستعمرون على جميع ثروات البلاد وإمكانيّاتها الاقتصاديّة ، وفتحوا الباب على مصراعيه إلى الشركات الاحتكاريّة ، فنهبت الأموال ، وامتصّت الدماء ، واستغلّت العمّال ، وتركت شبح الفقر والحرمان مخيّمين على الأكثريّة الساحقة ، قد سدّت في وجوهها نوافذ الحياة ، وانتابتها العلل والأمراض ، وحلّ بها البؤس والشقاء .

إنّ المخطّطات الاستعماريّة ترمي إلى إفقار المجتمع وإلى سلب اقتصاديّاته حتّى يكون مشغولاً بنفسه ، فلا يطالب باستقلال بلاده ، ولا بإقصاء الأجنبي عنها .

٢ ـ الفراغ العقائدي

إنّ الضربات المؤلمة ، والطعنات القاسية التي وجّهها المستعمرون إلى المجتمع الإسلامي قد أعقبت الفراغ العقائدي في نفوس الكثيرين من أبنائه ، فقد نشأ منهم فريق مترهّل لا يحمل أي وعي ديني ، ولا يؤمن بالمبادئ الأصيلة التي تبنّاها الإسلام .

إنّ أفظع النتائج التي تركها الاستعمار في بلادنا هي زعزعة العقيدة الإسلاميّة في نفوس الناشئة ، فقد أصبحت وهي تنفر من الدعوة إلى دين الله ، وتمجّ الأفكار التي دعا إليها الدين ، وتتّهم الداعين إلى الإسلام بالرجعيّة تارة وبالعمالة إلى الأجنبي اُخرى . إنّ محنة الإسلام في أبنائه هي من أعظم المحن الشاقّة التي مني بها في هذه الفترة .

إنّ الفراغ العقائدي من أهمّ المشاكل الخطيرة التي يواجهها الإسلام ، فقد انتجت إقدام المسؤولين والحاكمين على محاربة الإسلام في وضح النهار وفي غلس الليل ، فقد أقدم عبدالكريم قاسم إلى سنّ قانون الأحوال الشخصيّة الذي تتنافى الكثير من بنوده مع نصوص القرآن الكريم ، وقد أعلن أمام الجماهير المسلمة بعد تصديقه له

بأنّه قد قام بخطوة إيجابيّة لتقديم بلاده وتطويرها.

إنّ الإسلام أصبح غريباً بين أبنائه، ومهضوماً في بلاده، قد أجهزت عليه أعداؤه فجمّدت طاقاته، واستبدلت أحكامه وأقصته عن واقع الحياة.

انهزام الاستعمار

إنّ العالم الإسلامي، سواء أكان في أفريقيا أم في آسيا، قد أخذ يسعى ليزيح عن كاهله كابوس الاستعمار، ولن تقف في طريق تحرّره أي قوّة من قوى البغي والعدوان.

إنّ القوى الاستعماريّة لا بدّ أن تتحطّم بسبب يقظة الشعوب واستكمال وعيها، فقد تلاشت الأثافي التي تعتمد عليها من الجهل والغفلة والحكم الانفرادي.

إنّ التخلّص من الاستعمار أمر ممكن وقريب إن شاء الله، فإنّه ليس من الممكن أن يظلّ المسلمون في غفلتهم واستسلامهم إلى المستعمر يتصرّف في شؤونهم، وينهب ثرواتهم، ويضعهم تحت مناطق نفوذه، فقد توالت عليه الثورات وعجز عن مقاومتها، وتخلّصت من أنيابه وشروره جملة من الشعوب الإسلاميّة، وظفرت بنعمة الحرّيّة والسيادة، وعادت لها كرامتها.

إنّ إعادة الحياة الإسلاميّة، وتطبيق أحكام الإسلام في جميع المجالات هي بغية الشعوب الإسلاميّة المتحرّرة، فقد قاتلت وناضلت وبذلت المزيد من المجهود في سبيل ذلك، فيجب على حكوماتها أن تحقّق أهداف شعوبها وآمال رعاياها في ذلك.

وظهرت السياسة الرأسماليّة في مسرح الحياة بعد سقوط الدولة الإسلاميّة وتجزّئ أقاليمها إلى دويلات، وهي ذات منهج اقتصادي بحت، فقد عنت بحوثها بالوسائل المادّيّة التي تؤدّي إلى نموّ المال الفردي وتضخّمه، وسعة أرباحه، كما فرضت على الدولة حماية أرباحه وصيانة أمواله، وليس لها أن تقوم بعمليّات اقتصاديّة تناهض النشاط الفردي، بل عليها أن تهيّىء جميع الوسائل التي تضمن له الحرّيّة وزيادة الانتاج والأرباح.

إنّ السياسة الرأسماليّة قد آمنت بجميع الأسباب التي توجب زيادة الربح الفردي، فأقرّت الاحتكار والاستغلال والربا، واستباحت جميع الوسائل التي تحقّق أطماع الفرد ورغباته الماديّة، وإن أوجبت حرمان المجتمع، وشقاءه وتكبيده بالأضرار والمتاعب.

وقد واجهت الإنسانيّة في ظلّ هذه السياسة القائمة ألواناً مريعة من الخطوب والكوارث، فقد تكدّست الثروة الطائلة عند فئة من الرأسماليّين، وعانت الأكثريّة الساحقة مرارة الفقر والحرمان، وتعرّض العمّال وغيرهم للجوع والعري والموت.

إنّ النظام الرأسمالي قد حفل بالمفاسد والمشاكل، وأُلغيت فيه مصلحة المجتمع، وأدّى إلى الأزمات الاقتصاديّة وحدوث الاضرابات المتّصلة بين صفوف العمّال، كما أوجد الصراع الدائم بين أفراد المجتمع.

وظهرت في الصعيد العالمي سياسة أُخرى، وهي السياسة الديالكتيكيّة التي تبنّاها ماركس وزمرته الشيوعيّون، وهذه السياسة قد آمنت بالملكيّة الجماعيّة، ولم تقرّ الملكيّة الفرديّة، فصادرت جميع الثروات، وأمّمتها إلى الدولة اعتبارها الوكيل الشرعي عن الشعب، وحجّتهم في ذلك أنّ إلغاء الملكيّة يحول دون استغلال العمّال وأخذ فائض القيمة منهم.

إنّ هذه السياسة قد حاربت أقوى الغرائز الأصيلة في الإنسان، وهي حبّه للتملّك، وسعيه وراء منفعته الذاتيّة، فلذا منيت بالفشل، وقدّمت روسيا في سبيل تطبيقها سيلاً من دماء الكثيرين من أبنائها، وفتحت أبواب السجون على مصراعيها، وفرضت العقوبات الشديدة على جميع مَن ينحرف عنها ولا يؤمن بمقرّراتها، ولكنّ الشعب الروسي وفي طليعته العمّال والفلّاحين قد هبّوا إلى معارضتها، فأخذت السلطة تمعن في قتلهم وتشريدهم حتّى أسرفت في القتل والتنكيل، فاضطرّت الحكومة إلى التراجع عن مقرّراتها، فمنحت الفلّاحين شيئاً من الأرض.

إنّ الشيوعيّة لتهدم جميع الآمال الكبيرة، وتنسف جميع البرامج الاجتماعيّة

التي آمن بها الناس منذ أقدم عصورهم ، وهي في نفس الوقت تخطّط للعالم سياسة الارهاق وسياسة الخوف والعبوديّة ، وتنهج له حكماً ديكتاتوريّاً لا بصيص فيه من النور والرحمة والعدل.

إنّ النظام الرأسمالي والنظام الشيوعي لم يحفلا بأي قيمة من القيم الإنسانيّة ، ولا بأي جانب من الجوانب الأخلاقيّة ، قد عني كلّ منهما بالجانب المادّي للإنسان ، وأهملا كلّ ناحية تتعلّق برفع مستوى الأخلاق وتهذيب النفوس وتغذيتها بالفضائل والكمال.

إنّ الإنسان في جميع مراحل التاريخ والأزمان على هيئته التي خلقه الله عليها لم تتغيّر فطرته ولا طباعه ولا نزعاته ولا تأثيره وتأثّره بالمثل الروحيّة ، فقد قدّم المزيد من الضحايا والقرابين في سبيلها.

إنّ الإيمان بالقيم الروحيّة له جذوره العميقة التي تمتدّ في داخل النفس ، وهو متأصّل مع الطبيعة ، وإذا تخلّت عنه النفس فإنّها تشعر بفراغ كبير ، وقد قرّر الإسلام تأصّل الإيمان بالنفس ، وأنّه من الخصائص الذاتيّة فيها ، قال تعالى : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾(١).

إنّ الدين شأن من شؤون القلب ، وشأن من شؤون الحياة التي نحياها ، وليس من الممكن أن يخلع الإنسان عن نفسه الإيمان بالمثل العليا التي أعلنها الدين ، فإنّه بذلك يفقد إنسانيّته ، ولا يكون أي فرق بينه وبين الحيوان السائم ، ويستحيل أن ينصاع إلى مثل هذا الواقع المنخفض.

إنّ هذه الأنظمة الحديثة لمّا انحرفت عن جميع الوسائل الخيّرة لم تتمكّن من ايجاد الحلول لمشاكل العالم ، ولا على توفير الأمن والسلام لتنعم بهما الشعوب وقد ،

---

(١) الروم ٣٠: ٣٠.

تعرّض العالم في ظلالها إلى الاضطراب والفتن حتّى فقد الأمن ، وتعرّضت الحياة العامّة إلى الهزّات العنيفة ، وأشرفت غير مرّة على الزوال والفناء بسبب الحرب والثورات التي لم تكن تهدف بأي حال إلى منهج أصيل سوى السيطرة على الشعوب ، والانفراد في الحكم ، والجلوس على الكراسي الناعمة .

إنّ هذه السياسات الحديثة قد اتّجهت إلى فناء الحياة وتدمير معالم الحضارة فيها ، فإنّها قد بذلت جميع جهودها إلى تهيئة وسائل الحرب بالآلات المبيدة والمدمّرة للكون ، لا يهمّها في سبيل التغلّب أن تزهق ملايين الأنفس ، وتخرّب البلاد ، وتنعدم وسائل الحياة .

إنّ ما يبذل من الأموال الطائلة في سبيل التسلّح ، وفي صنع القنابل الذرّيّة والهيدروجينيّة لو أنفق بعضه على الشعوب لازدهرت حياتها ، وما كان في ربوعها إنسان بائس يشكو الجوع والحرمان ، وقد أدلى بذلك **ايزنهاور** في إحدى خطبه التي وجّهها إلى محرّري الصحف في بلاده وذلك في ١٦ ابريل سنة ١٩٥٣ يقول :

«إنّ كلّ بندقيّة تصنع ، وكلّ سفينة بحريّة تنزل إلى المياه ، وكلّ صاروخ يطلق سرقة صارخة لأقوات الذين يعضّهم الجوع بنابه ، وهم محرومون من الطعام والكساء ، الذين لا يجدون أجر يومهم ليستطيعوا أن يتّقوا من العري ، وإنّ هذا العالم الذي يتسلّح بعنف اليوم لا يبدّد المال العزيز فقط ، بل يبعثر ثمرات عرق جبين العمّال ، وعبقريّة العلماء والباحثين ، وآمال الأجيال المقبلة ، وإنّ نفقات انتاج إحدى قاذفات القنابل الضخمة هي نفقات مدرسة تبنى على أحسن طراز من الحجر لمدينة عدد سكّانها ثلاثون ألف نسمة .

هي نفقات محطّتين للسكك الحديديّة ! !

هي نفقات محطّتين لتوليد الكهرباء لمدينة عدد سكّانها ستّون ألف نسمة ! !

هي نفقات مستشفيَين كاملي المعدّات !!

وتدفع الولايات المتّحدة ثمناً لإحدى الطائرات المطاردة يعادل ثمن نصف مليون بواسر من القمح ، وتدفع ثمناً لإحدى السفن الصغيرة المضادّة للطوربيد يعادل من المساكن ما يكفي لإيواء أكثر من ثمانية آلاف ساكن ».

إنّ هذه المبالغ الطائلة إنّما تصرف في سبيل إظهار التفوّق والغلبة ، والحرص على استعمار الشعوب الضعيفة ، ونهب تراثها وثرائها ، فإنّ هذا هو مصدر الصراع وسبب التأزّم ما بين المذهب الرأسمالي والمذهب الشيوعي ، فقد أثارا في سبيل ذلك الاضطراب والقلق في المحيط العالمي ، وترصد كلّ منهما حركات الآخر وسكناته ، وسعى لإحباط ما يقوم به من الأعمال المضادّة له ، وانشغلت المحافل الدبلوماسيّة في كلّ من الدولتين في وضع الخطط التي تقضي على المذهب الآخر ، وتشلّ فعّاليّاته .

إنّ هذه المذاهب السياسيّة القائمة في العالم ، والتي تتحكّم في مصيره لا تعتمد على أُسس سليمة ولا على أُسس خيّرة ، فهي مبنيّة على البراعة في النهب والاغتصاب والقتل والتدمير ، وعلى الطغيان والقسوة والظلم ، وقد واجهت الإنسانيّة في ظلالها انهياراً خطيراً في المعايير الأخلاقيّة ، فقد سيطرت الأنانيّة والجشع ، وسادت فيها مبادئ الكفر والإلحاد التي هي أخطر داء منيت به الإنسانيّة في هذه العصور .

يقول لويس شنايدر :

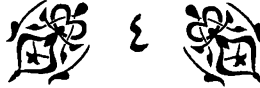
« إنّ التوسّع المادّي ، والتقلّص الروحي ، والخروج عن الدين لا يقلّ أهمّيّة عن الخطر الناشئ من القنبلة الذرّيّة »[١] .

إنّ هذه النتائج الخطيرة التي انتهى إليها العالم كانت مسبّبة من دون شكّ عن هذه المبادئ الشريرة التي تسير وراء المنافع ، ووراء العواطف ، ولا تؤمن بمصالح الشعوب

---

(١) العالم في القرن العشرين : ٢٠٠ .

ولا بأهدافها الحيويّة ، ونحن نؤمن إيماناً لا يخامره أدنى شكّ في أنّ الإنسانيّة لا يمكن إنقاذها ممّا هي فيه من المحنة وعدم الاستقرار ، إلّا أن تطبّق على معالم الحياة مفاهيم الإسلام ومبادؤه التي ترمي إلى خلق مجتمع واعٍ تسوده العدالة والايثار والسماحة والرفاهية والأمن .



إنّ الإسلام مستمرّ في تقديم أعظم الطاقات النديّة للشعوب لم يتخلّف عن ذلك في أي مرحلة من مراحل الحياة ، وإنّه لقادر على أن يحقّق للإنسانيّة أعظم الانتصارات ، ولكنّ هذا العطاء السمح مشروط بأن نحمله في قلوبنا وضمائرنا ، وأن نطبّق أهدافه على واقعنا فى جميع الميادين ، وأن نشرح مزاياه ليستبين ما فيه من سموّ وحكمة ، وصلاحيه للتطبيق في كلّ زمان .

إنّ الإسلام يدعونا قبل كلّ شيء إلى فهمه على حقيقته النازلة من ربّ العالمين ، وأن نربط به نهضتنا الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسياسيّة ، وأن نسير على وفق أهدافه لنكون قدوة صالحة لبقيّة الشعوب المتعطّشة إلى هدى الإسلام .

إنّ الدعوة إلى الإسلام والتبشير بمبادئه السمحة العادلة ضرورة ملحّة لا تستغني عنها الإنسانيّة بحال ، فإنّها تفتقر إلى حكم الإسلام افتقارها إلى الحياة لينقذها من واقعها المرير ، ويحطّم عنها أغلال الشرك والاستعباد كما أنقذها في أيّام حكمه من عسف الباغين وظلم الطغاة الحاكمين ، فالواجب على غيارى المسلمين والمصلحين منهم أن يقوموا بالتبشير والدعاية لدينهم في آفاق شعوب الأرض التي أصبحت في أمسّ الحاجة إلى من يرشدها إلى الحقّ وينير لها الطريق ، فإنّ الخدمة التي تؤدّى إلى الإسلام إنّما هي خدمة عامّة تؤدّى إلى الإنسانيّة المعذّبة ، وهي أحوج ما تكون إليه ، فقد أُجدبت من الإصلاح ، وأدبر عنها الخير ، وأُغرقت بالشرّ والشقاء .

إنّ الإسلام بنى للمسلمين خير نظام اجتماعي وسياسي ، ووهب لهم قوّة جبّارة

في تشريعاته الفيّاضة التي تواكب الوعي المتحرّر والمنطق السليم ، فعليهم قبل كلّ شيء أن يطبّقوها على واقعهم ، ويرفعوا شعاراته وأهدافه إلى بقيّة الشعوب والأُمم ، وهم مسؤولون أمام الله تعالى عن تبليغ رسالته وأداء أحكامه وإبراز معالمه.

وممّا يبعث الأمل على نهضة المسلمين إقبال كوكبة من أبنائهم على دراسة تراثهم الديني وتطلبهم المزيد من الاطّلاع على نظريّات الإسلام وآرائه ، وهو ممّا لا شكّ فيه بداية الانطلاق لبناء مجدهم ونهضتهم وارتقائهم ، وعسى أن تكون هذه البحوث التي نقدّمها في هذا الكتاب بإخلاص وإيمان ممّا تساهم في نشر بعض المفاهيم الإسلاميّة الخاصّة في عالم السياسة والحكم المقتبسة من سياسة الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام رائد العدالة الاجتماعيّة في الأرض ، وأوّل حاكم في الإسلام صمد في وجه الأعاصير ، لم تخدعه السلطة ، ولم يغرّه السلطان عن إقامة المثل الإسلاميّة حتّى قال كلمته الخالدة : « لَا يَزِيدُني كَثْرَةُ النّاسِ حَوْلي عِزَّةً ، وَلَا تَفَرُّقُهُمْ عَنِّي وَحْشَةً »[1].

وقد ثار عليه النفعيّون والمنحرفون وطالبوه بالعدول عن سياسته وسيرته ، وانتهاج حكم خاصّ يتّفق مع ميولهم وأهوائهم ، ويحقّق أطماعهم ونفوذهم ، فأبى عليه‌السلام ومضى في سياسته يؤسّس معالم السياسة الحقّة التي جاء بها الإسلام حتّى ملك قلوب الملايين بعدله ومساواته ، وبقيت سيرته من أروع الأمثلة الخالدة التي يعتزّ بها المسلمون.

نعم ، قد اقتبسنا الكثير من بحوثنا من نظريّات الإمام أمير المؤمنين الخاصّة في عالم الحكم ، ومن سياسته وسيرته ، وهي ممّا لا شبهة فيه تمثّل وجهة الإسلام وتتّفق في جميع صورها وألوانها مع الكتاب العزيز وسنّة النبيّ العظيم صلى‌الله‌عليه‌وآله .

إنّ هذه الدراسة التي نقدّمها إلى القرّاء عن النظام السياسي في الإسلام ، إنّما هي صفحة من صفحات ذلك النظام الرائع الذي يملأ النفوس ثقة واطمئناناً بعدله وأصالته

---

(١) نهج البلاغة : ٣ : ٦٢. الإمامة والسياسة : ١ : ٧٥.

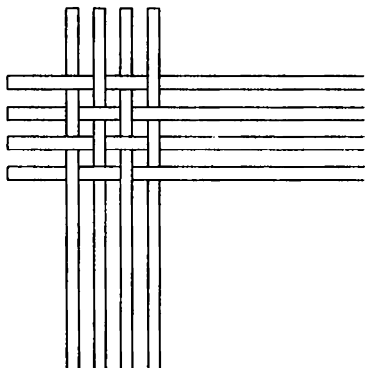
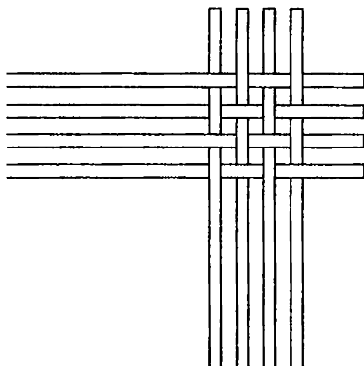
وسلامة أهدافه ، فقد احتوت بنوده على خير الإنسانيّة وعلى تحقيق آمالها وأحلامها .

إنّ هذه البحوث إحدى فصول هذا الكتاب ، قد احتوت على بيان معنى السياسة في اللغة وفي الاصلاح الغربي ، وبيان مدلولها وأنواعها وطابعها في الإسلام ، ورسمنا فيها عرضاً تاريخيّاً لمولد الدولة الإسلاميّة ، وإلى الدستور الأوّل لحكومتها الرشيدة الذي وضعه الرسول الأعظم صلّى الله عليه وآله ، وإلى إرساله للسفراء والممثّلين عنه إلى العالم الخارجي ، كما ذكرنا إعلان الإسلام لحقوق الإنسان ، وقارنّا بينها وبين حقوق الإنسان التي أعلنتها فرنسا وأقرّتها هيئة الأمم المتّحدة ، وبسطنا الكلام بعد ذلك في سياسة الإسلام الداخليّة ، وما تنشده من الأهداف الأصيلة إلى شعوبها .

أمّا بيان رأي الإسلام في نظام الحكم والإدارة ، وبيان سياسته الخارجيّة وعلاقاتها بالدول الأُخرى ، فقد أفردنا لذلك جزءاً خاصّاً به ، عسى أن نوفّق إلى إبرازه إلى عالم النشر في أقرب وقت ممكّن إن شاء الله ، وإنّ رائدنا فيما كتبناه خدمة المجتمع الإسلامي والتوصّل إلى رضاء الله تعالى ، سائلين منه التوفيق والقبول ، إنّه وليّ القصد .

مكتبة الإمام الحسن العامة
النجف الأشرف

باقر شريف القرشي
١٥ رجب ١٤٠٨هـ

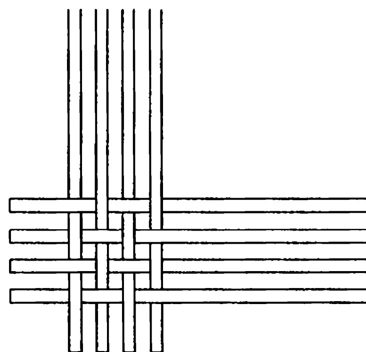
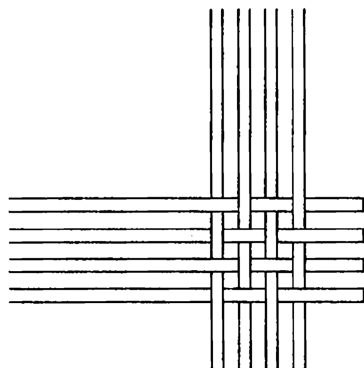



السياسة

أوّلاً : في اللغة

ثانياً : في الاصطلاح الغربي

ثالثاً : في الإسلام

وقبل البحث عن المعالم الرئيسيّة في النظام السياسي في الإسلام ، وبيان أصالته وجدارته في معالجة شؤون الحياة ، نقدّم للقرّاء عرضاً لبعض البحوث التي تتعلّق بالسياسة ، وهي :

أوّلاً : في اللغة

السياسة في اللغة هي : « ولاية شؤون الرعيّة وتدبير أُمورها » ، كما نصّت على ذلك كتب اللغة ، فقد جاء في لسان العرب ما يلي : « السَّوس : الرياسة ، يقال : ساسوهم سوساً ، وإذا رأَّسوه قيل : سَوَّسوه وأَساسوه : ، وساس الأمر سياسة قام به ، ورجل ساسٌ من قوم : ساسة وسُوّاس ، أنشد ثعلب :

سادَةٌ قادَةٌ لِكُلِّ جَميعٍ　　　ساسَةٌ لِلرِّجالِ يَومَ القِتالِ

وسَوَّسه القوم : جعلوه يَسُوسُهم...

ويقال : سُوِّسَ الرجل أُمور الناس : إذا مُلِّكَ أمرهم ، ويروى قول الحطيئة :

لَقَدْ سُوِّسْتَ أَمْرَ بَنيكَ حَتّىٰ　　　تَرَكْتَهُمْ أَدَقَّ مِنَ الطَّحينِ

وفي الحديث : « **كانَ بَنو إِسْرائِيلَ يَسوسُهُمْ أَنْبِياؤُهُمْ** » ، أي تتولّى أمورهم ، كما يفعل الأُمراء والولاة بالرعيّة ، والسياسة : القيام على الشيء بما يصلحه »[١].

---

(١) لسان العرب : ٦ : ١٠٨.

وجاء في القاموس: «سُسْت الرعيّة سياسة، أمرتها ونهيتها.

وفلان مجرَّب قد ساس وسيس عليه، أي أَدَّب وأدِّبَ، وسُوِّسَ فلان أمر الناس: صيّر ملكاً»[١].

وجاء في أساس البلاغة: «الوالي يسوس الرعيّة، ويسوس أمرهم، ويسوس أُمورهم، وسُوِّس فلان أمر قومه».

وأفاد أبو البقاء في معنى السياسة، فقال: «السياسة هي استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في العاجل والآجل، وهي من الأنبياء على الخاصّة والعامّة، في ظاهرهم وباطنهم، ومن السلاطين والملوك على كلّ منهم في ظاهرهم لا غير، ومن العلماء ورثة الأنبياء على الخاصّة في باطنهم لا غير، والسياسة البدنيّة تدبير المعاش مع العموم على سنن العدل والاستقامة»[٢].

هذا ما ذكره اللغويّون في معنى السياسة، وهي تنصّ على ما ذكرناه من أنّها الولاية على الرعيّة، وتدبير شؤونها بما يصلحها.

وقد هجا أبو العلاء المعرّي حكّام عصره لأنّهم يسوسون الأُمّة بغير رشد وعقل، فقال فيهم:

يَسوسونَ الأُمورَ بِغَيْرِ عَقْلٍ ... فَيَنفُذُ حُكمُهُمْ وَيُقالُ ساسَه
فَأُفٍّ مِنَ الحَياةِ وَأُفٍّ مِنْهُمْ ... وَمِنْ زَمَنٍ رِياسَتُهُ خَساسَه

(١) القاموس المحيط: ٢: ٢٢٢.

(٢) كلّيّات أبي البقاء: ١٩١.

ثانياً: في الاصطلاح الغربي

السياسة في الاصطلاح الغربي هي الحكم، والرجل السياسي هو الذي يمارس أعمال الإدارة المدنيّة، وهو أيضاً الحاكم الرسمي الموجّه الناصح[١]، وذكروا لها تعريفاً عن حقيقتها ومزاياها، فقالوا:

«إنّها علم الدولة التي تبحث عن التنظيمات البشريّة، وعن تكوين الأحداث السياسيّة، وعن تنظيم الحكومات، وفي فعاليّة الحكومة التي لها صلة بتشريع القوانين وتنفيذها وفي علاقتها بالدول الأُخرى، وبيان مدى العلاقات القائمة بين الشعب والدولة وارتباطات الدول بعضها مع بعض، كما تبحث عن تطوّر السلطة السياسيّة بالنسبة إلى حريّة الفرد»[٢].

هذا هو المفهوم العلمي للسياسة، فهي تبحث عن الشؤون العامّة والخاصّة للدولة، وتبحث عن تنظيماتها وارتباطاتها بالدول الأُخرى.

إنّ البحوث السياسيّة عند الغرب من أهمّ الدراسات التي يعنون بها، فقد أسّسوا لها المدارس، وفتحوا لها الفروع الخاصّة في جامعاتهم لتدرّس بها النظريّات السياسيّة والاصطلاحات المعيّنة التي يتكلّم بها السلك الدبلوماسي، كما تبيّن الواجبات الملقاة على عاتق المسؤولين والسياسيّين.

ومن أقدم المدارس التي أسّست عندهم لدراسة هذا الفنّ المدرسة الميكافيليّة،

---

(١) أدب السياسة: ٧.

(٢) العلوم السياسيّة: ١٦.

وبها سمّيت السياسة الميكافيليّة ، وكان أهمّ برامج الدراسة فيها إباحة جميع الوسائل التي تحقّق النجاح السياسي والتضحية بكلّ شيء في سبيل الوصول إلى الغاية السياسيّة ، وقد تخرّج من هذه المدرسة أقطاب السياسة في العالم الغربي **كجلادستون** و **ريت** و **فاترنيخ** و **كافور** وأمثالهم ، وللوقوف على معنى السياسة ، وبيان أهمّيتها وارتباطها ببعض العلوم الأخرى ، وغير ذلك من الأمور التي تتعلّق بها ، نقدّم إلى القرّاء عرضاً لذلك :

هل السياسة علم ؟

واختلف المعنيّون بالبحوث السياسيّة في أنّها علم كبقيّة العلوم ، أم إنّها ليست كذلك ، فمن نفى عنها سمة العلم استدلّ بما يلي :

١ - إنّ العلم أخذ في مفهومه أنّه عبارة عن القواعد الكلّيّة التي لا تتغيّر ولا تتبدّل ، والحال إنّه لا يوجد فيها رأي شامل مستقرّ ، فقد ذهب الاختصاصيّون فيها إلى عدم استقرار طرفها وأسسها .

٢ - إنّ قوانينها واستنتاجاتها لا يمكن أن يعبّر عنها بمصطلحات دقيقة وذلك ينافي المفهوم العلمي .

٣ - إنّها لا تستطيع أن تتنبأ بالحوادث بصورة مضبوطة ، بالإضافة إلى أنّ العلاقات السياسيّة والاجتماعيّة في تغيير مستمرّ ، فما هو حقيقة اليوم ربّما لا يكون كذلك في الغد .

ومن أضفى عليها العلم فسّر العلم بالمعرفة ، وبهذا الاعتبار يمكن أن تكون علماً ، وتأخذ قواعدها العامّة من الدراسة لمادّتها ، ومن الاطّلاع على الأسس السياسيّة[1] .

---

(١) العلوم السياسيّة : ١٧ و ١٨ .

فروعها

وعني الغربيّون بدراسة فروع هذا الفنّ والتخصّص فيها ، وقد حثّت على التوسّع في دراساتها المؤتمرات الدوليّة للعلوم السياسيّة ، وعلى رأسها الجمعيّة الدوليّة برعاية هيئة اليونسكو حتّى صار هذا الفنّ عظيم القيمة ، كبير الخطر ، وتتلخّص فروع علم السياسة ـ أو العلوم السياسيّة ـ كما يقول البعض وفق ما قرّرته المؤتمرات الدوليّة للعلوم السياسيّة الذي عقد في لاهاي سنة ١٩٥٠م ، وفي استوكهولم سنة ١٩٥٥م بما يلي :

١ ـ النظريّات السياسيّة ، وتتناول شتّى الآراء الأكاديميّة .

٢ ـ تاريخ الأفكار السياسيّة .

٣ ـ النظم السياسيّة ، وتتناول الدساتير ، والحكومة المركزيّة ، والحكومة المحلّيّة ، والنظم البلديّة ، والإدارة العامّة ، والوظائف الاقتصاديّة والاجتماعيّة ، والنظم السياسيّة المقارنة ، والأحزاب والجماعات ، والرأي العام .

كما تتناول دراسة الأحزاب السياسيّة ، والجمعيّات ، والاتّحادات ، والنقابات ، ومساهمة المواطن في النشاط الحكومي والإداري .

كما تتناول العلاقات الدوليّة ، ودراسة السياسة الدوليّة ، والنظم والهيئات الدوليّة ، والقانون الدولي[١] .

وأفاد **البستاني** أنّها في عرف أرباب الحكم تتناول فروعاً أعظمها ثلاثة ، وهي : السياسة المحضة أو الداخليّة ، والسياسة الدوليّة أو الخارجيّة ، والسياسة المدنيّة ، وأفاد في تعريف هذه الأنواع الثلاثة فقال :

«أمّا النوع الأوّل ، فيتناول إدارة شؤون البلاد ، وتنظيم حكوماتها

---

(١) أُصول العلاقات السياسيّة الدوليّة : ٦.

على مقتضى نزعات أهاليها ومعتقداتهم وأخلاقهم ، ودرجة ترقّيهم في سلّم الحضارة ، وذلك بالنظر إلى سلامة البلاد وراحة العباد ، فيعهد إلى أرباب السياسة أن يتولّوا إدارة الحكم وينظروا في تولية ذوي المناصب ، ويسنّوا للناس النظام الذي يضمن لهم الأمن ، ويسهّل لهم العمل ، ويمهّد لهم سبل الثروة ، ويعقد بين المواطنين الأُلفة والمحبّة ، ويجعلوا المصالح العامّة مشتركة بينهم بحيث يشعر الجميع أنّهم أبناء أُمّة واحدة حتّى يحفّزهم ذلك على الذود عن حياض الدولة ، ويقفوا بالمرصاد إلى كلّ من يريد تشتيت شمل الأُمّة ، وأنّ أرباب السياسة هم المسؤولون عن تقوية دعائم الاتّحاد الداخلي .

وتختلف السياسات باختلاف البلاد ومواقعها واحتياجاتها ومصادر ثروتها وقوّتها ومدنيّتها .

وأمّا السياسة الدوليّة أو الخارجيّة ، فإنّها تبحث عن العلائق المتّصلة بين الدول ، وعن المصالح المتضاربة والمتباينة بينها ، وغايتها توسيع نطاق الاتّحاد البشري ، ودفع المشاكل الناشئة عن تباين الغايات المختلفة .

ولمّا كانت كلّ أُمّة هي المطالبة ، والمطالبة بحقوقها وإليها يرجع النظر في أُمور أفرادها وعامّتها لم يكن لسواها سبيل إلى التعرّض إلى ما يخرج عن حكمها وممتلكاتها ، على أنّ جميع البشر من وجه آخر مرتبطون بعلائق تجعل لكلّ دولة غرضاً ومصلحة في بلاد غيرها ، فنشأت من ذلك الاتّصالات بين الدول منذ القديم ، وكانت هذه الاتّصالات في القديم على غير ما هي عليه الآن ، فكانت الدولة إذا بدت لها حاجة في بلاد غيرها أوفدت إليها الوفود ، فإذا قضوا مهمّتهم عادوا إلى بلادهم غير مستنيبين فيها ، وكان ذلك سبباً في كثير

من الحروب التي ثارت على أثر حادث طفيف».

وأضاف يقول:

«إنّ أوروبا في القرن السادس عشر عدلت عن إيفاد المندوبين، واستبدلت بهم مقيمين، وقد نهجت على هذا المنوال جميع الدول، فكان السفراء مهمّتهم إبلاغ حكوماتهم بما يعلمونه من المصالح السياسيّة أو التجاريّة، والمحافظة على أبناء وطنهم المقيمين في تلك البلاد.

وأمّا السياسة المدنيّة، فهي تدبير شؤون المعاش مع عموم الرعايا على سنن العدل والاستقامة، وهي من أقسام الحكمة العمليّة، وفي عرض السياسيّين إنّها عبارة عن التدابير اللازمة لإدارة أعمال الناس بحيث يجري الإنسان في عمله على وفق السنن الطبيعيّة التي تجدّد سعيه واجتهاده في ترقية حاله، وقد يقال لها الاقتصاد السياسي، وقد آثرنا تعريفها بالسياسة المدنيّة، فإنّ هذا التعريف أوفى بالغرض، وقد ارتأى الأُستاذ **وبرت طمسن** أنّ تسمّى بالتدبير الوطني»[١].

ثمّ ذكر بعد هذا كلاماً مسهباً في تعريفها وتحديدها.

علاقتها بالعلوم الأُخرى

وذكر الاخصّائيّون بالعلوم السياسيّة أنّ لها ارتباطاً وثيقاً بما يلي من العلوم، وهي:

---

(١) دائرة المعارف للبستاني: ١٠: ٣٧٤ ـ ٣٧٨.

١ ـ العلوم الطبيعيّة

وتتّصل علوم السياسة بالعلوم الطبيعيّة عن طريق علمي الحيوان والجغرافيا ، فقد أثرت نظريّة تطوّر الأحياء على النظريّات السياسيّة في نواحي عدّة ، خاصّة بما له علاقة بفكرة الدولة كخليّة عضويّة ، وفي المشاكل المتّصلة بأثر المنافسة والحروب ، بالإضافة إلى أنّ الأفراد قد يتأثّرون بعالم الطبيعة الذي يعيشون فيه ، وهذه تؤثر على شكل الدولة وطبيعة فعّاليّتها ، وبهذا كان اتّصالها بعلم الجغرافيا واضحاً .

٢ ـ علم الاجتماع

إنّ علم الاجتماع يبحث في التجمّعات الإنسانيّة من ناحيتها الاجتماعيّة محاولاً اكتشاف الحقائق والقوانين للحياة الاجتماعيّة ، أمّا العلوم السياسيّة فهي تبحث عن الحياة السياسيّة للإنسان التي هي جزء من مجموع حياته الاجتماعيّة العامّة ، وبذلك ارتبطت بعلم الاجتماع .

٣ ـ علم الانثروبولوجي

إنّ هذا العلم يبحث في نواحي الإنسان الفسلجيّة والتاريخيّة والتقسيمات الجغرافيّة ، والأجناس المختلفة وفي علاقاته الاجتماعيّة وبيئته وتطوّر ثقافته ، وهذه الأُمور بمجموعها تكون مادّة للدراسة في العلوم السياسيّة ، فإنّ هذه المواد تبيّن التشعّبات المختلفة في حياة الإنسان ، وفي التأثير على كيانه ، ويجب أخذها بنظر الاعتبار في الشؤون السياسيّة .

٤ ـ علم التاريخ

إنّ علم التاريخ يسجّل الحوادث الماضية وأسبابها ، وعلاقة بعضها مع البعض ، كما يحتوي على إحصاء للتطوّرات الخاصّة بالاقتصاد والدين ، ويبحث عن

الحركات الفكريّة ، والأحوال الاجتماعيّة ، ومن الطبيعي أنّ السياسي غالباً يتّجه إلى التاريخ باعتباره مادّة أوّليّة لأغراضه الخاصّة ، فترتبط مهمّته بهذه الأُمور.

إنّ العلوم السياسيّة لا تهتمّ بالناحية القصصيّة من التاريخ ،كما تهتمّ في الحوادث التي تؤثّر على طبيعة الدولة وعلى تطوّراتها ، فإنّها تكون من موادّها الأساسيّة.

إنّ التاريخ يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالعلوم السياسيّة ، وقد بيّن مدى ارتباطها به البروفسور **سيلي** بقوله :

« إنّ علوم السياسة هي ثمرة التاريخ ، وإنّ التاريخ هو جذر علم السياسة ».

٥ ـ علم الاقتصاد

كان علم الاقتصاد في العصور الماضية يفسّر بأنّه قسم من علوم الدولة العامّة ، فقد كانت بحوثه مقتصرة على الأُسس والطرق التي تستطيع بواسطتها أن تكون الدولة قويّة وغنيّة وذات دخل وافر.

أمّا في هذا العصر ، فقد اتّسع اُفقه بحيث أصبح يشمل جميع الأفراد والفعّاليّات الاجتماعيّة التي لها صلة بالانتاج والتوزيع والاستهلاك والرخاء.

إنّ كثيراً من بحوث الاقتصاد تتعلّق في فعّاليّات الدولة الخاصّة بالرخاء ، ومن هذه المواضيع الضرائب والنقود والمشاريع الصناعيّة الحكوميّة ، وهذه الأُمور من صميم البحوث السياسيّة ، فكان الارتباط بين العلمين وثيقاً للغاية.

٦ ـ علم النفس

إنّ الكتّاب المعاصرين في العلوم السياسيّة يرون أنّ كثيراً من القواعد السياسيّة تفسّر على ضوء قوانين علم النفس.

يقول **جيمس برايس**:

«إنّ السياسة تستمدّ جذورها من علم النفس الذي يشمل دراسة عادات الإنسان وأفكاره واتّجاهاته».

إنّ دراسة تقاليد الناس ومثلهم وارتباطهم بالعقائد الدينيّة هو من أقوى المؤثّرات في الحياة السياسيّة، وإنّ أيّة حكومة إذا أرادت أن تنجح عليها أن تأخذ بنظر الاعتبار عقليّة الشعب الذي تريد أن تحكمه، وهذا هو السبب في فشل كثير من الحكومات القائمة في البلاد الإسلاميّة لأنّها لم تستند في نظمها إلى ما يتّفق مع أحاسيس الشعوب الإسلاميّة وعواطفها التي تتوق إلى إقامة الحكم الإسلامي في بلادها.

٧ ـ علم الأخلاق

إنّ الأفكار الأخلاقيّة تتّصل اتّصالاً مباشراً بأصل الدولة، فإنّ نجاحها يناط بقيمها الخُلقيّة، بالإضافة إلى أنّ الأفكار الخُلقيّة إذا تبلورت كانت بمنزلة القانون، ويسعى المجتمع إلى تحقيقها، فلذا كانت العلوم السياسيّة في حاجة ماسّة إلى علم الأخلاق[١].

ومن ظنّ أنّ السياسة لا ترتبط بالأخلاق فهو على جانب كبير من الخطأ، فإنّ نجاح كثير من الدول إنّما يناط بدراستها إلى أخلاق شعوبهم وإحاطتها برغباتهم.

هذه بعض العلوم التي يرتبط بها علم السياسة، ولا مجال للتخصيص به إلّا بعد الوقوف عليها.

وقبل أن ننهي البحث في هذا الفصل نودّ أن نشير إلى بعض الأُمور التي ترتبط بما نحن فيه، وهي:

---

(١) العلوم السياسيّة: ٢٥ ـ ٣١.

اتّجاه السياسة الغربيّة

إنّ السياسة الغربيّة متّجهة نحو الاستعمار ومتعطّشة إلى التسلّط على الشعوب المستضعفة وابتزاز ثرواتها ، والاستيلاء على ما تملكه من الموادّ الأوّليّة لتصرف على مصالح شركاتها ومصانعها ، وقد رسمت لذلك خطّة قائمة على المصلحة العمياء ، فهي لا تعقد معاهدة ولا اتّفاقاً ولا مفاوضة ، إلّا أن تحرز لها المنفعة المادّيّة ، ولا حساب عندها لقواعد القانون الدولي أو للقوانين الأدبيّة أو للروابط المعنويّة ، وإنّما تتّبع مصالحها الخاصّة .

وقد عبّر **تشرشل** عن خطّة بريطانيا واتّجاهها في سياستها الخارجيّة بقوله : « ليس لبريطانيا صديق ، إنّما لها مصالح » .

نعم ، ليس لساسة الغرب حميم أو صديق ، وإنّما لهم مصالح ومطامع ترمي إلى الاتّساع على حساب الغير ، وتدمير الشعوب ، غير آبهين بمصالح المجتمع ، قد أدّت أطماعهم إلى المجازر البشعة التي أغرقت العالم في لجج عميقة من الدماء .

إنّ السياسة الغربيّة قد كرّست جهودها على رفع مستوى بلادها اقتصاديّاً ومعنويّاً فهيّأت لرعاياها جميع وسائل الرقي والحضارة والعمران ، ولكنّها في نفس الوقت سلبت كرامة الشعوب التي وقعت تحت كابوسها ، فهي لا تصغي لآلامها ولا يهمّها أن تموت من الفقر وتهلك من العري والجوع في سبيل أطماعها .

نقضها للعهود

وآمنت السياسة الغربيّة بالغدر والنفاق ونكث العهود والمواثيق ، فهي لا تفي بعهد ولا وعد ، فكم أعطت الالتزامات لبعض الدول المستعمرة لها بالجلاء عنها ولكنّها لم تفِ بذلك ، ومن أهمّ هذه العهود التزامها لمصر بالجلاء عنها منذ عهد **جلادستون** ، فقد صرّح في مجلس العموم البريطاني بتاريخ ١٤ نوفمبر سنة ١٨٨٢م

يقول :

«إنّ الاحتلال البريطاني لمصر مؤقّت ، وستحدّد الحكومة البريطانيّة شروطه مع الاتّفاق مع الحكومة المصريّة » .

وكذلك صرّح **شمبرلين** بالجلاء عنها ، فقد جاء في خطابه بتاريخ ٩ ديسمبر سنة ١٨٨٢م :

«إنّني لن أُضيّع الوقت في تكذيب ما يعزى إلى الحكومة البريطانيّة في أنّها تنوي فرض حماية دائمة على مصر ، فإنّ عملاً كهذا يخلق المتاعب لجيلنا المقبل ، إذ يترتّب عليه مشكلة شبيهة بمشكلة ايرلندا ، وبمجرّد استتباب الأمن ستنسحب من البلاد » .

وجاء مثل هذا الوعد في خطاب **الملكة فكتوريا** في فبراير سنة ١٨٨٣م :

«إنّ كافّة التعهّدات الدوليّة الخاصّة بمصر سوف نحافظ عليها ونحترمها إلى أقصى حدّ » .

وكذلك جاء بصورة رسميّة قاطعة عن جلاء بريطانيا عن مصر بتقرير **السير جورست** المعتمد البريطاني في شهر مارس سنة ١٩٠٩م ، جاء فيه :

«إنّ السياسة التي أقرّتها الحكومة البريطانيّة منذ بدء احتلال مصر لم تتغيّر بحال ، وأساسها إعداد المصريّين للحكم الذاتي ، ومساعدتهم خلال هذه الفترة على التمتّع بحكومة طيّبة »(١) .

وهكذا أعطت بريطانيا عشرات العهود والوعود لمصر بالجلاء عنها ، ولكنّها ضربت بها عرض الحائط حتّى قامت الثورة الأخيرة في مصر وأنهت الاحتلال البريطاني ، وصفّت الحساب معهم .

---

(١) أصول العلاقات السياسيّة الدوليّة : ٦٣١ .

إنّ المحيط العالمي لا يؤمن بأي وعد من وعود الساسة الغربيّين أو الشرقيّين، وينظر بعين الشكّ والريبة إلى اتّصالاتهم ومفاوضاتهم.

يقول الدكتور **أحمد سويلم**:

«وأصبحت المحافل الدوليّة تشكّ في كلّ اتّصال دبلوماسي وكلّ تصريح لسياسي مسؤول، ولم تعهد المعاهدات والاتّفاقات والعهود والالتزامات موضع الاحترام، بل ينظر إليها كأنّها قصاصات من الورق، وكلّ فريق يخشى غدر الآخر ونكثه بالعهود والمواثيق، ويتوّجس من المستقبل المحفوف بالمخاوف والشكوك»[١].

ويقول **كليمنوص**:

«ما عرفت شيئاً أكذب من البلاغات الرسميّة».

إنّ السياسة الحديثة بصورة عامّة قائمة على الدجل والنفاق والغدر والقسوة والعناد، ومبنيّة على البراعة في السلب والنهب والاغتصاب والتدمير، وعلى تجريد الإنسان من صفاته الروحيّة وفضائله الخُلقيّة، حتّى فقد العالم الأمن والاستقرار، وسادت فيه الأزمات والاضطرابات، وانهارت فيه المقاييس الصحيحة.

خداعها للشعوب

إنّ السياسة الغربيّة التي تركّزت على المكر والخداع لا تزال تغري الشعوب بوعودها الخلّابة الكاذبة، وتمنّيها بالأماني المزيّفة، وذلك بتقديم المساعدات الدولاريّة المبهرجة، وهي لا تدفع لها دولاراً واحداً إلّا وتأخذ عوضه العشرات والمئات، إنها تقدّم المساعات الفنّيّة ولكنّها في الحقيقة والواقع إنّما هي اختلاسات مغلّفة.

---

(١) أُصول العلاقات السياسيّة الدوليّة: ٤٤٧.

إنّ المساعدات الماليّة التي تقدّمها الدول الكبرى سواءاً كانت أميركا أم روسيا، إلى الدول الإسلاميّة إنّما الغرض منها جعل تلك الدول داخلة تحت مناطق نفوذها، فإنّها لا تقدّم المساعدات في سبيل الخير والإنسانيّة ؟! وإنّما هي مناورات ظاهرة الغرض منها استعبادها للشعوب وجرّها تحت نفوذها.

لقد قدّمت روسيا إلى العراق في عهد عبدالكريم قاسم المزيد من المساعدات، ولكنّها في نفس الوقت فتحت لها أوكاراً وخلايا لحزبها المتعطّش إلى إراقة دماء الأبرياء وسحل جثث القتلى، فأغرقت العراق البلد الأمين بالاضطرابات والفتن، وأشاعت فيه الثكل والحزن والحِداد، وفعل دعاة السلم في المواطنين ما لم يفعله التتر في بغداد، واليهود في دير ياسين على حدّ تعبير عبدالكريم قاسم.

لقد أغرت روسيا الشعب العراقي بأنّها تنشد السلم، وتطلب الوئام والعافية والأمن إلى جميع شعوب العالم.

لقد رفعت روسيا هذه الشعارات واتّخذتها وسيلة إلى إغراء الجماهير، وخداع البسطاء، ولكن سرعان ما كشف حقيقتها حزبها الذي رفع شعار الدم والقتل والسحل، وهتف بالإعدام لكلّ من لا يؤمن بأفكارهم المزيّفة.

انّ السياسة الناجحة في عرف الساسة الغربيّين أو الشرقيّين هي التي تتقن أساليب المكر، وتجيد اللعب على الحبال، وتحسن صنع القيود والأغلال، وتحذق في قلب المفاهيم، وإلباس الباطل مظهر الحقّ.

هذا هو واقع السياسة الحديثة المجافية للعدل، والمنحرفة عن القيم الإنسانيّة والمثل العليا، التي صبّت وابلاً من العذاب الأليم على الشعوب، وكبّدتها بالأضرار الهائلة والمتاعب المرهقة، وملأت جوّها بالمخاوف والأخطار، ووضعت العقبات أمام التعاون الدولي، وفرضت الأزمات الاقتصاديّة على البلاد المتحرّرة التي لا تخضع لسياستها.

ثالثاً: في الإسلام

وأقام الإسلام سياسته البنّاءة على العدل والمساواة، وتحقيق الرفاهيّة الشاملة لجميع الأُمم والشعوب، فهي أجدر سياسة وأقومها بتحقيق العدل الاجتماعي والقضاء على الغبن الاجتماعي عن الناس، ورفع مستوى حياتهم الفكريّة والاقتصاديّة.

وقبل الخوض في عرض بعض المبادئ الأصيلة التي تبنّتها السياسة الإسلاميّة نقدّم إلى القرّاء بعض العناوين التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بما نحن فيه، وهي:

السياسة الإسلاميّة علم

أفاد الباحثون في شؤون السياسة الإسلاميّة إنّها علم كبقيّة العلوم، وحيث أنّ كلّ علم لا بدّ له من حدّ وموضوع وغاية، فلا بدّ لعلم السياسة من هذه الجهات، وقد أدلوا بها، وهي كما يلي:

١ - تعريفها

وعرّف **ابن عقيل** السياسة الإسلاميّة بقوله:

«السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ﷺ ولا نزل به وحي»[١].

وقال **صاحب البحر** في تعريفها:

«السياسة هي فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك

---

(١) الطرق الحكميّة في السياسة الشرعيّة: ١٥.

الفعل دليل جزئي »[١].

وهذا التحديد قريب من المعنى اللغوي ، فإنّه يتّفق معه في أنّ السياسة تدبير شؤون الأُمّة ورعاية مصالحها ، وإن لم يكن ذلك على ضوء الشريعة الإسلاميّة ، ولم يرد به دليل خاصّ من الشرع ، وقد استند القائلون بذلك إلى ألوان من المخالفات للشرع ارتكبها بعض الخلفاء من الحاكمين في صدر الإسلام ، ولكن ذلك لا يوجب صحّة التعريف ، وسلامته من النقض والإبرام ، فإنّ المقياس في صحّة السياسة ـ كما سنذكره ـ هو موافقتها لكتاب الله العزيز وجريها على سنّة نبيّه العظيم ﷺ ، وما شذّت عنهما فهي فاسدة ، وليس عمل الحاكم أو قوله في الميدان السياسي وغيره حجّة ولا دليلاً ، فإن عارض النصّ فهو إمّا مؤوّل أو مطروح .

بالإضافة إلى أنّ الشريعة الإسلاميّة ما تركت شأناً من شؤون الحياة إلّا عالجته على ضوء منطقها الرصين . ويتّضح ذلك جليّاً عند القائلين بفتح باب الاجتهاد ، وهم أصحاب التفكير الحرّ من المسلمين ، فإنّه لا يمكن أن يكون هناك حكم من الأحكام أو موضوع من الموضوعات قد أهملته الشريعة الإسلاميّة أو سكتت عنه .

وعرّفها الأُستاذ **عبدالوهاب خلاف** بتعريف آخر ، فقال :

« إنّ علم السياسة الشرعيّة يبحث فيه عمّا تدبّر به شؤون الدولة الإسلاميّة من القوانين والنظم التي تتّفق وأُصول الإسلام ، وإن لم يقم على كلّ تدبير دليل خاصّ »[٢].

وقد ألمّ هذا التحديد بعلم السياسة الإسلاميّة ، وسلم من بعض النقوض والايرادات عليه ، فليست السياسة الإسلاميّة تدبير شؤون الأُمّة على الاطلاق ، بل فيما إذا كانت متّفقة مع أُصول الإسلام وغير مخالفة لقواعده العامّة ، وإن كان

---

(١) البحر الرائق : ٣ : ٤١ .

(٢) السياسة الشرعيّة : ٤ .

لم يرد بذلك التصرّف دليل خاصّ من الشرع المقدّس.

وقد سلك **صاحب اللؤلؤ النظيم** مسلكاً آخر في تعريفها، فقال:

«هي علم بأُصول يعرف بها أنواع الرئاسات والسياسات المدنيّة وأحوالها، وواضعه أبو الحسن الأهوازي صاحب كتاب تهذيب السياسة في الحكم السياسي، وحكمه الوجوب الكفائي أو الندب»[١].

إنّ هذا التعريف جعل علم السياسة عبارة عن الأُصول والقواعد التي تعرف بها أنواع الرئاسات والسياسات المدنيّة، وأهمل مطابقتها للشرع، ومن ثمّ كان التعريف ناقصاً، اللّهمّ إلّا أن يريد بهذا التعريف الكشف عن مفهوم السياسة، وحينئذٍ فيكون أجنبيّاً عن علم السياسة الإسلاميّة.

٢ ـ موضوعها

أفاد المعنيّون بهذا العلم أنّ موضوعه النظم والقوانين التي تتطلّبها شؤون الدولة من حيث مطابقتها لأُصول الدين، وتحقيقها لمصالح الناس وحاجاتهم، فموضوع هذا العلم النظم والقوانين فيما إذا كانت مطابقة لأُصول الدين وغير مخالفة لقواعده.

٣ ـ غايتها

إنّ الغاية من علم السياسة الإسلاميّة هي الوصول إلى تدبير شؤون الدولة بنظم من دينها، والابانة عن كفاية الإسلام بالسياسة العادلة، وتقبّله لرعاية مصالح الناس في مختلف العصور والبلدان[٢].

إنّ هذه الجهات التي ذكرت السياسة الإسلاميّة تثبت أنّها علم متميّز عن غيره

---

(١) دائرة المعارف للبستاني: ١٠: ٢٧٤.

(٢) السياسة الشرعيّة: ٤ و ٥.

كسائر العلوم ، أمّا بحوثه المتعلّقة في إدارة شؤون الأُمّة اقتصاديّاً وسياسيّاً وإداريّاً ، فقد تعرّضت لها بالتفصيل مصادر التشريع الإسلامي من الكتاب والسنّة ، حيث بيّنت الخطوط العامّة للحكم ولونه الذي تسير عليه الدولة الإسلاميّة في جميع مجالاتها العلميّة .

٤ ـ استقرار قواعدها

إنّ القواعد العامّة التي بنيت عليها السياسة الإسلاميّة مستقرّة ثابتة ، لا يطرأ عليها تغيير أو تبديل في جميع مراحل هذه الحياة ، فهي لا تؤمن بالمكر ، ولا بالمواربة ، ولا بالخداع .

إنّها بنيت على العدل والحقّ ، ولا يختلف منطق العدل والحقّ في جميع الأزمان .

إنّها بنيت على الرحمة ، والسماحة ، ونشر الأمن والدعة بين الناس .

إنّها بنيت على الإيمان الوثيق بكرامة الإنسان ، وحقّه المقدّس في الحياة .

وهذه المفاهيم الخيّرة مستمرّة مع الأجيال والأزمان لا تشذّ عن سنن الحياة ونواميسها ، وليست هي كالسياسة الحديثة التي لا تعتمد على أُسس ثابتة ، ولا على منطق سليم ، بل تتلوّن حسب المصالح والمطامع وتتكيّف حسب الرغبات والأهواء .

٥ ـ طابعها

إنّ طابع السياسة الإسلاميّة الشدّة والقسوة مع الظالمين والمستبدّين والمعتدين ، فهي تقف لهم بالمرصاد فتمنعهم من الغيّ ، وتصدّهم من الاعتداء ، وتأخذ منهم حقّ المعتدى عليه بالصرامة .

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام : « **وَأَيْمُ اللهِ لَأُنْصِفَنَّ الْمَظْلُومَ مِنْ ظالِمِهِ ، وَلَأَقُودَنَّ**

الظَّالِمَ بِخِزامَتِهِ ، حَتَّىٰ أُورِدَهُ مَنْهَلَ الْحَقِّ وَإنْ كانَ كارِهاً ».

ويقول عليه‌السلام : « **الذَّلِيلُ عِنْدِي عَزِيزٌ حَتَّىٰ آخُذَ الْحَقَّ لَهُ ، والْقَوِيُّ عِنْدِي ضَعِيفٌ حَتَّىٰ آخُذَ الْحَقَّ مِنْهُ** »(١).

ويقول عليه‌السلام : « **لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّةٌ لا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيها حَقُّهُ مِنَ الْقَوِيِّ غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ** »(٢).

ويقول الله تعالى في وصفه لنبيّه محمّد صلى‌الله‌عليه‌وآله والصفوة من أصحابه : ﴿ **مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ** ﴾(٣).

إنّ الشدّة على الظالمين ، والبطش بالطغاة المتجبّرين الذين لا يقيمون وزناً للحقّ ولا للعدل هو الطابع المميّز للسياسة الإسلاميّة على حقوق الضعفاء والمحرومين.

٦ ـ مقياسها الصحيح

إنّ المقياس الصحيح الذي تعرف به صحّة السياسة وفسادها هو عرضها على الكتاب والسنّة وسيرة الرجال المبدئيّين من أعلام الفكر الإسلامي الذين يتمثّل فيهم الإسلام عقيدة وعملاً ، والذين ساروا على ضوئه ، وترسّموا خطاه.

إنّ القرآن الكريم رسم الخطوط العامّة للسياسة الإسلاميّة ، وشرحت أهدافهاالسنّة المباركة ، ورفع شعارها الرجال المصلحون من أبناء الإسلام ، فكلّ سياسة لا تتّفق مع هذه الينابيع الثرّة فليست من سياسة الإسلام في شيء. والإسلام يبرأ منها ، ولا تمثّل وجهة نظره ، وكثيرون من أعداء الإسلام قد آخذوه بأعمال بعض الأدعياء من الذين قفزوا على منبر الحكم ، كالوليد والمنصور والمتوكّل وأمثالهم من أئمّة الظلم والجور الذين انتهكوا الحرمات ، وطاردوا المصلحين

---

(١) نهج البلاغة : ١ : ٨٩.

(٢) نهج البلاغة : ٤٣٩. تحف العقول : ١٤٢.

(٣) الفتح ٤٨ : ٢٩.

والأخيار، فإنّ هؤلاء ليس لهم أي علاقة بالإسلام، وبعيدون كلّ البعد عن إطاره وحقيقته، فلا يصحّ بأيّ حال أن تحسب أعمالهم على الرصيد الإسلامي وتتّخذ مقياساً تقاس به السياسة الإسلاميّة في أهدافها.

إنّ الإسلام لا يمثّل مفاهيمه الخيّرة إلّا الأكفاء المتوفّرون بتربيتهم على مثاليّته وهديه الذين طبّقوا أهدافه على واقع حياتهم، فإنّ أعمالهم وتصرّفاتهم هي التي تكون مقياساً ودليلاً، وأمّا الأدعياء من رجال الحكم الأسود الذين حملوا معول الهدم على جميع المفاهيم الإسلاميّة، فإنّهم بحكم الضرورة أعداء الإسلام وخصومه، فكيف تكون أعمالهم مقياساً ودليلاً؟!

٧ ـ أنواعها

إنّ السياسة بما لها من المفهوم الشامل تنقسم إلى نوعين:

الأوّل: السياسة العادلة، وهي التي أوجبها الإسلام ورفع شعارها، وسار عليها في أيّام حكمه.

الثاني: السياسة الظالمة المنحرفة عن طريق الحقّ والصواب، وهي التي حرّمها الإسلام، وحرّم التعاون مع رجالها في جميع المجالات، وقد أدلى بما ذكرنا **ابن الجوزي** بقوله:

«إنّ السياسة نوعان: سياسة عادلة تخرج الحقّ من الظالم الفاجر، فهي من الأحكام الشرعيّة، علمها مَن علمها وجهلها مَن جهلها، والنوع الآخر سياسة ظالمة، فالشريعة تحرّمها»[1].

ولا بدّ لنا من التكلّم عن هذين النوعين، وبيان مظاهرهما وآثارهما، وإلى القرّاء ذلك:

---

(١) البحر الرائق: ٥: ١١٨.

النوع الأوّل: السياسة العادلة

إنّ الإسلام قد تبنّى السياسة العادلة التي تنعش الشعوب، وتحقّق في ربوعها العدل الاجتماعي، وتفتح لها الآفاق الكريمة لعيشها وأمنها وسلامتها، فلا يضام فيها فرد، ولا تهدر في ظلّها الوارف كرامة أحد، إنّها تبسط العدل على القريب والبعيد، وتنشر المساواة على الجميع، فلا تميّز قوماً على آخرين.

لقد رفع الإسلام شعار هذه السياسة العليا وتبنّاها الرجال المخلصون من أبنائه، وفي طليعتهم أئمّة أهل البيت عليهم السلام حضنة الإسلام وحماته، وقد وصف الكميت شاعر العقيدة الإسلاميّة حسن سيرتهم وسياستهم بقوله:

لِلْقَريبينَ مِنْ نَدىً [1] وَالْبَعيدينَ ... مِنَ الجورِ في عُرى الأَحْكامِ
وَالمُصيبينَ بابَ ما أَخْطأَ النّا ... سُ وَمُرْسي قَواعِدِ الإِسلامِ
وَالْحُماةِ الْكُفاةِ [2] في الْحَرْبِ ... إنْ لَفَّ ضِرامٌ [3] وَقودَهُ ما بِضَرامِ
وَالْغُيوثِ [4] الّذينَ إنْ أَمْحَلَ النّا ... سُ فَمَأوى حَواضِنِ الأَيْتامِ [5]
راجِحي الْوَزْنِ [6] كامِلي الْعَدْلِ في الـ ... سِّيرَةِ طَبِّينَ بِالأُمورِ الْعِظامِ [7]

---

(١) **الندى**: الكرم.

(٢) الكفاة جمع كاف.

(٣) **الضرام**: الوقود.

(٤) **الغيث**: المطر والخصب.

(٥) **أمحل الناس**: أجدبوا، والمحل: الجدب والقحط.
حواضن الأيتام: يريد بهنّ أُمّهات الأيتام.

(٦) **راجحي الوزن**: أي أنّهم أرباب عقول كبيرة راجحة.

(٧) **الطبّ**: الحاذق من الرجال، الماهر بعلمه.

فَضَلوا النّاسَ فـيالْحَديثِ حَدِيثاً ... وَقَـديماً فـي أَوَّلِ الْـقُدّامِ[١]
سـاسَةٌ لا كَـمَنْ يَـرعىٰ النّـا ... سِ سَـواءً وَرَعِـيَةَ الأَنْـعامِ[٢]

ويقول أيضاً في وصف سياستهم :

بِـمَرْضِيٍّ السِّياسَةِ هـاشِمِيٍّ ... يَكـونُ حَـياً لأُمَّـتِهِ رَبِـيعا[٣]
وَلَيْثاً في الْمَشاهِدِ غَيْرَ نِكْسٍ[٤] ... لِـتَقْويمِ الْـبَرِيَّةِ مُسْـتَطيعا
يُـقيمُ أُمـورَها وَيَـذُبُّ عَـنْها ... وَيَـتْرُكُ جَـدْبَها أَبَـداً مَـرِيعا[٥]

إنّ سياسة أهل البيت عليهم‌السلام كانت تمثّل وجهة الإسلام في جميع مجالاته السياسيّة في حماية الإنسان من الظلم والاعتداء، وصيانته من العبوديّة والاستغلال، وإيجاد مجتمع ليس فيه معوز أو فقير أو مظلوم.

مظاهرها

إنّ السياسة الإسلاميّة التي أقامها الإسلام، وسادت العالم عدّة قرون وأجيال كانت أعمق أثراً من أي سياسة مضت أو جاءت بعدها إلى الآن، ويتّضح ذلك بتقديم

---

(١) **القدام** هنا المتقدّمون، جمع قادم.
الهاشميّات : ٨ ـ ١١. الروضة المختارة : ٩ و ١٠.

(٢) يقول : إنّهم يتعهّدون الناس بحسن السياسة لا يدعونهم هملاً كالأنعام، وقوله : لا كمن يرعى الناس : يعني بني اُميّة.

(٣) **الحَيَا** : الخصب، وربيع أي كالربيع يعمّ الرعيّة بالخيرات.

(٤) **النكس** : الدنيء المقصّر، الضعيف الذي لا خير فيه، وأصل ذلك في السهام، وذلك أنّ السهم إذا ارتدع أو نالته آفة نُكس في الكنانة ليعرف من غيره.

(٥) **الجدب** : القحط.
المريع : الخصب. الهاشميّات : ٧٨ و ٨٠.

عرض موجز لبعض أهدافها ومعالمها ، وإلى القرّاء ذلك :

١ ـ إقامة العدل

إنّ بسط العدل من أهمّ المبادئ الأساسيّة في الإسلام ، فإنّ أهمّ ما ينشده الإسلام من الأهداف تحقيق العدل ، والقضاء على الظلم والجور ، وقد ارتبطت جميع مناحي التشريع الإسلامي بالعدل ، فلا يوجد ثمّة حكم إلّا مرتبط به ، فهو العلّة في التشريع ، والغاية من البحث إلى التكليف ، ونقدّم إلى القرّاء عرضاً لبعض الجهات المتعلّقة به :

معنى العدل

معنى العدل القصد في الأمور ، وهو خلاف الجور[١] .

وجاء في لسان العرب : « العدل ما قام في النفوس أنّه مستقيم ، وهو ضدّ الجور ، وفي أسماء الله سبحانه العدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم ، وهو في الأصل مصدر سُمِّي به فوُضِعَ موضع العادل ، وهو أبلغ منه لأنّه جُعِل المُسَمّى نفسُه عدلاً »[٢] .

وجاء في التاج : « إنّ العدل ضدّ الجور ، وهو ما قام في النفوس إنّه مستقيم ، وقيل : هو الأمر المتوسّط بين الإفراط والتفريط »[٣] .

وقال الراغب : « العدل ضربان : مطلق يقتضي العقل حسنه ، ولا يكون في شيء من الأزمنة منسوخاً ، ولا يوصف بالاعتداء بوجه ، نحو الإحسان إلى مَن أحسن إليك .

---

(١) فيض القدير : ١ : ٦٠١ .

(٢) لسان العرب : ١١ : ٤٣٠ .

(٣) تاج العروس : ٨ : ٩ .

وعدل يعرف كونه عدلاً بالشرع ، ويمكن نسخه في بعض الأزمنة ، كالقصاص وأرش الجنايات وأخذ مال المرتدّ ، ولذلك قال تعالى : ﴿ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾(١) .

وقال تعالى : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾(٢) ، فسمّى ذلك اعتداء وسيّئة ، وهذا هو المعنيّ بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ ، فإنّ العدل هو المساواة في المكافأة إن خيراً فخيراً ، وإن شرّاً فشرّاً ، والإحسان أن يقابل الخير بأكثر منه ، والشرّ بأقلّ منه »(٣) .

إنّ حقيقة العدل الاستقامة في كلّ شيء ، ويقابله الجور ، فإنّه الانحراف عن الطريق وعدم الاستقامة في كلّ شيء .

أوّلاً : العدل في القرآن

وحثّ القرآن الكريم على العدل ، وألزم المسلمين بتطبيقه في واقع حياتهم ، ونسوق إلى القرّاء بعض الآيات الكريمة الواردة في ذلك ، وهي :

١ ـ العدل في الحكم

وألزم القرآن الولاة والحكّام أن يحكموا بالعدل ، ولا يتّبعوا الهوى والأغراض ، بل لا بدّ أن يكون الحكم الصادر منهم مبعثه العدل والواقع . قال تعالى : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾(٤) .

ويقول تعالى : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ

---

(١) البقرة ٢ : ١٩٤ .

(٢) الشورى ٤٢ : ٤٠ .

(٣) التاج : ٨ : ٩ .

(٤) النساء ٤ : ٥٨ .

وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللهِ﴾[١].

ووردت آيات كثيرة بهذا المضمون أمرت الحكّام باتّباع العدل في القضاء وفصل الخصومة، وأن يساوي الحاكم بين المتخاصمين حتّى في اللحظة والنظرة، فقد روي أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال لعليّ عليه السلام: «**سَوِّ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ في لَحْظِكَ وَلَفْظِكَ**»[٢].

وروي أنّ صبيّين ارتفعا إلى الإمام الحسن بن عليّ عليه السلام في خطّ كتاباه وحكماه في ذلك ليحكم أي الخطّين أجود وأحسن، فبصر به الإمام أمير المؤمنين فقال له: **انْظُرْ كَيْفَ تَحْكُمُ، فَإِنَّ هٰذا حُكْمُ اللهِ سائِلُكَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ**[٣].

وقد أجمع المسلمون أنّ الحاكم إذا انحرف في حكمه وجب عزله، وقد عزل الإمام أمير المؤمنين أحد ولاته حينما أخبرته سودة بنت عمارة الهمدانيّة بأنّه قد جار في حكمه فجعل الإمام يبكي ويقول: «**اللّٰهُمَّ أَنْتَ الشّاهِدُ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ، أَنّي لَمْ آمُرْهُمْ بِظُلْمِ خَلْقِكَ، وَلا بِتَرْكِ حَقِّكَ**»[٤]، ثمّ عزله في الوقت.

وسوف نتكلّم بخصوص هذه الجهة بالتفصيل عند التعرّض لبيان الحكم والإدارة في الإسلام.

٢ ـ الشهادة

وألزم القرآن الكريم بالعدل بأداء الشهادة، واتّباع الواقع وإن كان على الأقربين، قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا**

---

(١) ص ٣٨: ٢٦.

(٢) مجمع البيان: ٣: ١١٣. تفسير الآلوسي: ٥: ٦٥.

(٣) تفسير الآلوسي: ٥: ٦٤.

(٤) الاستيعاب: ٣: ١١١. تاريخ دمشق: ٦٩: ٢٢٦. بلاغات النساء: ٣١.

وَإِن تَلْوُو أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾[١].

أمر الله بهذه الآية الكريمة بالقسط والقيام بالعدل قولاً وفعلاً ، والالتزام بالصدق في أداء الشهادة ولو كانت على النفس بأن يقرّ لخصمه بالحقّ ، فيكون إقراره له شهادة منه على نفسه .

وكذلك يجب أداء الشهادة ولو على الوالدين والأقربين ، وليس للمسلم أن يحابي في أدائها الغني لغناه ، أو المسكين لمسكنته .

قال **ابن شهاب الزهري** :

«كان سلف المسلمين على ذلك حتّى دخل الناس فيما بعدهم وظهرت منهم أُمور حملت الولاة على اتّهامهم ، فتركت شهادة مَن يتّهم »[٢].

إنّ الإسلام بنى مجتمعاً كريماً تسوده العدالة والطمأنينة والاستقرار ، ويعيش المواطن في ظلاله وادعاً آمناً من الاعتداء والظلم .

٣ـ في القول

وحثّ القرآن الكريم على العدول في جميع المجالات حتّى في القول ، قال تعالى : ﴿ **وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ** ﴾[٣].

وقد ألزم تعالى بقول العدل وإن كان على ذي قرابة ، وإنّما خصّ القول بالعدل دون الفعل ، لأنّ من جعل عادته العدل في القول دعاه ذلك إلى العدل في الفعل ، ويكون ذلك من آكد الدواعي إليه .

---

(١) النساء ٤: ١٣٥.

(٢) التبيان : ٣: ٣٥٥. تفسير مجمع البيان : ٣: ٢١٢. تفسير الآلوسي : ٥: ١٦٩.

(٣) الأنعام ٦: ١٥٢.

٤ ـ إقامة صروح العدل

إنّ القرآن الكريم أمر المسلمين بإقامة صروح العدل بين الأُمم والشعوب، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ** ﴾(١).

إنّ الله تعالى ندب المسلمين للقيام بالدعوة إليه، وتحقيق العدل بين عباده، وأهاب بهم أن لا تصدّهم عن تحقيق ذلك اعتداءات الباغين والظالمين، ويذكر عبدالله بن كثير السبب في نزول هذه الآية، قال: «إنّها نزلت في اليهود حين مضى النبيّ إلى حصن بني قريظة يستعينهم في دية، فهمّوا أن يقتلوه، فنزلت هذه الآية، فأمرهم ﷺ بعد النهي عن الجور أن يفعلوا العدل مع كلّ أحد، وليّاً كان أو عدوّاً، فإن فعل العدل أقرب للتقوى»(٢).

إنّ الله تعالى بعث نبيّه الأمين محمّداً ﷺ لنشر العدل وبسط الأمن والدعة بين الناس، وإنقاذهم من الظلم والجور. يقول تعالى مخاطباً نبيّه: ﴿ **وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ** ﴾(٣).

ووردت آيات كثيرة في الحثّ على العدل ليعيش المجتمع في ظلاله هانئاً تعمّه الراحة ويسوده الاستقرار.

ثانياً: العدل في السنّة

وتظافرت الأخبار، بل تواترت في الحثّ على العدل وتطبيقه في واقع الحياة، كما تظافرت الأخبار في وصفه وحاجة الناس إليه، كما وردت أخبار كثيرة

---

(١) المائدة ٥: ٨.

(٢) التبيان: ٣: ٤٦١.

(٣) الشورى ٤٢: ١٥.

في الثناء على الحاكم العادل، ولزوم مساندته، والانصياع لأمره، ونسوق إلى القرّاء بعض الأخبار الواردة في ذلك:

١ ـ الدعوة إلى العدل

وألزم الإسلام المسلمين بجميع هيئاتهم وطبقاتهم بتحقيق العدل في ربوعهم، يقول الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام: «**عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَبِالْعَدْلِ عَلَى الصَّدِيقِ وَالْعَدُوِّ**»(١).

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «**اتَّقوا اللهَ وَاعْدِلوا، فَإِنَّكُمْ تعيبونَ عَلىٰ قَوْمٍ لَا يَعْدِلونَ**»(٢).

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «**مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوي ظُلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذَنْبَ ذٰلِكَ الْيَوْمِ ما لَمْ يَسْفِكْ دَماً، أَوْ يَأْكُلْ مالَ يَتيمٍ حَراماً**»(٣).

وقال الصادق عليه السلام: «**مَنْ أَصْبَحَ وَلَا يَهِمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ ما اجْتَرَمَ**»(٤).

إلى غير ذلك من الأخبار التي وردت في الحثّ على العدل والاجتناب عن الظلم والجور.

ووصفت بعض الأخبار العدل بأنّه من مقوّمات الحياة التي لا يستغنى عنها، يقول الإمام الصادق عليه السلام: «**الْعَدْلُ أَحْلىٰ مِنَ الْماءِ يُصيبُهُ الظَّمْآنُ إذا عَدَلَ فِيهِ**»(٥).

وذكر الإمام الصادق عليه السلام في معرض حديث له عمّا يحتاج إليه الناس في حياتهم، فقال: «**ثَلاثَةٌ يَحْتاجُ إِلَيْها النّاسُ طُرّاً: الْأَمْنُ، وَالْعَدْلُ، وَالْخَصْبُ**»(٦).

---

(١) تحف العقول: ٨٨.

(٢) الكافي: ٢: ١٤٧، الحديث ١٤.

(٣) الكافي: ٢: ٣٣٢، الحديث ٧.

(٤) روضة الواعظين: ٤٦٧. بحار الأنوار: ٧٢: ٣٥١، الحديث ٥٩.

(٥) الكافي: ٢: ١٤٨، الحديث ٢٠. الاختصاص: ٢٦١.

(٦) تحف العقول: ٣٢٠.

وهذه القيم الثلاثة لا يستغني عنها الناس في جميع أدوار حياتهم ، والدولة مسؤولة عن تحقيقها وتطبيقها على واقع الحياة العامّة لشعوبها .

ووردت أخبار كثيرة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام توجب على المسؤولين ومَن بيدهم زمام الحكم أن يبسطوا لواء العدل على المجتمع ، ويحموه من الظلم والاعتداء .

٢ ـ الحاكم العادل

إنّ الحاكم العادل قلب المجتمع ومدار حركته ، ويناط صلاح الأُمّة بصلاحه .

يقول النبيّ صلى الله عليه وآله : **«لَعَمَلُ الْإمامِ الْعادِلِ في رَعِيَّتِهِ يَوْماً واحِداً أَفْضَلُ مِنْ عِبادَةِ الْعابِدِ في أَهْلِهِ مائَةَ عامٍ أَوْ خَمْسينَ عاماً»**(١) .

ويقول الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام : **«إِنَّ صَلاحَكُمْ مِنْ صَلاحِ سُلْطانِكُمْ ، وَإِنَّ السُّلْطانَ الْعادِلَ بِمَنْزِلَةِ الْوالِدِ الرَّحيمِ ، فَأَحِبّوا لَهُ ما تُحِبُّونَ لِأَنْفُسِكُمْ ، وَاكْرَهوا لَهُ ما تَكْرَهونَ لِأَنْفُسِكُمْ»**(٢) .

إنّ سعادة الأُمّة بعدل حكّامها ، فإذا طبّق الولاة والحكّام العدل على شعوبهم سادت الأُمّة ونالت أمانيها .

لقد كرّس الإسلام جميع جهوده على أن يكون زمام الحكم بيد العادل من أبنائه الذين لا يميل بهم الحبّ والبغض ، وقد تواترت الأخبار في تقديره ، والثناء عليه ، وأنّه أقرب الناس إلى الله .

يقول النبيّ صلى الله عليه وآله : **«إِنَّ أَحَبَّ النّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً إِمامٌ عادِلٌ ، وَإِنَّ أَبْغَضَ النّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَأَشَدَّهُمْ عَذاباً إِمامٌ جائِرٌ»**(٣) .

---

(١) الدراية : ٢ : ١٦٧.

(٢) أمالي الصدوق : ٤١٨. بحار الأنوار : ٧٢ : ٣٦٩ ، الحديث ٢.

(٣) السنن الكبرى : ١٠ : ٨٨.

ويقول الإمام الصادق عليه السلام: «**كانَ أبي يَقُولُ: خَمْسُ دَعواتٍ لَا يُحْجَبْنَ عَنِ الرَّبِّ تَبارَكَ وَتَعالىٰ: دَعْوَةُ الْإِمامِ الْمُقْسِطِ**،...»(١)، وذلك لقربه من الله تعالى.

إنّ للحكم إغراءً لا يفلت من ربقته إلّا ذوو النفوس الزكيّة الكريمة، وما أقلّ عددهم، فإنّ الحكم يجعل بيد الحاكم الإمكانيّات التي توجب إنعاش الشعوب لو استعملها في صالحهم وفي إسعادهم، كما إنّها توجب انتكاسة الحياة، وهلاك الأُمّة لو استعملها في مصالحه الخاصّة وأهمل شؤون البلاد.

وسوف نتعرّض بالتفصيل إلى عدالة الحاكم مع بقيّة الشرائط التي يلزم توفّرها فيه عند بيان أُصول الحكم والإدارة في الإسلام.

إنّ العدل روح الإسلام وجوهره حتّى قيل بترادف اللفظين، وقد اتّصلت بقاعدة العدل كثير من القواعد العامّة الموجودة في كتب الفقه الإسلامي، كقاعدة نفي الضرر وقاعدة نفي العسر والحرج، وقد استنبط الفقهاء منها كثيراً من الفروع الفقهيّة التي لم يرد فيها نصّ من الشارع.

إنّ السياسة الإسلاميّة بجميع مفاهيمها وألوانها قد تبنّت العدل في جميع مجالاته، وآمنت به إيماناً مطلقاً، فركّزت جميع أهدافها على أضوائه، ولا نحسب أنّ هناك نظام قد اعتنى بالعدل كما اعتنى به الإسلام، فقد اعتنى به في جميع أنظمته السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة.

وقبل أن ننهي المطاف في هذا الفصل نودّ أن نبيّن معنى العدالة الاجتماعيّة نظراً لارتباط بعض موادّها بالعدل، فقد ذكروا أنّ المراد بها «هو أن تتاح لكلّ مواطن فرص التعليم والعمل والانتاج في جوّ حرّ وفقاً لقدرته وذكائه وفرص الحياة الإنسانيّة الكريمة التي تلائم عمله وانتاجه، وقدرته واستعداده لتضحية النفس في خدمة الوطن والدفاع عنه، وأنّ الحياة الإنسانيّة الكريمة تقضي أن يتجرّد كلّ مواطن من

---

(١) أُصول الكافي: ٢: ٥٠٩.

خطر الجوع والفقر والمرض ، فلا يكون في الوطن جائع ، لأنّ ما يحتاجون إليه من طعام قد استولى عليه الأغنياء المتخومون ، ولا يكون في الوطن الواحد مرضى ، لأنّ نتاج الفلاح في أيدي الأغنياء اللّاهين ، ولا يكون في الوطن الواحد عراة ، لأنّ ثمن الكساء في أيدي الأغنياء المترفين ، ولا يكون في الوطن الواحد مَن يسكنون القبور ومَن يسكنون القصور »[١].

إنّ تفسير العدالة الاجتماعيّة هو أن تتاح لكلّ مواطن فرص التعليم والعمل والانتاج وفرص الحياة الكريمة ، وهو ما ينشده الإسلام في عدالته الاجتماعيّة ، ويلزم الدولة التي تتبنّاه بتحقيقه على مسرح الحياة العامّة بين المسلمين ، ولكن ما ذكر أخيراً من أنّ مقتضى العدالة الاجتماعيّة هو تحرير المواطنين من خطر المرض والفقر والجوع وذلك بمصادرة أموال الأغنياء ، فإنّ هذا يهدف إلى تطبيق الفكرة الشيوعيّة التي أثبتت التجارب العلميّة إفلاسها وانهيارها وعدم إمكان تطبيقها ، وذلك لما فيها من الالتواء الذي تنفر الطباع وتأباه الأفكار.

إنّ تحرير المواطنين من الجوع والمرض لا يكون بسلب أموال الأغنياء ،كما يراه ماركس وزمرته الشيوعيّون ، وإنّما يكون بالوسائل الخلّاقة التي أثبتها الإسلام ، كتوفير العمل للمواطنين ، وتهيئة جميع أسبابه ووسائله ، وضمان الدولة للمعيشة العامّة ، وغير ذلك من الأُمور التي سنذكر بعضها عند عرض سياسة الإسلام الداخليّة.

٢ ـ المساواة

وعنت السياسة الإسلاميّة عناية بالغة بالمساواة بين جميع المواطنين ، المساواة في الحقوق ، والمساواة في الواجبات ، والمساواة في كلّ شيء ، وسوف نتحدّث

---

(١) الأُمّة والمواطن الصالح : ١٠٢.

عن معالمها الأصيلة عند التعرّض لإعلان الإسلام لحقوق الإنسان.

٣ ـ الحرّيّة

إنّ الإسلام رفع شعار الحرّيّة وتبنّاها ودعا إلى تحقيقها وتطبيقها، ويرى أنّها عنصر من عناصر الحياة لا تستقيم بدونها، وسوف نتكلّم عن ألوانها الثرّة النديّة عند عرض حقوق الإنسان.

٤ ـ الرفق بالرعيّة

إنّ الإسلام يلزم الولاة والمسؤولين بالرفق بالرعيّة، وخفض الجناح لها، والعناية بشؤونها، وتدبير أُمورها، ويعتبر زعيم الدولة أباً لرعاياه، وهو مسؤول أمام الله تعالى عن تسديدهم واللطف بهم والحنان عليهم في جميع الأُمور والأحوال.

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام في عهده لمالك الأشتر:

«وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ، وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضارِياً تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمّا أَخٌ لَكَ في الدِّينِ، أَوْ نَظِيرٌ لَكَ في الْخَلْقِ، يَفْرُطُ مِنْهُمُ الزَّلَلُ، وَتَعْرِضُ لَهُمُ الْعِلَلُ، وَيُؤْتَىٰ عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ في الْعَمْدِ والْخَطَإِ، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ الَّذي تُحِبُّ وَتَرْضَىٰ أَنْ يُعْطِيَكَ اللهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ، فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ، وَوالي الْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، واللهُ فَوْقَ مَنْ وَلَّاكَ!»(١).

إنّ أهمّ ما يطلبه الإسلام من ولاة الأُمور أن يكنّوا في دخائل نفوسهم وأعماق قلوبهم الحبّ والرحمة والحنان لجميع المواطنين، من غير فرق بين أن يكونوا مسلمين أو كتابيّين، لأنّ الرابطة الإنسانيّة في نظر الإسلام من أهمّ الروابط الخلقيّة بالرعاية والعطف.

---

(١) نهج البلاغة: ٣: ٨٤.

إنّ الإسلام يحتّم على ولاة الأُمور أن يرفقوا بالرعيّة ، بلا فرق بين أفراد المجتمع الإسلامي كافّة ، لا فرق بين أحد وآخر.

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام في عهده إلى محمّد بن أبي بكر :

« فَاخْفِضْ لَهُمْ جَناحَكَ ، وَأَلِنْ لَهُمْ جانِبَكَ ، وَابْسُطْ لَهُمْ وَجْهَكَ ، وَآسِ(١) بَيْنَهُمْ في اللَّحْظَةِ وَالنَّظْرَةِ ، حَتَّىٰ لَا يَطْمَعَ الْعُظَماءُ فِي حَيْفِكَ لَهُمْ ، وَلَا يَيْأَسَ الضُّعَفاءُ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَإِنَّ اللهَ تَعالَىٰ يُسائِلُكُمْ مَعْشَرَ عِبادِهِ عَنِ الصَّغِيرَةِ مِنْ أَعْمالِكُمْ وَالْكَبِيرَةِ ، وَالظّاهِرَةِ وَالْمَسْتُورَةِ »(٢).

إنّ الإنسانيّة على ما جرّبت من تجارب ، وبلغت من رقيّ وإبداع في فنون الحكم ، فإنّها لا تستطيع أن تنشئ نظاماً سياسيّاً يتحقّق فيه العدل السياسي والاجتماعي كنظام الإسلام الذي ألزم السلطة بهذا اللون من الرفق بالرعيّة ، وحتّم عليها أن تساوي بين جميع المواطنين حتّى في اللحظة والنظرة.

٥ ـ الصراحة والصدق

إنّ السياسة الرشيدة التي تبنّاها الإسلام تسير على ضوء الصدق والواقع ، فلا توارب ، ولا تخادع ، ولا تنافق ، ولا تغري الشعوب بالوعود الكاذبة ، ولا تمنّيها بالأماني المعسولة ، رائدها في جميع خطواتها الصدق والصراحة ، لأنّ الكذب سرعان ما ينكشف ، والوعود الخلّابة سرعان ما تنهار.

إنّ السياسة الإسلاميّة قد حفلت بالصراحة في جميع الميادين ، فليس من منطقها الخداع والنفاق ، وقد صارح الإمام الحسين عليه‌السلام سبط النبيّ وممثّل الإسلام الجماهير التي صحبته من مكّة ، والتي التحقت به في أثناء الطريق ، حينما بلغه مقتل سفيره

---

(١) آس : أي ساوِ بينهم.

(٢) نهج البلاغة : ٣ : ٢٧.

وممثّله في العراق الشهيد العظيم مسلم بن عقيل عليه‌السلام ، صارحهم بمقتله وخيانة أهل الكوفة به ، وغدرهم بعهودهم ومواثيقهم ، وأنّه متوجّه في سفره إلى ساحة الموت ، بل إلى ساحة الشرف والخلود ، فتفرّق ذوو الأطماع والأهواء عنه .

لقد صارحهم عليه‌السلام في تلك الساعة الرهيبة بالحقيقة الراهنة ، وكشف لهم الستار عن خطّته وأهدافه ليكونوا على بصيرة من أمرهم عملاً بأوامر الإسلام التي تلزم بالصراحة والصدق ، ولا تبيح أي وسيلة من وسائل الغدر والخداع .

إنّ المواربة لو كانت سائغة في الإسلام بأي شكل من الأشكال لما تغلّب معاوية بن أبي سفيان خصم الإسلام على الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام ، فكان بإمكانه أن يساومه بعد مقتل عثمان ويبقيه على ولايته في دمشق ، ثمّ يعزله بعد ذلك عن منصبه ويتخلّص من شرّه وتمرّده ، ولكنّ الإسلام يأبى له تلك المساومة الرخيصة ، فامتنع من بقائه في جهاز الحكم ولو زمناً قصيراً .

وهناك أمر آخر هو أعمق أثراً ، وأبعد مدىً في عالم الصراحة من ذلك وهو امتناع الإمام من إجابة عبدالرحمن بن عوف أحد أعضاء الشورى الذين رشّحهم الخليفة الثاني لانتخاب الخليفة الجديد من بعده ، فقد ألحّ عبدالرحمن إلحاحاً بالغاً على الإمام أن يبايعه وينتخبه لمركز الخلافة الإسلاميّة العظمى ، وقد شرط عليه أن يسير بسيرة الشيخين ويقتفي بسياستهما ، فامتنع عليه‌السلام من إجابته على هذا الشرط ، وأبى إلّا أن يسير على كتاب الله ويقتدي بسنّة نبيّه في سياسته وأعماله الإداريّة وغيرها .

لقد كان بإمكانه أن يوافق على ذلك الشرط ابتداءً ، ثمّ يعدل عنه ويسير في سياسته على وفق الأهداف التي رسمها الإسلام ، ويعتقل كلّ مَن يعارضه ويقف في وجه حكومته ، ولكنّه أبى إلّا الصراحة والصدق في القول والعمل .

إنّ الإسلام يأمر بالتمسّك بالصدق ، ولا يسيغ استعمال الطرق الملتوية التي لا تمتّ بصلة إلى الواقع في تثبيت الحكم وتدعيم السلطة .

يقول الرسول ﷺ : « **عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدي إِلَى الْبِرِّ ، وَأَنَّ الْبِرَّ يَهْدي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَما زالَ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحرَّى الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبُ عِنْدَ اللهِ صِدّيقاً ، وَإِيّاكُمْ وَالْكَذِبَ ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدي إِلَى الْفُجورِ ، وَإِنَّ الْفُجورَ يَهْدي إِلَى النّارِ ، وَما يَزالُ الرَّجُلَ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذّاباً** »[١] .

إنّ الإسلام قد ركّز سياسته على الصدق والصراحة ، وجنّبها من الظروف الشاذّة الملتوية التي تؤدّي إلى سلب ثقة الشعب بها ، وعدم إيمانه بأهدافها .

٦ ـ التجنّب عن المكر والخداع

إنّ السياسة الرفيعة التي تبنّاها الإسلام صريحة واضحة في جميع معالمها وأهدافها ، فهي لا تبيح أي وسيلة من وسائل المكر والخداع ، فقد حرّمهما الإسلام ، ونهى عنهما .

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام : « **لَوْلا أَنَّ الْمَكْرَ وَالْخِداعَ في النّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرُ النّاسِ** »[٢] .

وكان عليه‌السلام كثيراً ما يتنفّس الصعداء من الآلام المرهقة التي يلاقيها من خصومه فيقول : « **وا وَيْلاهُ يَمْكُرونَ بي وَيَعْلَمونَ أَنِّي بِمَكْرِهِمْ عالِمٌ ، وَأَعْرَفُ مِنْهُمْ بِوُجوهِ الْمَكْرِ ، لٰكِنّي أَعْلَمُ أَنَّ الْمَكْرَ وَالْخَديعَةَ في النّارِ ، فَأَصْبِرُ عَلىٰ مَكْرِهِمْ ، وَلا أَرْتَكِبُ مِثْلَ ما ارْتَكَبوا** »[٣] .

ويقول في الغدر : « **وَلِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ** »[٤] .

---

(١) مسند أحمد بن حنبل : ١ : ٣٨٤. صحيح البخاري : ٧ : ٩٥.

(٢) أُصول الكافي : ٢ : ٣٣٦ ، الحديث ١.

(٣) جامع السعادات : ١ : ٢٣٩.

(٤) نهج البلاغة : ٢ : ١٨٠.

إنّ الغدر إنّما ينبعث عن نفس لا تؤمن بالمثل الإنسانيّة والقيم الدينيّة.

ويصف الإمام أمير المؤمنين عليه السلام الغادر بأنّه قد نسخ من كيان نفسه الإيمان بالله، يقول عليه السلام: «**وَما يَغْدِرُ مَنْ عَلِمَ كَيْفَ الْمَرْجِعُ. وَلَقَدْ أَصْبَحْنا في زَمانٍ قَدِ اتَّخَذَ أَكْثَرُ أَهْلِهِ الْغَدْرَ كَيْساً، وَنَسَبَهُمْ أَهْلُ الْجَهْلِ فِيهِ إِلى حُسْنِ الْحِيلَةِ.**

ما لَهُمْ! قاتَلَهُمُ اللهُ! قَدْ يَرَى الْحُوَّلُ الْقُلَّبُ وَجْهَ الْحِيلَةِ وَدُونَها مانِعٌ مِنْ أَمْرِ اللهِ وَنَهْيِهِ، فَيَدَعُها رَأْيَ عَيْنٍ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْها، وَيَنْتَهِزُ فُرْصَتَها مَنْ لا حَرِيجَةَ لَهُ في الدِّينِ»[1].

وتحدّث عمّن قال في دور حكومته من عبيد الشهوات والمناصب بأنّه لا دراية له في شؤون السياسة، وأنّ معاوية خبير بها وخليق بإدارة دفّة الحكم، قال عليه السلام في تفنيد منطقهم الرخيص: «**وَاللهِ ما مُعاوِيَةُ بِأَدْهَىٰ مِنِّي، وَلٰكِنَّهُ يَغْدِرُ وَيَفْجُرُ. وَلَوْلا كَراهِيَةُ الْغَدْرِ لَكُنْتُ مِنْ أَدْهَى النّاسِ**»[2].

إنّ سياسة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في جميع شؤونها قد عبّرت عن جميع القيم السياسيّة الخيّرة التي أعلنها الإسلام، فهي لا تقرّ الغدر ولا المكر ولا الخداع، ولا تؤمن بأي وسيلة من وسائل النفاق الاجتماعي، وإن توقّف عليها النجاح السياسي المؤقّت لأنّ الخلافة الإسلاميّة من أهمّ المراكز الحسّاسة في الإسلام، فلابدّ لها من الاعتماد على الخلق الرصين، والإيمان العميق بحقّ المجتمع والأُمّة.

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن بعض المبادئ الأصيلة التي تنشدها السياسة الإسلاميّة، وسنوافي القرّاء عن بعض منها في غضون هذا الكتاب.

---

(١) نهج البلاغة: ١: ٩٢.

(٢) نهج البلاغة: ٢: ١٨٠.

النوع الثاني: السياسة الظالمة

إنّ الإسلام حرّم السياسة الظالمة بجميع مفاهيمها وألوانها، وأوجب على المسلمين أن يهبّوا إلى تحطيمها والإجهاز عليها، وحرّم عليهم التعاون والالتقاء بجهازها في جميع المجالات.

إنّ السياسة الظالمة تقوم على العنف والبطش والجبروت، وعلى إرهاق الشعب واستنزاف ثرواته وسلب إمكانيّاته، وتجريده عن مقوماته، ونشر الفقر والحرمان في ربوعه، فهي لا تعرف الرحمة، ولا تؤمن بمصالح الشعوب، ولا تقيم وزناً للعدل، ولا أهمّيّة للحقّ، لأنّها مبنيّة على البراعة في الجور والاستبداد في الحكم والظلم للعباد.

إنّ الإنسانيّة في ظلال الحكم الجائر تواجه انهياراً خطيراً في جميع قيمها ومقاييسها، وتتعرّض الحياة العامّة إلى الدمار والهلاك، وقد بلي المجتمع الإسلامي منذ أقدم عصوره بمن قفزوا على منبر الحكم من السفّاكين والمجرمين، فصبّوا على المسلمين وابلاً من العذاب الأليم، فطاردوا المصلحين، ونكّلوا بالأحرار، وحاربوا كلّ نزعة إصلاحيّة في البلاد، ففرّقوا الكلمة، وشتّتوا الشمل، ونشروا الفتن والاضطراب، وأذاعوا الخوف والارهاب، وأشاعوا الثكل والحِداد، وقد تمثّل ذلك كلّه على مسرح الحياة العامّة للمسلمين في دور الحكم الأموي الرهيب الذي فتح فيه باب الظلم على مصراعيه، وقاسى المجتمع أمرّ ألوان الخطوب والكوارث، وشاهد تلالاً من جثث الأبرياء سفكت دماؤها وأزهقت أرواحها قوى البغي والعدوان بغير حقّ لأجل تدعيم الحكم والسلطان، والتحكيم والإمرة، وابتزاز حقوق الأُمّة.

وقد وصف الحارث بن عبدالله الجعدي ـ من شعراء ذلك العصر ـ ما ألمّ بالمسلمين من الخطوب والفتن التي تساوى فيها السفيه والعاقل، والعالم والجاهل، يقول:

أَبِيتُ أَرْعى النُّجومَ مُرتَفِقاً[١] إذا اسْتَقَلَّتْ تَجرِي أَوائِلُها
مِنْ فِتنَةٍ أَصْبَحَتْ مُجَلِّلَةً[٢] قَدْ عَمَّ أَهلَ الصَّلاةِ شامِلُها
مَنْ بِخُراسانَ وَالعِراقِ وَمَنْ بِالشامِ كُلٌّ شَجاهُ شاغِلُها[٣]
فَالنّاسُ مِنْها في لَونِ مَظلِمَةٍ دَهْماءَ مُلتَجَّةٍ غَياطِلُها
يُمْسي السَّفيهُ الَّذي يُعَنِّفُ بِالـ ـجَهلِ سَواءً فيها وَعاقِلُها
وَالنّاسُ في كُرْبَةٍ يَكادُ لَها تَنبِذُ أَوْلادَها حَوامِلُها
يَغدونَ مِنْها في كُلِّ مُبْهَمَةٍ عَمْياءَ تُمنىٰ لَهُمْ غَوائِلُها
لا يَنظُرُ النّاسُ في عَواقِبِها إلَّا الَّتي لا يَبينُ قائِلُها
كَرَغْوَةِ الْبِكرِ أَوْ كَصيحَةِ حُبْـ ـلى طَرَقَتْ حَولَها قَوابِلُها
فَجاءِ فِينا أَزْرَى بِوِجْهَتِهِ فيها خُطوبٌ حُمْرٌ زَلازِلُها[٤]

إنّ من الطبيعي أن يمنى المجتمع في ظلّ السياسة الجائرة والحكم المنحرف بالفتن والخطوب، وتنعدم فيه جميع وسائل الحياة ومقوّماتها، وتشقى جميع الطبقات، وقد صوّر لنا أحد الشعراء بعض معالم الاستبداد الذي مني به المجتمع الإسلامي من جرّاء الحكم الأموي بقوله:

إنّي أُعيذُكُمُ بِاللهِ مِنْ فِتَنٍ مِثْلِ الْجِبالِ تَسامىٰ ثُمَّ تَندَفِعُ
إنَّ الْبَرِيَّةَ قَدْ مَلَّتْ سِياسَتَكُمْ فَاسْتَمسِكُوا بِعَمودِ الدّينِ وَارْتَدِعُوا
لا تُلحِمُنَّ ذِئابَ النّاسِ أَنْفُسَكُمْ إنَّ الذِّئابَ إذا ما أُلْحِمَتْ رَتَعُوا

---

(١) **المرتفق**: الواقف الثابت.
(٢) **مجلّلة**: أي شاملة.
(٣) **شجاه**: أي حزنه.
(٤) تاريخ الأُمم والملوك: ٥: ٥٨٥.

لا تَبْقُرُنَّ بِأَيْديكُمْ بُطونَكُمُ   فَثَمَّ لَا حَسرةٌ تُغْنِي وَلَا جَزَعُ[(١)]

إنّ السياسة الأمويّة قد تفجّرت عن بركان من الظلم والجور، فكوت بنارها جميع المواطنين، وعمّ شرّها جميع الأقاليم الإسلاميّة، فلم يبق وطن في ميدان المجتمع الإسلامي الكبير إلّا لحقه الظلم والارهاق.

إنّ السياسة الجائرة في كلّ عصر تتنكّر لجميع القيم التي تتوقّف عليها حياة الشعوب، وإنّما ذكرنا الحكم الأموي واستشهدنا به فإنّما هو لبيان بعض الأمثلة على انحراف الحكم عن المخطّطات الإسلاميّة العادلة التي تلزم الدولة التي تضفي عليها ثوب الإسلام بالسير على وفقها.

ومهما يكن من أمر، فإنّا نقدّم إلى القرّاء عرضاً موجزاً لبعض مظاهر هذه السياسة الخاطئة التي حرّمها الإسلام، ثمّ نذكر بعد ذلك الحكم الإسلامي في وجوب تحطيمها وإزالتها، وإلى القرّاء ذلك:

١ ـ الاستبداد

إنّ الحكم الاستبدادي يتركّز على ظلم الرعيّه والاستهانة بحقوقها، وعلى عدم الاعتراف بأصالتها ووجودها، فإنّ المستبدّ يتحكّم في شؤون الناس بإرادته لا بإرادتهم، ويحاكمهم بهواه لا بشريعتهم، ويستند في حكمه وبقائه إلى قوّة الحديد والنار، وشراء الضمائر والذمم، وقد بيّن طبيعة الحكم الاستبدادي وما فيه من الأضرار الهائلة التي يصاب بها المواطنون، سماحة آية الله العظمى المرحوم **الشيخ محمّد حسين النائيني** نوّر الله ضريحه، ونسوق نصّ كلامه في ذلك لما فيه من مزيد الفائدة، قال:

«أمّا كيفيّة استيلاء السلطان وتصرّفه في المملكة باعتبار كونه من باب

---

(١) الكامل في التاريخ: ٥: ١٠٥.

التملّك أو من باب الولاية ، فهي متصوّرة على وجهين لا ثالث لهما أبداً :

الأوّل : أن يتصرّف السلطان في المملكة تصرّف الشخص في ملكه الخاصّ به ليرى المملكة بما فيها كما يرى ملكه وعقاره حاسباً أهلها كالأغنام والأنعام والعبيد والإماء ، لم يخلقوا إلّا له ، فيستعملهم في سبيل شهواته وإرادته ، ويسخّرهم لإدراك أغراضه الحيوانيّة ، وشهواته البهيميّة ، فمن كان منهم وافياً لهذا الغرض ، متفانياً في مقام تحصيل هذا القصد ،كان عنده من المقرّبين المنعّمين ، ومن لم يرقه نفاه عن مملكته التي هي ملكه الشخصي وربّما أعدمه ، وقطّعه قطعة قطعة فأطعمه من حوله من تلك الذئاب الضارية المعتادة الولوغ بتلك الدماء الطاهرة والأنفس الزكيّة ، وسلّطهم بعده على نهب أمواله ، وسلب عياله ، إلى غير ذلك من التعذيبات القاسية ، والمصائب النازلة ، ينتزع الأموال من أصحابها متى شاء ومهما شاء ، فيوزّعها على مَن أراد ظلماً وعدواناً ، يأخذ كلّ حقّ من أهله غصباً فيضمّه إلى ماله ، يتصرّف في المملكة مختاراً يستوفي الخراج كما يستوفي المؤجّر مال إجارته ، وصاحب الأرض حقّه الشخصي من أرضه ، فيصرفه في سبيل مصالحه الشخصيّة ، وأغراضه النفسيّة .

لا يهتمّ لحفظ مملكته وانتظامها ، إلّا كما يهتمّ سائر المالكين بالنسبة لمزارعهم ومستغلّاتهم ، وكلّ هذه منوطة بإرادته وميله ، فإن شاء حفظها ، وإن شاء وهبها بأدنى تزلّف ، وأقلّ تملّق ، وإن شاء باعها أو رهنها في سبيل تهيئة مصارفه اللهويّة ، وربّما زاد في الطنبور نغمة ، فتطاول على الناموس الأعظم ، وأظهر للملأ عامّة أنّه غير مقيّد بناموس من النواميس ، ولا ينقاد لدين من الأديان . زد على ذلك

أنّه ربّما تحلّى بالأسماء الإلـهيّة، وقدّس نفسه بتلك الصفات القدسيّة، فساعده أعوانه وأصحابه.

وبالجملة فهو يرى أنّ كلّ قوى المملكة مستهلكة في سبيل قهره واستيلائه، وشهوته وغضبه، مطبّقاً على نفسه قوله تعالى: ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾[١].

وهذا القسم من السلطنة حيث ابتنى على الإرادات التحكّميّة، وكان من باب تصرّف أحد المالكين في ملكه الشخصي تابعاً لإرادات السلطان وميوله، يسمّى استبداداً وتحكّماً، وربّما يسمّى اعتسافاً واستعباداً وتصرّفاً وتملّكاً، وجهة التسمية ونسبة هذه الأسماء إلى مسمّياتها ظاهرة واضحة، وصاحب سلطنة كهذه يسمّى الحاكم المطلق، والحاكم بأمره، ومالك الرقاب، والظالم والقهّار، وأمثال ذلك.

والأُمّة المبتلاة بهذا الأسر والقهر والذلّة تسمّى أسيرة وذليلة ورقيقة، وبملاحظة أنّ حالها حال الأيتام والصغار الذين لم يشعروا بحقوقهم المغصوبة تسمّى المستصغرة أيضاً ـ أي المعدودة في عِداد الصغار والأيتام ـ بل بمناسبة أنّ هذه الأُمّة مسخّرة وفانية في سبيل إرادات السلطان وميوله، ولم يكن حظّها من حياتها ووجودها إلّا من قبيل حظّ النباتات التي لم تخلق إلّا لغيرها، وليس لها حظّ استقلالي أبداً، تسمّى لجهلها بحقوقها، وظلمها لنفسها بالأُمّة المستنبتة ـ أي المندرجة في عِداد النباتات البرّيّة والحشائش الصحراويّة ـ.

ثمّ إنّ درجات هذا النوع من السلطنة التحكميّة مختلفة أيضاً

---

(١) الأنبياء ٢١: ٢٣.

باختلاف الملكات النفسانيّة ، وإدراكات السلاطين وعقول أعوانهم ، ولاختلاف إدراكات الأُمّة وعلمها وجهلها بوظائف السلطنة وحقوق الأُمّة ، ولاختلاف درجات توحيدهم وشركهم في فاعليّة ما يشاء ، وحاكميّة ما يريد ، وعدم المسؤوليّة عمّا يفعل ، إلى غير ذلك من الأسماء الإلٰهيّة ، وصفات الذات الأحديّة ، وآخر هذه الدرجات ادّعاء مقام الألوهيّة !

ويقف هذا السيل الجارف الآخذ بالطغيان والازدياد عند السدّ الذي تبنيه درجة القوّة العلميّة في الأُمّة ، وينتهي إلى الحدّ الذي تستنكف فيه الأُمّة بواسطة قوّتها العلميّة إن تمكّن السلطان ، وإلّا فهو ينتهي إلى الدرجة الأخيرة ، كما يظهر من سيرة الفراعنة السابقين .

وبمقتضى أنّ الناس على دين ملوكهم تكون معاملة نوع الشعب مع من دونهم بتلك المعاملة السلطانية الاعتسافيّة مهما اختلفت طبقاتهم ، وأصل هذه الشجرة الخبيثة مبنيّ على أساس جهل الأُمّة بوظائف السلطنة وحقوقها الشرعيّة ، وقوامها الوحيد عدم وجود محاسبة السلطان في البين ، وعدم وضع المسؤوليّة الكاملة والمراقبة التامّة على أعماله وارتكاباته المنافية لمقامه .

ثمّ أدلى ﷺ بالنوع **الثاني** من أنواع السلطة ، وأضاف بعد ذلك في بيان الحكم الاستبدادي ، قال ﷺ :

«إنّ القسم الأوّل مبنيّ بجميع مراتبه ودرجاته على القهر والتسخير واستخدام الأُمّة لإرادات السلطان التحكميّة ، وصرف قوى النوع من الماليّة وغيرها في سبيل نيل مراداته وأغراضه ، وعدم المسؤوليّة عمّا يرتكب السلطان ، فإن فتك فقد فتك بمملوكه ، وإن عفا فهو

أهل العفو عن عبيده وإمائه، وكذا إن قتل ولم يمثّل أو لم يقطع المقتول قطعة قطعة فيطعمه من حوله من الذئاب الضارية أو قنع بنهب الأموال ولم يتعرّض، فقد فعل ما يستحقّ الشكر ويستوجب المنّة... نسبة الأهلين إلى السلطان كنسبة العبيد والإماء، بل منزلة الأغنام، وربّما كانوا أقلّ وأحقر»(١).

إنّ طبيعة الحكم الاستبدادي الذي بيّنه سماحة الإمام النائيني طيّب الله ثراه تتلخّص في المواد الآتية، وهي:

١ - عدم اعتراف الحاكم بأصالة الأُمّة ووجودها، واعتبارها سلعة بيده يتصرّف فيها حيث ما شاء.

٢ - تسخير الرعيّة لأغراضه الخاصّة التي لا تمتّ بصلة لصالحها، ولا تحقّق أهدافها.

٣ - التنكيل بالأحرار الذين يأبون الخضوع للظلم والجور، وذلك بزجّهم إلى السجون، وسوقهم إلى ساحات الإعدام، ومصادرة أموالهم وممتلكاتهم.

٤ - التصرّف بأموال الأُمّة وإمكانيّاتها الاقتصاديّة، كما يتصرّف الملّاك في أملاكهم على حدّ تعبير عمرو بن العاص وزير معاوية: «إنّما السواد بستان قريش».

٥ - الإهمال لشؤون الرعيّة، وعدم الاهتمام بها والنظر في مصالحها.

٦ - إضافة النعوت الرفيعة، والألقاب الشريفة على نفسه التي ترفع مستواه عن مستوى المجتمع الإنساني، كالتعبير بأنّه ظلّ الله في الأرض.

٧ - عدم التقيّد والالتزام بأي دين من الأديان، وعدم الخضوع للقانون.

---

(١) مجلّة العرفان: المجلّد ١٧، الجزء الرابع، الصفحة ٤٢٧ - ٤٢٩، تحت عنوان الاستبداديّة والديمقراطيّة، ترجمة صالح الجعفري.

٨ ـ اعتبار نفسه مصوناً غير مسؤول عن أي جريمة أو ذنب يصدر منه .

٩ ـ سريان هذا الداء الوبيل إلى الشعب ، وإصابته بهذا المرض الخطير ، لأنّ الناس على دين ملوكهم ، فيعامل القويّ منهم الضعيف بالقوّة والجور .

إنّ هذه المفاسد والمظالم التي تترتّب على الحكم الاستبدادي توجب دمار الأمّة وهلاكها ، والقضاء على وعيها وتفكيرها ، وشيوع الجهل والخنوع في جميع أوساطها ، وقد تمثّل ذلك الحكم الفوضوي المرهق على مسرح الحياة الإسلاميّة من جرّاء أُولئك الحكّام المستهترين بحقوق المسلمين ، وعلى رأس القائمة منهم معاوية بن أبي سفيان ، فقد أعرب عن استبداده وتهوّره في كثير من المواقف ، كقوله في النخيلة أمام الجماهير : « إنّي ما قاتلتكم لتصلّوا ، ولا لتصوموا ، ولا لتحجّوا ، ولا لتزكّوا ، وإنّما قاتلتكم لأتأمّر عليكم ، وقد أعطاني الله ذلك وأنتم له كارهون » .

ثمّ قال : « وكلّ شرط شرطته فتحت قدمي هاتين »[١] .

إنّ هذا هو الاستهتار والتمادي في الإثم والتحدّي للإسلام ، وهدم قواعده جهاراً ، ويعلن مرّة أُخرى عن استبداده بأموال المسلمين ، فيقول : « الأرض لله وأنا خليفة الله ، فما آخذ من مال الله فهو لي ، وما تركته منه كان جائزاً لي » .

وأخذت سياسته القاتمة تتفجّر بكلّ ما خالف كتاب الله وسنّة نبيّه ، فتتبّع رجال الفكر والإصلاح ، فأشاع فيهم القتل والتنكيل ، كحجر بن عدي وزمرته المؤمنين ، فقد قتلهم في مرج عذراء ، وكان قتلهم من الأحداث الخطيرة التي واجهها العالم الإسلامي بالأسى المرير والحزن العميق ، فقد انتهكت في قتلهم حرمة الإسلام .

إنّ جرائم معاوية وموبقاته ومنكراته لا تحصى ، فقد فرّق كلمة المسلمين ،

---

(١) مقاتل الطالبيّين : ٤٥ . الإرشاد : ٢ : ١٤ .

وشتّت شملهم ، وأشاع فيهم المنكرات ، وجرّ إليهم الويلات والخطوب ، وختم حياته الشريرة بأفحش ألوان الظلم ، فقد استخلف على المسلمين ابنه يزيد الفاسق الماجن الذي أعلن الحرب على الإسلام ، وحمل معول الهدم على جميع قيمه ومقدّساته ، فقتل سيّد شباب أهل الجنّة الإمام الحسين عليه السلام سبط النبيّ صلى الله عليه وآله ، ووارثه ، وأحبّ الناس لديه ، وسبى عياله وذراريه .

وقد انتهك بذلك حرمة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله التي هي أوْلى بالرعاية والعطف من كلّ شيء ، كما انتهك حرمة البيت الحرام الذي جعله تعالى أمناً لعباده ، فأمر بهدم الكعبة قبلة المسلمين ، وأباح مدينة النبيّ صلى الله عليه وآله في واقعة الحرّة ثلاثة أيّام لجنوده وجيوشه ، فارتكبت من القطائع والفضائح ما سوّدت به وجه التاريخ .

وعلى أي حال ، فإنّ الحكم الاستبدادي يقوم على انتهاك الحرمات ، وعلى اضطهاد الشعب وسحق مقدّساته وتحطيم معنوياته ، وقد وصف **بعض الكتّاب** الحكّام المستبدّين بقوله :

« إنّ الحكّام المستبدّين كالحشرات القذرة لا تعيش أبداً في جوّ نظيف ، ولا تنصب شباكها إلّا حيث الغفلة السائدة والجهالة ، وإنّ عقول المستبدّين لا تعي مبدأ التفاهم ولا تضيق لضيقها وتفاهتها الأخذ والردّ للوصول إلى الحقّ ، ويكاد لا ينبعث صوت للخير حتّى يلاحقه صوت من الارهاب يطلب إمّا إخراسه وإمّا قتله ... »(١) .

وتحدّث القرآن الكريم عن المستبدّين الذين انتفخت أوداجهم ، وتعالوا علوّاً كبيراً ، وهانت عندهم حقوق الإنسان ، وضاعت في حكمهم الكرامات ، قال تعالى : **﴿ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾**(٢) .

---

(١) الإسلام والاستبداد السياسي : ٤٠ .

(٢) النمل ٢٧ : ٣٤ .

ويصرخ القرآن في وجوههم، ويندّد بحكمهم، فيقول: ﴿ **فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ** ﴾[١].

ويبيّن القرآن للهيئة الحاكمة الطريق الذي يجب سلوكه، والحكم الذي يلزم نهجه للقضاء على الاستبداد والتعسّف والطغيان، يقول تعالى: ﴿ **إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ** ﴾[٢].

ولكنّ الحكم الاستبدادي لا يحفل بذلك، ويتّخذ من الهوى والميول حكماً قائماً على الظلم والجبروت. يقول النبيّ ﷺ مخبراً لأمّته بما ستلاقيه من بعده من الظلم على أيدي الحكّام المستبدّين: **ألا إِنَّهُ سَيَكونُ عَلَيْكُمْ أُمَراءُ مُضِلّونَ يَقْضُونَ لأَنْفُسِهِمْ ما لَا يَقْضونَ لَكُمْ، إِنْ أَطَعْتُموهُمْ أَضَلّوكُمْ، وَإِنْ عَصَيْتُموهُمْ قَتَلوكُمْ**.

فانبرت طائفة من صحابته قائلة له: وما نصنع يا رسول الله؟

فأمرهم ﷺ بالصمود في وجه الظلم، وبمقابلته بجميع طاقاتهم، قائلاً: **كَما صَنَعَ أَصْحابُ عيسىٰ، نُشِروا بِالْمَناشيرِ، وَحُمِلوا عَلَى الْخَشَبِ، وَالَّذي نَفْسي بِيَدِهِ، لَمَوْتٌ في طاعَةِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ حَياةٍ في مَعْصِيَةِ اللهِ**[٣].

ولو أنّ المسلمين قدّموا في سبيل دينهم وعقيدتهم مثل هذا اللون من التضحية الذي ذكره الرسول ﷺ وقابلوا أعداء الإسلام وخصومه بالشدّة والصرامة لما قامت في بلادهم حكومة جائرة، ولا تأمّر عليهم طاغية أو مستبدّ ظالم، ولكنّهم أحبّوا الحياة وكرهوا الموت في سبيل الله، فسلّط الله عليهم الأوغاد والأشرار، فصبّوا عليهم وابلاً من العذاب الأليم، واضطهدوهم في جميع المجالات.

---

(١) يونس ١٠: ٣٥.

(٢) النساء ٤: ٥٨.

(٣) مجمع الزوائد: ٥: ٢٣٨. المعجم الكبير: ٢٠: ٩٠.

٢ ـ إرهاق الشعوب

إنّ طابع السياسة الظالمة إرهاق الشعوب واضطهادها، واستنزاف أموالها، وذلك بفرض الضرائب عليها.

ومن أفحش ألوان ذلك الارهاق الذي ينمّ عن جور السلطة وعدم احترامها للقيم الإنسانيّة ما حدّث به المؤرّخون أيّام الحكم الأموي، فقد ذكروا أنّ الوالي على الإقليم المصري شكا إلى عبدالملك العاهل الأموي اضطهاد المصريّين من الضرائب الجهنّميّة، قائلاً له: يا أمير المؤمنين، إنّي ما جئتك حتّى أنهكت الرعيّة وجهدت، فإن رأيت أن ترفق بها، وتخفّف من خراجها ما تقوى به على عمارة بلادها، وصلاح معايشها، فافعل، فإنّه يستدرك ذلك في العام المقبل.

فأنكر عليه الطاغية المستبدّ هذا العطف على المصريّين، وأجابه بما يضمر في نفسه من الحقد الأسود على المجتمع قائلاً له: هبلتك أُمّك، احلب الدرّ، فإذا انقطع فاحلب الدم والنجا [١].

وهل هناك إرهاق للمجتمع أقسى من هذا الارهاق، أو استهانة بحقوقه أفظع من هذه الاستهانة. إنّه يريد نشر الجوع والفاقة بين صفوف الأُمّة، وسلب جميع مقوّماتها ومقدّراتها حتّى تفقد الحياة.

ولا يختصّ إرهاق الشعب بفرض الضرائب عليه، فإنّ له طرقاً أُخرى كإهمال السلطة للمشاريع الحيويّة العامّة التي تنتعش بها البلاد ويزداد بها دخل الفرد، فإنّ الجهاز الحاكم إذا أهمل ذلك ولم يعتن به اضطربت الحياة الاقتصاديّة العامّة، وواجه المواطنون أمرّ ألوان العنت والارهاق، وخيّم عليهم البؤس والحرمان، كما إنّ إهمال السلطة للأمن العامّ يعرّض البلاد للمخاوف، ويوجب شيوع القلق

---

(١) الكتّاب والوزراء: ٥١ و ٥٢.

والاضطراب بين جميع أبناء البلاد.

إنّ السلطة إذا أهملت واجباتها، ولم تقم بها على الوجه الأكمل تتعرّض الحياة العامّة إلى الهزّات العنيفة، وتسود فيها الفوضى والتذمّر، وتشرف البلاد على حافّة الخطر والهلاك.

٣ - نهب الأموال

إنّ السياسة الظالمة المنحرفة عن القيم الإنسانيّة والمبادئ السامية تفسد بجهازها جميع أوضاع البلاد، وبالأخصّ الناحية الاقتصاديّة، فإنّها تنهب جميع ثروات البلاد لصرفها على ملاذّها ورغباتها.

فقد أسرف الحكّام الجائرون في البذخ والدعارة والمجون وتعمير القصور، لقد بنى بعض الملوك قصراً واسع الردهات فأنفق عليه الأموال الطائلة، وقد وصفه بعض الشعراء بقوله:

لَسْتُ أَدْري أَصُنعُ إِنْسٍ لِجِنٍّ ... سَكَنوهُ أَمْ صُنعُ جِنٍّ لإِنْسِ
مَشْمَخِرٍّ تَعْلو لَهُ شُرُفاتٍ ... رُفِعَتْ في رُؤوسِ رَضْوىٰ وَقُدْسِ

إنّ هذا البناء الرائع إنّما بني من أموال المسلمين ومن عرق جبينهم، ومن كدح العمّال، وهكذا كانت الثروة العامّة في البلاد تصرف على الشهوات والملاذّ، ولم يصرف شيء منها على المصالح العامّة وعلى المشاريع الحيويّة التي تتقدّم بها البلاد.

إنّا لو ألقينا نظرة على ملوك الأمويّين والعبّاسيّين لوجدنا تاريخهم حافلاً بالنهب والسلب والغصب وإنفاق الأموال الضخمة على الملاذّ والمجون، فقد يعجب أحدهم ببيت من الشعر فيهب الأُلوف في سبيله، وقد كتب المؤرّخون والمترجمون لهم صوراً مخزية من استهتارهم واستبدادهم بأموال المسلمين.

٤ ـ هبات الأموال

إنّ السياسة الخاطئة التي حرّمها الإسلام تهب الأموال للعملاء والعبيد وتمنعه من أهله ومستحقّيه، وقد تمثّل ذلك على مسرح السياسة الأمويّة، فقد وهب عثمان الأموال الطائلة لأقربائه ومنحهم الهبات الضخمة، مع أنّ في المجتمع الإسلامي من يزرح بالفقر والبؤس.

وكان من الطبيعي أن تمنى هذه السياسة بالإنكار من قِبل المحافظين على القيم الإسلاميّة، كأبي ذرّ وإخوانه المجاهدين الذين لم يألوا جهداً في الذبّ عن القيم الإسلاميّة، والإنكار على مَن يتصدّى لها بالإقصاء.

يقول **سيّد قطب** معلّقاً على الموقف الرهيب الذي وقفه أبو ذرّ تجاه سياسة عثمان:

«إنّ صيحة أبي ذرّ كانت دفعة من دفعات الروح الإسلامي أنكرها الذين فسدت قلوبهم، ولا يزال ينكرها أمثالهم من مطايا الاستغلال في هذه الأيّام.

لقد كانت هذه الصيحة يقظة ضمير لم تخدّره الأطماع أمام تضخّم فاحش في الثروات يفرّق الجماعات الإسلاميّة طبقات، ويحطّم الأُسس التي جاء هذا الدين ليقيمها»[١].

إنّ اندفاع أبي ذرّ إلى نقد عمان كان مبعثه الحفاظ على القيم الإسلاميّة، وإرجاع الحياة الدينيّة إلى مجراها الطبيعي، ولكنّ السياسة المنحرفة لا يروق لها أن ينبعث صوت يطالب بالإصلاح، ويتعرّض لها بالنقد، وإنّما تريد التأييد لها على الظلم والجور، والإقرار على البغي، والاعتداء على حقوق المجتمع.

---

(١) العدالة الاجتماعيّة: ٦٨

٥ ـ إشاعة الفقر

ومن الطبيعي أن يمنى المجتمع في ظلال الحكم الفاسد بالفقر والحرمان، وتتكدّس الثروة عند طائفة خاصّة وتحرم منها الأكثريّة الساحقة.

وقد صوّر لنا الشاعر الاجتماعي الكبير أبو العتاهية سوء الحالة الاقتصاديّة في أيّام هارون بقوله:

مَنْ مُبْلِغٌ عَنّي الإما … مَ نَصائِحاً مُتَوالِيَه
إنّي أرى الأَسْعارَ أسْـ … ـعارَ الرَّعيَّةِ غالِيَه
وَأرى المَكاسِبَ نَزْرَةً … وَأرى الضَّرورَةَ فاشِيَه
وَأرى غُمومَ الدَّهْرِ را … ئِحَةً تَمُرُّ وَغادِيَه
وَأرى اليَتامى في البُيو … تِ البائِساتِ الخالِيَه
مِنْ بَينِ راجٍ لَمْ يَزَلْ … يَسْمو إلَيْكَ وَراجِيَه
يَشكونَ مَجْهَدَةً بِأَصْـ … ـواتٍ ضِعافٍ عالِيَه
يَرجونَ رِفْدَكَ كَي يَرَوا … مِمّا لَقوهُ العافِيَه
وَمُصَيِّباتِ الجوعِ إذْ … تُمْسي وَتُصْبِحُ طاوِيَه
مَنْ لِلْبُطونِ الجائِعا … تِ وَلِلْجُسومِ العارِيَه
أَلْقَيْتُ أَخْباراً إلَيْـ … ـكَ مِنَ الرَّعيَّةِ شافِيَه[١]

هذه هي الحالة الاجتماعيّة السائدة في عصر هارون، وفي عصر غيره من أئمّة الظلم والجور، الملايين من الشعب تعرى وتجوع، بينما قد زخرت خزائن بغداد بالأموال الطائلة، غير أنّها لم تكن إلّا للخلفاء وأبنائهم ووزرائهم والمقرّبين عندهم

---

(١) ديوان أبي العتاهية: ٣٠٤.

من الظلمة والماجنين والمخنّثين .

وأمّا الذين لا يمرّغون جباههم على أعتاب الولاة فهم في فقر وجوع ، ولندع الحديث إلى أبي العتاهية ليصوّر لنا ما يرجوه ويبتغيه في ذلك العصر ، فيقول :

رَغيفُ خُبْزٍ يابِسٍ تَأْكُلُهُ في زاوِيَه
وَغُرفَةٌ ضَيِّقَةٌ نَفْسُكَ فيها خالِيَه
أَوْ مَسجِدٌ بِمَعزَلٍ عَنِ الوَرىٰ في ناحِيَه
خَيرٌ مِنَ السّاعاتِ في فَيءِ القُصورِ العالِيَه
فَهذِهِ وَصِيَّةٌ مُخبِرَةٌ بِحالِيَه
طوبى لِمَنْ يَسْمَعُها تِلكَ لَعَمْري كافِيَه
فَاسْمَعْ لِنُصْحِ مُشْفِقٍ يُدعىٰ أَبا العَتاهِيَه[١]

إنّ الدعوة إلى الزهد التي ردّدها شاعر المجتمع العبّاسي الكبير كانت من نتائج فساد الحكم القائم ، ومن مساوئ سلطانهم .

فقد قضت سياستهم الملتوية بإشاعة الفقر بين المواطنين ، وعلى نشر الثروة عند فئة خاصّة قد أسرفت في التفنّن بأنواع الملاذ .

هذه بعض مظاهر السياسة الظالمة التي يفقد المجتمع في ظلالها جميع ألوان التوازن ، ويصاب بالانتكاسات الخطيرة التي تبدّد جميع وسائل حياته ومقوّماته ، وتسلبه الرفاهية والدعة والأمن والاستقرار .

حكم الإسلام فيها

إنّ تحطيم الظلم ، وإزالة شبحه البغيض من أهمّ الأهداف الأصيلة التي ينشدها

---

(١) ديوان أبي العتاهية : ١٥٤ .

الإسلام، فقد حرّمه في جميع المجالات، سواء أكان في مجال الحكم، وهو الظلم النوعي أم في غيره من ألوان الظلم والاعتداء على الناس، بل حتّى ظلم الإنسان لنفسه وذلك بإرهاقها وجرّها إلى المنحدر السحيق الذي تفقد به أصالتها وكرامتها.

إنّ الإسلام ما نادى بشيء كما نادى برفع الظلم وإقصائه عن واقع الحياة، فقد شجب جميع مظاهره، وحمل معول الهدم على مفاهيمه كافّة، لأنّه يهدّد الأمن العامّ بالخطر والدمار، ويوجب اضطراب المجتمع في جميع الميادين.

ولا بدّ لنا من عرض ما ورد عن الإسلام في ذلك ـ ولو إجمالاً ـ ليتّضح به مدى اهتمامه ببسط العدالة الكبرى على المجتمع، وإقامة الحقّ بين أوساطه، ثمّ نذكر بعد هذا ما أُثر عنه في لزوم الإجهاز على الحكم الجائر والاطاحة به حتّى لا يبقى له ظلّ في الأرض، وإلى القرّاء ذلك:

أوّلاً: ما ورد في القرآن

لقد احتوت أغلب سور القرآن الكريم على ذمّ الظلم، وتهديد الظالمين، وإنذارهم بالعذاب العاجل الذي يحطّم كيانهم، وينسف ديارهم، ويمحو ذكرهم، ويلحق بهم العار والخزي في الدنيا والخلود في النار، ونسوق إلى القرّاء بعض الآيات الواردة في ذلك:

١ ـ حرمة الركون إليهم

إنّ القرآن حرّم الركون إلى الظالمين، والتعاون معهم بأي عمل إيجابي.

قال تعالى: ﴿**وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِن دُونِ اللهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ**﴾[1].

---

(١) هود ١١: ١١٣.

٢ ـ الانتقام منهم

إنّ الله تعالى لا يترك الظالم ، بل لا بدّ أن ينتقم منه .

يقول تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ * مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ ﴾[١].

ويقول تعالى : ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴾[٢].

٣ ـ تدمير ديارهم

إنّ الله تعالى يبدّد شمل الظالمين ، ويخرّب ديارهم ومساكنهم ، ولا يبقي لهم أي أثر .

قال تعالى : ﴿ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾[٣].

ويقول تعالى : ﴿ وَظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾[٤].

ويقول تعالى : ﴿ فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾[٥].

ويقول تعالى : ﴿ وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ * كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا ﴾[٦].

---

(١) إبراهيم ١٤ : ٤٢ و ٤٣.

(٢) الشعراء ٢٦ : ٢٢٧.

(٣) النمل ٢٧ : ٥٢.

(٤) سبأ ٣٤ : ١٩.

(٥) الأنعام ٦ : ٤٥.

(٦) هود ١١ : ٦٧ و ٦٨.

٤ ـ الدعوة إلى الاعتبار بهم

إنّ الله تعالى لمّا حكم بتدمير الظالمين، وخراب ديارهم، وسوء مصيرهم، دعا الناس إلى الاعتبار بهم.

قال تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ * ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِن بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ** ﴾(١).

ويقول تعالى: ﴿ **وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ** ﴾(٢).

إنّ الله تعالى حكم بإرادته التي لا رادّ لها بتدمير الظالمين وهلاكهم، وبسوء منقلبهم ومصيرهم، ودعا العباد إلى الاعتبار بما جرى عليهم من الانقلاب والخزي وسوء الذكر، وقد شاهدنا في فترة قصيرة من الزمن دولاً تحطّمت، ولن تغن عنها قلاعها ولا حصونها، فقد تحطّم نوري السعيد، وقاسم العراق لمّا تفجّرت سياستهم بالظلم والاعتداء على المجتمع، وهكذا مصير كلّ دولة تسير بالظلم وتجافي العدل، لا بدّ أن تلاقي مصيرها المحتوم إن عاجلاً وإن آجلاً.

ثانياً: ما ورد في السنّة

وتظافرت الأخبار وتواترت في ذمّ الظلم وتحريمه والتحذير منه.

● يقول النبيّ ﷺ: «**إيّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإنَّ الظُّلْمَ ظُلُماتٌ يَوْمَ الْقِيامَةِ**»(٣).

---

(١) يونس ١٠: ١٣ و ١٤.

(٢) إبراهيم ١٤: ٤٥.

(٣) مسند أحمد بن حنبل: ٢: ١٩٥ و ٣: ٣٢٣. سنن الدارمي: ٢: ٢٤٠.

● ويقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «واللهِ لأَنْ أَبيتَ عَلَىٰ حَسَكِ السَّعْدانِ مُسَهَّداً، أَوْ أُجَرَّ في الأَغْلالِ مُصَفَّداً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَىٰ اللهَ وَرَسُولَهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ ظالِماً لِبَعْضِ الْعِبادِ، وَغاصِباً لِشَيْءٍ مِنَ الْحُطامِ، وَكَيْفَ أَظْلِمُ أَحَداً لِنَفْسٍ يُسْرِعُ إِلَىٰ الْبِلَىٰ قُفُولُها، وَيَطُولُ في الثَّرَىٰ حُلُولُها؟!»[١].

● وقال الإمام عليّ بن الحسين عليهما السلام لابنه أبي جعفر حين حضرته الوفاة: «يا بُنَيَّ، إِيّاكَ وَظُلْمَ مَنْ لَا يَجِدُ عَلَيْكَ ناصِراً إِلّا اللهَ»[٢].

● وقال الإمام أبو جعفر محمّد الباقر عليه السلام: «الظُّلْمُ ثَلاثَةٌ: ظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ تَعالىٰ، وَظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللهُ تَعالىٰ، وَظُلْمٌ لَا يَدَعُهُ اللهُ تَعالىٰ، فَأَمّا الظُّلْمُ الَّذي لَا يَغْفِرُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالشِّرْكُ، وَأَمّا الظُّلْمُ الَّذي يَغْفِرُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِيما بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمّا الظُّلْمُ الَّذي لَا يَدَعُهُ فَالْمُدايَنَةُ بَيْنَ الْعِبادِ»[٣].

● وقال الإمام الصادق عليه السلام: «الْعامِلُ بِالظُّلْمِ، وَالْمُعينُ لَهُ، وَالرّاضِي بِهِ شُرَكاءُ ثَلاثَتُهُمْ»[٤].

● ويقول عليه السلام: «اتَّقوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلومِ تَصْعَدُ إِلَى السَّماءِ»[٥].

● ويقول عليه السلام: «ما مِنْ مَظْلِمَةٍ أَشَدُّ مِنْ مَظْلِمَةٍ لَا يَجِدُ صاحِبُها عَلَيْها عَوْناً إِلّا اللهَ تَعالىٰ»[٦].

● ويقول عليه السلام: «أَما إِنَّ الْمَظْلومَ يَأْخُذُ مِنْ دِيْنِ الظّالِمِ أَكْثَرَ مِمّا يَأْخُذُ الظّالِمُ مِنْ

---

(١) نهج البلاغة: ٢: ٢١٦ و ٢١٧.

(٢) الكافي: ٢: ٣٣١، الحديث ٥. أمالي الصدوق: ٢٤٧، الحديث ٢٧٢.

(٣) الكافي: ٢: ٣٣٠ و ٣٣١، الحديث ١. أمالي الصدوق: ٣٢٥، الحديث ٣٧٩.

(٤) جامع السعادات: ٢: ٢١٧.

(٥) الكافي: ٢: ٥٠٩.

(٦) أُصول الكافي: ٢: ٣١٨.

مالِ الْمَظْلومِ»[١].

إلى غير ذلك من الأخبار التي وردت عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام، وهي تحذّر جميع المسلمين من ارتكاب الظلم والاتّصاف به، فإنّه موجب لسخط الله عزّ وجلّ وزوال النعم.

ونقدّم إلى القرّاء بعض الأخبار التي وردت في ذمّ الحاكم الجائر وحرمة التعاون معه، ولزوم الإطاحة بحكمه، وهي:

١ - الحاكم الجائر

إنّ الحاكم إذا زاغ عن الحقّ، ومال عن العدل، واجهت الأُمّة سيلاً من المكاره والأخطار، وتعرّضت حياتها وجميع إمكانيّاتها إلى الخطر والدمار، وقد شدّد الإسلام على الحاكم الجائر وتوعّده بالعذاب الأليم.

يقول النبيّ صلى الله عليه وآله: «**إِنَّ أَحَبَّ النّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً إِمامٌ عادِلٌ، وَإِنَّ أَبْغَضَ النّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ، وَأَشَدَّهُمْ عَذاباً إِمامٌ جائِرٌ**»[٢].

ويقول صلى الله عليه وآله أيضاً: «**جَوْرُ ساعَةٍ في الْحُكْمِ أَشَدُّ وَأَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ مَعاصي تِسْعينَ سَنَةً**»[٣].

ويقول صلى الله عليه وآله: «**إِنَّ أَهْوَنَ الْخَلْقِ عَلَى اللهِ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمورِ الْمُسْلِمينَ فَلَمْ يَعْدِلْ فِيهِمْ**»[٤].

ويقول النبيّ صلى الله عليه وآله أيضاً: «**أَشَدُّ النّاسِ عَذاباً يَوْمَ الْقِيامَةِ مَنْ أَشْرَكَهُ اللهُ في سُلْطانِهِ**

---

(١) جامع السعادات: ٢: ٢١٧.

(٢) مسند أحمد بن حنبل: ٣: ٢٢. السنن الكبرى: ١٠: ٨٨.

(٣) شرح الأزهار: ٤: ٣٠٨. جامع السعادات: ٢: ١٦٩.

(٤) تفسير الثعالبي: ١: ٧٠. البداية والنهاية: ٩: ٢٦٥.

فَجارَ في حُكْمِهِ»[١].

ويقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في نصيحته لعثمان: «**إِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ** صلى الله عليه وآله **يَقولُ: يُؤْتىٰ يَوْمَ الْقِيامَةِ بِالْإِمامِ الْجائِرِ وَلَيْسَ مَعَهُ نَصيرٌ وَلَا عاذِرٌ، فَيُلْقىٰ في نارِ جَهَنَّمَ، فَيَدورُ كَما تَدورُ الرَّحىٰ، ثُمَّ يَرْتَبِطُ في قَعْرِها**»[٢].

وقال أبو عبدالله الصادق عليه السلام: «**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحىٰ إِلىٰ نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيائِهِ في مَمْلَكَةِ جَبّارٍ مِنَ الْجَبّارِينَ: أَنِ ائْتِ هٰذَا الْجَبّارَ فَقُلْ لَهُ: إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمِلْكَ عَلىٰ سَفْكِ الدِّماءِ، وَاتِّخاذِ الْأَمْوالِ، وَإِنَّما اسْتَعْمَلْتُكَ لِتَكُفَّ عَنّي أَصْواتَ الْمَظْلومينَ، فَإِنّي لَنْ أَدَعَ ظُلامَتَهُمْ وَإِنْ كانوا كُفّاراً**»[٣].

لقد حفلت كتب الأخبار بالروايات الكثيرة الواردة عن النبيّ صلى الله عليه وآله وعن عترته الطاهرين بما يلاقيه الحاكم الجائر من المصير الأليم، وقد كشف الإمام الصادق عليه السلام عن العلل والأسباب التي من أجلها حكم الإسلام بحرمة ولاية الجائر.

إنّ ولاية الظالم وتسلّطه على الأمّة موجب للأضرار البالغة التي لا تُطاق، كإماتة وإقبار العدل، وإحياء سنن الباطل، وقتل المصلحين، وتقوية الظلم، ونشر الفساد، وقد أبدى الإمام أمير المؤمنين عليه السلام الأسى والحزن على المجتمع الإسلامي إذا ولي أمره الفجّار والظالمون.

يقول عليه السلام: «**وَلكِنْ أَسَفاً يَعْتَريني، وَجَزَعاً يُريبُني مِنْ أَنْ يَلِيَ أَمْرَ هٰذِهِ الْأُمَّةِ سُفَهاؤُها وَفُجّارُها، فَيَتَّخِذونَ مالَ اللهِ دُوَلاً، وَعِبادَ اللهِ خَوَلاً، وَالصّالِحينَ حَرْباً،**

---

(١) ربيع الأبرار: ٢٧٦.

(٢) نهج البلاغة: ٢: ٦٩.

(٣) الكافي: ٢: ٣٣٣، الحديث ١٤. ثواب الأعمال: ٢٧٢.

وَالْقاسِطِينَ حِزْباً »[١].

لقد أدلى الإمام ببعض النتائج الخطيرة التي تنجم عن الحكم الفاسد ، وهي :

١ ـ نهب أموال الأُمّة ، واستنزاف إمكانيّاتها الاقتصاديّة التي تتوقّف عليها حياتها العامّة .

٢ ـ استعباد الأُمّة وإذلالها في جميع المجالات .

٣ ـ محاربة رجال الإصلاح ، ومطاردة الأخيار والغيارى الذين يناهضون الظلم ، ويطالبون بتحقيق العدل في البلاد .

٤ ـ اتّخاذ الظالمين والفجّار حزباً وعوناً على ظلم الرعيّة والاستبداد بشؤونها .

إنّ هذه البوادر من الظلم الجماعي تترتّب على الحكم الجائر ، فلذا حرّمه الإسلام ، ودعا إلى مناهضته ومقاومته .

٢ ـ المقاومة السلبيّة

إنّ الإسلام أوجب مقاومة الظالمين إلى أبعد الحدود ، وجعل للمقاومة وسائل وأسباباً ، وألزم المسلمين بسلوكها للتخلّص من الظلم والاضطهاد ، وأوّل هذه الوسائل هي المقاومة السلميّة أو السلبيّة ومظاهرها .

٣ ـ حرمة التعاون

إنّ الإسلام حرّم التعاون مع السلطة الجائرة ، ولم يجز بأي حال من الأحوال تأييدها والانضمام إليها ، والاشتراك معها بأي عمل إيجابي يؤدّي إلى تدعيم حكمها وتقوية نفوذها ، لأنّ في بقائها بقاءاً للظلم والجور والفساد ، فقد روي عن الإمام

---

(١) الإمامة والسياسة : ١ : ١٣٧ .

الصادق عليه السلام أنّه قال: «مَنْ أَحَبَّ بَقاءَ الظّالِمينَ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللهَ، إِنَّ اللهَ تَبارَكَ وَتَعالىٰ حَمِدَ نَفْسَهُ عَلىٰ هَلاكِ الظَّلَمَةِ، فَقالَ: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾(١)»(٢).

ويقول الإمام زين العابدين عليه السلام في رسالته إلى محمّد بن مسلم الزهري:

«وَاعْلَمْ أَنَّ أَدْنىٰ ما كَتَمْتَ، وَأَخَفَّ ما احْتَمَلْتَ أَنْ آنَسْتَ وَحْشَةَ الظّالِمِ، وَسَهَّلْتَ لَهُ طَرِيقَ الْغَيِّ بِدُنُوِّكَ مِنْهُ حينَ دَنَوْتَ، وَإِجابَتِكَ لَهُ حينَ دُعِيتَ، فَما أَخْوَفَني أَنْ تَكونَ تَبوءَ بِإِثْمِكَ غَداً مَعَ الْخَوَنَةِ، وَأَنْ تُسْأَلَ عَمّا أَخَذْتَ بِإِعانَتِكَ عَلىٰ ظُلْمِ الظَّلَمَةِ، إِنَّكَ أَخَذْتَ ما لَيْسَ لَكَ مِمَّنْ أَعْطاكَ، وَدَنَوْتَ مِمَّنْ لَمْ يَرُدَّ عَلىٰ أَحَدٍ حَقّاً، وَلَمْ تَرُدَّ باطِلاً حينَ أَدْناكَ، وَأَحْبَبْتَ مَنْ حادَّ اللهَ، أَوَلَيْسَ بِدُعائِهِ إِيّاكَ حينَ دَعاكَ جَعَلوكَ قُطْباً أَداروا بِكَ رَحىٰ مَظالِمِهِمْ، وَجِسْراً يَعْبُرونَ عَلَيْكَ إِلىٰ بَلاياهُمْ، وَسُلَّماً إِلىٰ ضَلالَتِهِمْ، داعِياً إِلىٰ غَيِّهِمْ، سالِكاً سَبيلَهُمْ، يُدْخِلونَ بِكَ الشَّكَّ عَلَى الْعُلَماءِ، وَيَقْتادونَ بِكَ قُلوبَ الْجُهّالِ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَبْلُغْ أَخَصُّ وُزَرائِهِمْ وَلَا أَقْوىٰ أَعْوانِهِمْ إِلَّا دونَ ما بَلَغْتَ مِنْ إِصْلاحِ فَسادِهِمْ، وَاخْتِلافِ الْخاصَّةِ وَالْعامَّةِ إِلَيْهِمْ، فَما أَقَلَّ ما أَعْطَوكَ في قَدْرِ ما أَخَذوا مِنْكَ، وَما أَيْسَرَ ما عَمَروا لَكَ، فَكَيْفَ ما خَرَّبوا عَلَيْكَ؟

فَانْظُرْ لِنَفْسِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَنْظُرُ لَها غَيْرُكَ، وَحاسِبْها حِسابَ رَجُلٍ مَسْؤولٍ»(٣).

وقد بيّن الإمام عليه السلام بعض الأمور الخطيرة التي تترتّب على الاشتراك مع الظالمين في جهاز حكمهم، وهي:

---

(١) الأنعام ٦: ٤٥.

(٢) الكافي: ٥: ١٠٨، الحديث ١١.

(٣) تحف العقول: ٢٧٥ و ٢٧٦.

١ ـ رفع الألم عن نفس الظالم وتسليته وإشغاله عن وخز ضميره الذي يؤنّبه على الظلم ويردعه عن الجور.

٢ ـ تسهيل طرق الغيّ والجور له، فإنّه لولا الأعوان والأنصار لما تمكّن الظالمون من نشر الظلم.

يقول الإمام الصادق عليه السلام: «**لَوْلا أَنَّ بَني أُمَيَّةَ وَجَدوا مَنْ يَكْتُبُ وَيَجْبي لَهُمُ الْفَيْءَ، وَيُقاتِلُ عَنْهُمْ، وَيَشْهَدُ جماعَتَهُمْ، لَما سَلَبونا حَقَّنا، وَلَوْ تَرَكَهُمُ النّاسُ وَما في أَيْدِيهِمْ، ما وَجَدوا شَيْئاً إِلّا ما وَقَعَ في أَيْدِيهِمْ**»[١].

إنّ تأييد الظالم والاشتراك معه هو الذي يحفّزه على ارتكاب الموبقات والجرائم، ولو أنّ الناس امتنعوا من معونته لما وجد إلى الظلم سبيلاً.

٣ ـ المسؤوليّة أمام الله عن أخذ الرشوات والهدايا والهبات من السلطة الجائرة، فإنّها إنّما تهب ذلك من أموال المسلمين، وهي أموال مسروقة مغصوبة.

٤ ـ إنّ الدنوّ من الظالم والقرب منه يوجب إقراره على الظلم والتأييد له على الجور والغيّ، وبذلك يكون موالياً لمن حادّ الله ورسوله، وأعلن الحرب على دينه، والله يقول في كتابه: ﴿**لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ**﴾[٢].

٥ ـ جعله قنطرة يعبرون عليها إلى ضلالتهم واستبدادهم، ونهبهم أموال المسلمين، وبذلك يكون قد خرّب دينه لإصلاح دنياه.

وسأل رجل الإمام الصادق عليه السلام عن جواز البناء وكراية النهر لهم، فمنعه الإمام عليه السلام عن ذلك، وقال له: **ما أُحِبُّ أَنْ أَعْقِدَ لَهُمْ أَوْ وَكَيْتُ لَهُمْ وِكاءاً وَلَا مَدَّةً بِقَلَمٍ. إِنَّ أَعْوانَ**

---

(١) فروع الكافي: ٥: ١٠٦.

(٢) المجادلة ٥٨: ٢٢.

الظَّلَمَةِ يَوْمَ الْقِيامَةِ في سُرادِقٍ مِنْ نارٍ حَتّىٰ يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ الْعِبادِ[(١)].

وجاءه أحد موالي عليّ بن الحسين عليه السلام ، فقال له : جعلت فداك ، لو كلّمت داود بن عليّ أو بعض هؤلاء فأدخل في بعض هذه الولايات ؟

فقال له الإمام عليه السلام : **ما كُنْتُ لأفْعَلَ**.

وانصرف الرجل وهو يطيل التفكير في امتناع الإمام من التوسّط في شأنه ، فاحتمل أن يكون السبب احتمال أن يظلم ويجور فيما إذا صار والياً ، فصمّم على أن يمضي إلى الإمام ويقسم له بالأيمان المغلّظة على أن يلتزم بالعدل فيما إذا تعيّن في منصبه ، وأقبل إلى الإمام عليه السلام فقال له : جعلت فداك ، إنّي فكّرت في إبائك علَيَّ فظننت أنّك إنّما كرهت ذلك مخافة أن أجور أو أظلم ، وأنّ كلّ امرأة لي طالق ، وعلَيَّ ، وعلَيَّ . . . إن ظلمت أحداً أو جرت عليه ولم أعدل .

فقال عليه السلام : **كَيْفَ قُلْتَ ؟**

فأعاد عليه الأيمان والمواثيق ، فرفع الإمام رأسه إلى السماء وقال له : **تَناوَلِ السَّماءَ أيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ ذلِكَ**[(٢)].

ودلّت بعض الأخبار على حرمة التعاون مع السلطة الجائرة حتّى في الأمور المباحة التي ليس فيها أي اعتداء على الغير ، فقد روي أنّ صفوان الجمّال كان يكري إبله إلى هارون الرشيد ليحجّ عليها إلى بيت الله الحرام ، فدخل على الإمام موسى بن جعفر عليه السلام ، فلمّا استقرّ به المجلس التفت له الإمام قائلاً له : **يا صَفْوانُ ، كُلُّ شَيْءٍ مِنْكَ حَسَنٌ جَميلٌ ، ما خَلا شَيْئاً واحِداً.**

فذهل صفوان وذابت نفسه ، فقال للإمام : جعلت فداك ، أي شيء هو ؟

---

(١) الكافي : ٥ : ١٠٧ ، الحديث ٧.

(٢) الكافي : ٥ : ١٠٨ ، الحديث ٩.

قال عليه السلام: **كِراؤُكَ جِمالَكَ مِنْ هـٰذا الطّاغِيَةِ** ـ يعني هارون ـ.

قال صفوان: والله ما أكريته أشراً ولا بطراً، ولا للصيد ولا للّهو، ولكن أكريته لهذا الطريق ـ يعني طريق مكّة ـ ولا أتولّاه بنفسي، ولكن أبعث معه غلماني.

فقال له الإمام: **يا صَفْوانُ، أَيَقَعُ كِراكَ عَلَيْهِمْ؟**

قال صفوان: نعم، جعلت فداك.

قال عليه السلام: **أَتُحِبُّ بَقاءَهُمْ حَتّىٰ يَخْرُجَ كِراكَ؟**

قال صفوان: نعم.

فقال عليه السلام: **مَنْ أَحَبَّ بَقاءَهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَمَنْ كانَ مِنْهُمْ كانَ وارِداً لِلنّارِ.**

فانطلق صفوان فباع جماله، فبلغ ذلك هارون فاستدعاه، فلمّا مثل عنده قال له: يا صفوان، بلغني أنّك بعت جمالك؟

قال صفوان: نعم.

قال هارون: لِمَ؟

فأجابه صفوان: أنا شيخ، وإنّ الغلمان لا يقومون بالأعمال.

فردّ عليه هارون: هيهات! إنّي لأعلم مَن أشار عليك بهذا، أشار به عليك موسى بن جعفر عليه السلام[(١)].

إنّ موقف الإمام موسى عليه السلام من حكومة هارون منبعث من صميم العقيدة الإسلاميّة التي أعلنت الحرب بغير هوادة على الظالمين والمستبدّين.

٤ ـ حرمة الاتّصال بهم

إنّ الإسلام أمر بمقاطعة الظالمين في جميع المجالات، وحرّم على المسلمين

---

(١) رجال الكشّي: ٢: ٧٤٠.

الاتّصال بهم ، والترافع إليهم ، وحلّ الخصومة على أيديهم ، فكلّ لون من ألوان الاتّصال لا يسمح به الإسلام . لقد أراد المنصور طاغية بني العبّاس أن يتّصل بالإمام الصادق عليه‌السلام ويستدرجه في موكبه .

فكتب إليه : لِمَ لا تغشانا كما يغشانا سائر الناس ؟

لقد ظنّ المنصور أنّ الإمام عليه‌السلام سيبادر إلى إجابته والالتقاء به ، وما علم أنّ الإمام لا يتخطّى قيد شعرة عن تعاليم الإسلام التي تأمر بتحطيم الظلم والجور ، فأجابه عليه‌السلام : « **لَيْسَ لَنا ما نَخافُكَ مِنْ أَجْلِهِ ، وَلَا عِنْدَكَ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ ما نَرْجوكَ لَهُ ، وَلَا أَنْتَ في نِعْمَةٍ فَنُهَنّيكَ عَلَيْها ، وَلَا تَراها نِقْمَةً فَنُعَزّيكَ ، فَما نَصْنَعُ عِنْدَكَ** » .

لقد أجابه الإمام عليه‌السلام بهذا الجواب الصريح الواضح الذي يقطع طريق الاتّصال به ، إذ ليس عند الإمام شيء من متع الدنيا حتّى يخاف على مصادرتها من المنصور ، وليس عنده من قيم الآخرة كي ينالها بالاتّصال به ، وإنّما عنده الملك وليس ذلك نعمة في نظر الإمام عليه‌السلام حتّى يهنّيه عليه ، وإنّما هو بلاء ومصيبة ، ولكنّ المنصور لا يشعر بذلك لأنّ الملك قد أغراه ، ولمّا قرأ جواب الإمام كتب إليه : إنّك تصحبنا لتنصحنا .

فردّ عليه الإمام الصادق عليه‌السلام : **مَنْ أَرادَ الدُّنْيا فَلا يَنْصَحُكَ ، وَمَنْ أَرادَ الْآخِرَةَ فَلا يَصْحَبُكَ**[1] .

لقد بيّن عليه‌السلام للمنصور بهذه الكلمات الخالدة أنّ طالب الآخرة لا يتّصل بأيّ جهاز ظالم لأنّ ذلك يتصادم مع القيم الدينيّة فهو في جميع الأحوال لا يلتقي مع السلطة الظالمة ، وأمّا من وضع أمعاءه على رأسه ودينه تحت قدمه فهو لا ينصح السلطة ولا يشجب أعمالها العدوانيّة ، بل يؤيّدها ويساير جميع خطواتها .

وقد علّق الأُستاذ **الفكيكي** على هذه السياسة السلبيّة التي يراها الإمام عليه‌السلام ،

---

(١) كشف الغمّة : ٢ : ٤٢٧ . بحار الأنوار : ٤٧ : ١٨٤ .

قال ما نصّه :

«إنّ الإمام الصادق عليه السلام قد سنّ قاعدة مشروعة للسياسة السلبيّة ، وهي ما يسمّونه باللغة السياسيّة (بالعصيان المدني) أو سياسة عدم التعاون مع حكومة أو دولة لا تحترم الحقوق أو تسيء التصرّف ، فتعبث بحرمة قانونيّة المعاهدات والمواثيق ، أو تتحدّى قدسيّة الدساتير وحقوق الأُمّة المشروعة ، إلى غير ذلك من وسائل الظلم ، وذرائع الباطل التي تتوسّل بها الحكومات الغاشمة ، والدولة القويّة المستعمرة ، وحكّام الاستبداد والفساد في سبيل الطرق الخبيثة الدنيئة .

فالإمام الصادق عليه السلام قد أوجب على الأفراد عدم التعاون مع ولاتهم الجائرين على اختلاف درجاتهم ومناصبهم من أعلاهم إلى أدناهم ، وحرّم عليهم العمل لهم ، والكسب معهم ، وحذّر وأوعد الفاعل لذلك بالعذاب لارتكابه معصية كبيرة من الكبائر ، لأنّ في بذل المعونة للوالي الجائر إماتة الحقّ كلّه وإحياء الباطل كلّه ، وفي تقويته إظهار الظلم والجور والفساد وسحق السنن ، وطمس الشرائع ـ والعياذ بالله ـ .

ولا نريد أن نكثر القول في شرف هذه القاعدة للسياسة السلبيّة وفي فوائد حكمتها ، وهذه هي القاعدة الوحيدة الناجعة للعلل السياسيّة الفاسدة وأوبائها المهلكة ، وليس للأحرار والمصلحين في كلّ أُمّة قاعدة أُخرى يلجأون إليها في إكراه المستبدّين والمستعبدين والمستهترين بحقوق الأُمّة للخضوع إلى إجابة رغبات الشعب وتحقيقها ، وتطبيق القوانين ، وخدمة العدل ، واحترام الحقّ ، إلّا اتّباع

هـذه القـاعدة المـثاليّة فـي السـياسة السـلبيّة ، ولا يـقوى عـلى انتهاج هذه الخطّة القويمة إلّا أصحاب القلوب العامرة بقوّة الإيـمان وأرباب النفوس الملتهبة بـحرارة العـقيدة الصـحيحة الصـلبة ، وأهـل الصبر على تقديم القرابين الغالية مـن أرواحـهم الطـاهرة فـي سـبيل حريّات الرعـيّة وصـيانة حـقوقهم مـن جـور الجـائرين واعـتسافهم ، فهل بعد هذا العلاج الشافي من علاج يستعمله الإمام لمداواة السياسة الأمويّة والعبّاسيّة المريضة في روحها ودماغها .

اللّهمّ لا ، إلّا إذا وجد المعين والنـصير ، فكـيف إذا لم يكـن هـذا وذاك »(١).

إنّ تحليل الأُستاذ الفكيكي للسياسة السلبيّة التي يراها الإمام الصادق عليه‌السلام تحليل رائع ووثيق للغاية ، فإنّ الأُمّة إذا لم تتّصل بالهيئة الحاكمة ولم تتعاون مـعها ، فـإنّ ذلك يؤدّي حتماً إلى فشلها وتراجعها عن الظلم والعدوان .

إنّ الطبقة الخيّرة في العـصور الإسـلاميّة الأُولى قـد اسـتجابت إلى نـداء أئـمّة أهل البيت عليهم‌السلام ، فـحرّمت عـلى نـفسها الاتّـصال بـالجهاز الرسـمي القـائم آنـذاك ولم تتعامل معه في جميع الميادين ، وكان من يتّصل به قوبل بالاستهانة والتحقير ، فهذا إسماعيل بن إبراهيم القرشي لمّا ولي القضاء كتب إليه ابن المـبارك الأبـيات التالية ، وهو يندّد بها على قبوله للوظيفة في مجلس القضاء :

يـا جاعِلَ العِلمِ لَـهُ بـازِياً ... يَـصْطادُ أَمْـوالَ المَسـاكـينِ
تَـحْتالُ لِـلدُّنْيا وَلَـذّاتِـها ... بِـحيلَةٍ تُـذهِبُ بِـالدِّينِ
فَصِرْتَ مَـجْنوناً بِـها بَـعدَما ... كُـنـتَ دَواءاً لِـلمَجانينِ

---

(١) الرسالة الأُولى في حياة الإمام الصادق : ٢٧.

أيـنَ رِوايـاتُكَ فـيما مَـضىٰ عَنِ ابْنِ عَونٍ وَابْـنِ سِـيرينِ
أيـنَ رِواياتُكَ فـي سَـرْدِها فـي تَـرْكِ أَبـوابِ السَّـلاطينِ
إنْ قُلتَ أُكْرِهْتُ فَذا بـاطِلٌ زَلَّ حِمارُ العِلمِ في الطِّينِ [١]

إنّ المسلمين لو تضامنوا واجتمعت كلمتهم على الابتعاد عن الظالمين ، وعدم الاشتراك معهم بأي عمل من الأعمال لما قامت للجور حكومة ، ولا للاستبداد دولة ، ولا لدعاة المبادئ الهدّامة أحزاب ونفوذ ، إنّهم لو ساروا على ضوء هذه السياسة العليا لكانت كلمتهم هي العليا ، وكلمة أعدائهم هي السفلى ، واندحرت جميع القوى المعادية لهم ، ولكنّهم صافحوا الظالمين ، وساروا في ركابهم ، فهان أمرهم وصاروا بغية للمستعمرين .

٥ ـ المقاومة الإيجابيّة

إنّ الإسلام لا يقرّ الظلم بأي حال ، ويلزم بالإجهاز عليه .

يقول النبيّ ﷺ : « **إنَّ النّاسَ إذا رَأوا الظّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذوا عَلىٰ يَدِهِ ، أوْشَكَ أنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقابٍ** » [٢] .

وسأل رجل الإمام الحسن عليه السلام عن رأيه في السياسة ، وبعد ما ذكر بعض الأُمور عنها قال : « **وَلَا تَتَأَخَّرْ عَنْ خِدْمَةِ اُمَّتِكَ ، وَأنْ تَخْلُصَ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ ما أَخْلَصَ لِاُمَّتِهِ ، وَأنْ تَرْفَعَ عَقيرَتَكَ في وَجْهِهِ إذا ما حادَ عَنِ الطَّريقِ السَّوِيِّ** » [٣] .

إنّ مقاومة الظلم من أهم الأهداف التي ينشدها الإسلام ، فإنّ مبادئه الرفيعة

---

(١) تهذيب التهذيب : ١ : ٢٧٨ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل : ١ : ٧ . سنن أبي داود : ٢ : ٣٢٣ . سنن الترمذي : ٣ : ٣١٦ ، الحديث ٢٢٥٧ .

(٣) مجموعة ورّام : ٣٠١ .

لا يمكن أن تسود في المجتمع مع حكم الظالمين ونفوذ المستبدّين ، لذلك دعا إلى قلع جذور الظلم ، وتحطيم صروحه ، وإبادة جميع ضروبه وألوانه ، واستجابة لهذا النداء المقدّس قام العظماء والمصلحون من أبناء الإسلام بثوراتهم الخالدة التي غيّرت مجرى التاريخ ، ولقّنت الظالمين درساً رائعاً خلّاقاً .

وفي طليعة تلك الثورات الخالدة التي تحمل شارات الشرف والمجد ثورة الإمام الحسين عليه‌السلام سبط الرسول صلى‌الله‌عليه‌وآله ، فقد كانت امتداداً لثورة جدّه الرسول صلى‌الله‌عليه‌وآله الذي أعلن الثورة الكبرى على طغاة مكّة وجبابرة قريش ، وامتداداً لثورة أبيه أمير المؤمنين عليه‌السلام الذي ثار في وجه البغي والاستبداد ، وحطّم القوى المنحرفة عن تعاليم الإسلام .

إنّ ثورة الإمام الحسين عليه‌السلام كانت من أجل تحقيق العدالة ، وإنقاذ المسلمين من سياسة البطش والعنف ، وحمايتهم من العبوديّة والاستغلال ، وصيانة لمثلهم من التدهور والانحلال .

إنّ ثورة أبي الشهداء عليه‌السلام كانت قبساً مضيئاً للعالم الإسلامي ، وينبوعاً فيّاضاً جرت منه الثورة ضدّ البغي والعدوان .

وسارت كوكبة من أبنائه على ضوء سياسته الثوريّة ، فقابلوا الظلم ، وناهضوا الجور ، وحاربوا الاستبداد ، كزيد بن عليّ الثائر على الحكم الأموي ، والمنافح عن العدالة الإنسانيّة . يقول لأصحابه : « إنّا ندعوكم إلى كتاب الله وسنّة نبيّه ، وجهاد الظالمين ، والدفاع عن المستضعفين ، وإعطاء المحرومين ، وقسم هذا الفيء بين أهله بالسواء ، وردّ المظالم »[١] .

من أجل هذه المبادئ الرفيعة ثار الشهيد الخالد زيد بن عليّ ، فقاتل حتّى استشهد في ساحات الشرف والخلود .

---

(١) الدرّ النظيم للعاملي : ٥٩٤ .

لقد قام العلويّون بثوراتهم المتّصلة من أجل تحقيق العدل والمساواة بين المسلمين. يقول أبو الفرج في حديثه عن محمّد بن إبراهيم الحسني الثائر العظيم: إنّه بينما يمشي في طريق الكوفة إذ نظر إلى عجوز تتبع أحمال الرطب فتلتقط ما يسقط منها فتجمعه في كساء رثّ، فسألها عمّا تصنع بذلك.

فقالت له: إنّي امرأة لا رجل لي ليقوم بمؤونتي، ولي بنات لا يعدن بأنفسهنّ على شيء، فأنا أتبع هذه الطريقة، وأتقوّت بها أنا وولدي.

فبكى محمّد بكاءً شديداً، وقال لها: والله أنت وأشباهك تخرجونني غداً حتّى يسفك دمي[١].

ثمّ ثار في وجه السلطة القائمة التي صادرت قوت الشعب، ونهبت إمكانيّاته، وحرمت الأكثريّة الساحقة من الطعام والكساء.

لقد اندفع العلويّون إلى الكفاح والنضال من أجل رفاهية الشعوب الإسلاميّة، والانتقام من السلطات الظالمة التي تصرّفت بأرواح المسلمين وأموالهم تصرّفاً كيفيّاً لا يستند إلى حكم الإسلام وإرادة الله.

لقد حفل تاريخ الإسلام بالثورات الخالدة ضدّ البغي والجور، وكانت الشيعة في طليعة المسلمين في نضالها وكفاحها ومناهضتها للحكم الفاسد، فقد قدّموا المزيد من التضحيات في سبيل إنقاذ المسلمين من السلطة الجائرة.

يقول **الوردي**:

«الشيعة أوّل من حمل الثورة الفكريّة في الإسلام ضدّ الطغيان، وفي نظريّاتها تكمن روح الثورة، وإنّ عقيدة الإمامة التي آمن بها الشيعة حملتهم على انتقاد الطبقة الحاكمة، ومعارضتها في جميع

(١) مقاتل الطالبيّين: ٣٤٦.

مراحل تاريخهم ، وجعلتهم يرون كلّ حكومة غاصبة ظالمة مهما كان نوعها ، إلّا إذا تولّى أمرها إمام معصوم ، لذلك كانوا في ثورة مستمرّة لا يهدأون ولا يفترون »[١].

ويقول بعض الكتّاب :

« وممّا لا جدال فيه أنّ الشيعة هم حملة لواء المعارضة للسياسة الملتوية ، وقد قاموا بالثورات المتّصلة التي دوّخت الظالمين ، وهم الذين تولّوا قيادة المعارضة .

وقد أبدوا في ذلك ضروب البسالة فلم يثنهم إرهاب ، ولم تلن لهم قناة ، وقد كانوا موضع إعجاب الناس وتقديرهم ، ولذا فإنّ الخليفة الذي كان يشدّ قبضة الارهاب على الشيعة كان يستفزّ بملكه جمهور المسلمين ويثير حفيظتهم »[٢].

لقد قامت الشيعة في تلك العصور الرهيبة بدور مهمّ في مقارعة الباطل ، والتمرّد على الظلم والنقمة على حكّام الجور ، فقد أعلنوا في أحرج الظروف وأقساها سخطهم البالغ على السلطة الحاكمة ، فهذا عبدالله بن عفيف الأزدي البصير الذي وهبه الله نوراً في بصيرته قد ثار في وجه الطاغية عبيدالله بن زياد حينما خطب على تلك الوحوش الكاسرة والبهائم الحقيرة من أهل الكوفة بعد مقتل سيّد الشهداء معلناً السبّ والشتم للإمام الحسين عليه‌السلام ، فانبرى إليه البطل الفذّ عبدالله قائلاً له : « إنّما الكذّاب أنت وأبوك ، ومَن استعملك وأبوه ـ يعني به يزيد وأباه معاوية ـ يا عبد بني علاج ، أتقتلون أبناء النبيّين ، وتصعدون على منابر المسلمين ، أين أبناء المهاجرين والأنصار لينتقموا منك ومن طاغيتك اللعين على لسان النبيّ الأمين » .

---

(١) وعّاظ السلاطين : ٣٩٣.

(٢) ثورة الزنج : ٣٦.

إنّ هذا الموقف الرائع قد سجّله التاريخ بمداد من النور والفخر، فإنّه من أروع ألوان الجهاد. يقول النبيّ ﷺ: «**أَفْضَلُ الْجِهادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطانٍ جائِرٍ**»(١).

وقيل للنبي ﷺ: أي الجهاد أفضل؟

فقال ﷺ: **كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ إمامٍ ظالِمٍ**(٢).

إنّ شجب الشيعة للظلم وإنّ مواقفهم البطوليّة ضدّ السلطات الجائرة كانت منبعثة من صميم العقيدة الإسلاميّة التي ألزمت بالإجهاز على الفساد والاستبداد.

٦ - أخبار موضوعة

وأوعزت السلطات الحاكمة في تلك العصور المظلمة إلى علماء السوء وباعة الضمير من رواة الحديث أن يلفّقوا الأحاديث وينسبوها إلى النبيّ ﷺ لأمر المسلمين بالانصياع إلى الحكم القائم، والتسليم لظلمه، والرضا بجوره، ونسوق بعضها:

لقد رووا أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا تسبّوا الولاة، فإنّهم إن أحسنوا كان لهم الأجر وعليكم الشكر، وإن أساءوا فعليهم الوزر وعليكم الصبر، وإنّما هم نقمة ينتقم الله بهم ممّن يشاء، فلا تستقبلوا نقمة الله بالحميّة، واستقبلوها بالاستكانة والتضرّع»(٣).

إنّ هذه الرواية تدعو إلى الخنوع والاستكانة، ولا يليق ذلك بمنطق الإسلام الثائر على الظلم، وللتدليل على وضع هذه الرواية أنّ الخليفة قام خطيباً بين

---

(١) مسند أحمد بن حنبل: ٣: ١٩. المستدرك: ٥٠٦٤. فتح الباري: ١٣: ٤٤. سنن أبي داود: ٢: ٣٢٥، الحديث ٤٣٤٤. سنن الترمذي: ٣: ٣١٨، الحديث ٢٢٦٥. سنن النسائي: ٧: ١٦١. كنز العمّال: ٣: ٦٤، الرقم ٥٥١١.

(٢) مسند أحمد: ٤: ٣١٤.

(٣) شرح رسالة الحقوق: ٤٠٥. كتاب الخراج لأبي يوسف: ١٠.

المسلمين ، فقال لهم : « أيّها الناس ، إنّكم تقرأون هذه الآية : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ** ﴾[١] ، وإنّا سمعنا رسول الله ﷺ يقول : « إنّ الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيّروه أوشك أن يعمّهم الله بعقابه »[٢] .

ومن هذه الروايات الموضوعة ما رواه أبو داود في سننه أنّ النبيّ ﷺ ، قال : « سيأتيكم ركب مبغضون يطلبون منكم ما لا يجب عليكم ، فإذا سألوا ذلك فاعطوهم ولا تسبّوهم وليدعوا لكم ... » .

وقد علّق سماحة الإمام **كاشف الغطاء** على هذه الرواية ، قال ما نصّه :

« وفي هذه الرواية طريقان قويمان إلى عرش الكفر وسجن الإيمان . وفي هذه الحكمة الشرقيّة وأمثالها يحلّل سجن الظلم ويقدّس الاستعباد . قوم يسودون لا واجب عليهم غير البلص والاغتصاب ، وقوم مستعبدون تعوّدوا أن يسمعوا طائعين ، ويسلّموا ساكتين ، ومعاذ الله أن تكون هذه سنّة الحياة القويمة »[٣] .

إنّ هذه الروايات وأمثالها من الموضوعات ، كما أثبتها جماعة من الباحثين ، وذكروا أنّها وضعت لأجل تدعيم الحكم الفاسد .

يقول بعض الكتّاب عن هذه الأحاديث :

« أراد ولاة الحكم في تاريخنا ـ في العهد الأموي وما بعده ـ أن يدوم لهم النفوذ والسيطرة والظلم والطغيان ، فأوعزوا إلى أذنابهم الخونة أن يضعوا أحاديث يصوغون للناس منها قيوداً وأغلالاً تساعدهم على استعباد الأحرار ، واستغلال الجماهير ، فلفّقوا الأحاديث على

---

(١) المائدة ٥: ١٠٥.

(٢) مسند أحمد بن حنبل : ١ : ٢. فتح الباري : ١٣: ٥١.

(٣) المراجعات الريحانيّة : ٢ : ٦.

لسان الأنبياء مرغّبين في الخنوع والخضوع والخدمة والاستسلام »[١].

إنّ هذه الروايات لا تتّفق مع روح الإسلام وجوهره الذي هدم عروش الطغيان ، وقوّض أركان العبوديّة ، ودعا الناس إلى التحرّر من الظلم والاستعباد .

٧ - الوظيفة من قِبل الجائر

ذكرنا في البحوث السابقة حكم الإسلام في حرمة التعاون مع حكومات الظلم ، وأنّه لا يسمح بأي حال من الأحوال بالتعاون معهم .

ولكنّ الشريعة الإسلاميّة استثنت من ذلك ما إذا قام الموظّف بالإحسان إلى الناس ، فقد دلّت الأخبار الواردة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام على الجواز ، بل على الحثّ والندب ، فهذا عليّ بن يقطين قد طلب من الإمام موسى بن جعفر عليه السلام أن يسمح له بالاستقالة من حكومة هارون ، فنهاه الإمام عن ذلك ، وقال له : **لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ لَنا بِكَ أُنْساً ، وَلإِخْوانِكَ بِكَ عِزّاً ، وَعَسَى اللهُ أَنْ يَجْبُرَ بِكَ كَسِيراً ، أَوْ يَكْسِرَ بِكَ نائِرَةَ الْمُخالِفينَ عَنْ أَوْلِيائِهِ.**

يا عَلِيُّ ، كَفّارَةُ أَعْمالِكُمُ الْإِحْسانُ إِلىٰ إِخْوانِكُمْ ، اضْمَنْ لي واحِدَةً أَضْمَنْ لَكَ ثَلاثاً: اضْمَنْ لي أَنْ لَا تَلْقىٰ أَحَداً مِنْ أَوْلِيائِنا إِلّا قَضَيْتَ حاجَتَهُ وَأَكْرَمْتَهُ ، وَأَضْمَنُ لَكَ أَنْ لَا يُظِلَّكَ سَقْفُ سِجْنٍ أَبَداً ، وَلَا يَنالُكَ حَدُّ السَّيْفِ أَبَداً ، وَلَا يَدْخُلُ الْفَقْرُ بَيْتَكَ أَبَداً.

يا عَلِيُّ ، مَنْ سَرَّ مُؤْمِناً فَبِاللهِ بَدَأَ ، وَبِالنَّبِيِّ ثَنّىٰ ، وَبِنا ثَلَّثَ[٢].

ودلّ الحديث على جواز الولاية من قِبل الجائر ، ولكنّها مشروطة بإسداء المعروف إلى المؤمنين ، ودفع الغائلة عنهم ، ولمّا قدم الإمام موسى عليه السلام إلى العراق

---

(١) أهل البيت : ١٤١.

(٢) بحار الأنوار : ٤٨ : ١٣٦ ، الحديث ١٠.

زاره عليّ بن يقطين ، فطلب منه الإذن بأن يقدّم الاستقالة من منصبه إلى هارون ، فنهاه الإمام وقال له : **يا عَلِيُّ ، إنَّ للهِ تَعالىٰ أَوْلِياءاً مَعَ أَوْلِياءِ الظَّلَمَةِ لِيَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيائِهِ ، وَأَنْتَ مِنْهُمْ يا عَلِيُّ**[١] .

وتشرّف بمقابلة الإمام موسى عليه السلام زياد بن أبي سلمة ، وكان والياً عند الحكومة العبّاسيّة ، فقال له الإمام : **إنَّكَ لَتَعْمَلُ عَمَلاً لِلسُّلْطانِ**.

فقال زياد : أجل ، أنا رجل ذو مروّة ، وعليّ عيال ، وليس وراء ظهري شيء .

وانبرى الإمام مظهراً له الاستياء من عمله ، ومبيّناً له الطريق الذي ينجيه من الهلاك ، قائلاً له :

يا زِيادُ ، لَئِنْ أَسْقُطَ مِنْ حالِقٍ فَأَنْقَطِعَ قِطْعَةً قِطْعَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَوَلّىٰ لأَحَدٍ مِنْهُمْ عَمَلاً ، أَوْ أَطَأَ بِساطَ أَحَدِهِمْ ، إلّا لِتَفْريجِ كُرْبَةِ مُؤْمِنٍ ، أَوْ فَكِّ أَسْرِهِ ، أَوْ قَضاءِ دَيْنِهِ.

يا زِيادُ ، إِنَّ أَهْوَنَ ما يَصْنَعُ اللهُ بِمَنْ تَوَلّىٰ لَهُمْ عَمَلاً أَنْ يَضْرِبَ عَلَيْهِمْ سُرادِقاً مِنَ النّارِ إِلىٰ أَنْ يَفْرُغَ اللهُ مِنْ حِسابِ الْخَلْقِ.

يا زِيادُ ، فَإِنْ وُلِّيتَ شَيْئاً مِنْ أَعْمالِهِمْ فَأَحْسِنْ إِلىٰ إِخْوانِكَ ، فَواحِدَةٌ بِواحِدَةٍ ، وَاللهُ مِنْ وَراءِ ذٰلِكَ.

يا زِيادُ ، أَيُّما رَجُلٍ تَوَلّىٰ لأَحَدٍ مِنْهُمْ عَمَلاً ثُمَّ ساوىٰ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ فَقولوا لَهُ : أَنْتَ مُنْتَحِلٌ كَذّابٌ.

يا زِيادُ ، إِذا ذَكَرْتَ مَقْدِرَتَكَ عَلَى النّاسِ ، فَاذْكُرْ مَقْدِرَةَ اللهِ عَلَيْكَ غَداً ، وَنَفاذَ ما أَتَيْتَ بِهِ إِلَيْهِمْ عَنْهُمْ ، وَبَقاءَ ما أَبْقَيْتَ إِلَيْهِمْ عَلَيْكَ[٢] .

---

(١) رجال الكشّي : ١ : ٣٦٧. بحار الأنوار : ٧٢ : ٣٤٩ ، الحديث ٥٦ .

(٢) فروع الكافي : ٥ : ١٠٩ و ١١٠ ، باب شرط من أذن له في أعمالهم .

لقد شرط ﷺ إباحة الولاية بالإحسان إلى الناس لتقابل السيّئة بالحسنة، وقد نصّ الإمام الصادق ﷺ على ذلك بقوله: «**كَفّارَةُ عَمَلِ السُّلْطانِ الْإِحْسانُ إِلَى الْإِخْوانِ**».

وقد اختلف الفقهاء في الولاية من قِبل الظالم فيما إذا توقّف عليها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو واجب آخر من الواجبات الإسلاميّة، فذهب بعضهم إلى جوازها، وذهب آخرون إلى ندبها واستحبابها، وذهب جماعة آخرون إلى وجوبها لأنّ ما لا يتمّ الواجب إلّا به فهو واجب، وقد بسط الكلام في المسألة الحجّة الأنصاري في مكاسبه.

ونقدّم إلى القرّاء رسالة النجاشي إلى الإمام الصادق ﷺ وجوابه عنها، وقد تضمّن الجواب أهمّ النصائح وأروع الإرشادات التي ينبغي أن يسير على ضوئها الموظّفون والحاكمون في البلاد الإسلاميّة.

رسالة النجاشي

وقد جاء فيها بعد البسملة ما نصّه:

«أطال الله بقاء سيّدي، وجعلني من كلّ سوء فداه، ولا أراني فيه مكروهاً، فإنّه وليّ ذلك والقادر عليه.

اعلم يا سيّدي ومولاي أنّي بُليت بولاية الأهواز، فإن رأى سيّدي ومولاي أن يحدّ لي حدّاً، ويمثّل لي مثالاً استدلّ به على ما يقرّبني إلى الله عزّ جلّ، وإلى رسوله، ويلخّص لي في كتابه ما يرى لي العمل به، وفيما أبذله، وأين أضع زكاتي، وفيمن أصرفها، وبمن آنس به، وإلى من أستريح، وبمن أثق وآمن وألجأ إليه في سرّي، فعسى أن يخلّصني الله تعالى بهدايتك وولايتك، فإنّك حجّة الله على خلقه، وأمينه في بلاده، لا زالت نعمته عليك..».

وقد تضمّنت هذه الرسالة الكريمة كثيراً من الأمور المهمّة، وقد أجابه الإمام عنها بالتفصيل، ويعتبر الجواب من أهمّ التعاليم الإسلاميّة التي عالجت مشكلة الحكم،

ووضعت البرامج التي يسير عليها الحكّام والمسؤولون، كما حدّدت تصرّفاتهم.

جواب الإمام الصادق عليه السلام

أجابه الإمام عليه السلام بعد البسملة ما نصّه:

«أَحاطَكَ اللهُ بِصُنْعِهِ، وَلَطُفَ بِكَ بِمَنِّهِ، وَكَلَأَكَ بِرِعايَتِهِ، فَإِنَّهُ وَلِيُّ ذلِكَ.

أَمّا بَعْدُ: فَقَدْ جاءَني رَسولُكَ بِكِتابِكَ، فَقَرَأْتُهُ، وَفَهِمْتُ جَميعَ ما ذَكَرْتَهُ وَسَأَلْتَ عَنْهُ، وَذَكَرْتَ أَنَّكَ بُليتَ بِوِلايَةِ الْأَهْوازِ فَسَرَّني ذلِكَ وَساءَني، وَسَأُخْبِرُكَ بِما ساءَني مِنْ ذلِكَ وَما سَرَّني إِنْ شاءَ اللهُ تَعالىٰ.

فَأَمّا سُروري بِوِلايَتِكَ، فَقُلْتُ: عَسَى اللهُ أَنْ يُغيثَ بِكَ مَلْهوفاً خائِفاً مِنْ أَوْلياءِ آلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله، وَيُعِزُّ بِكَ ذَليلَهُمْ، وَيَكْسو بِكَ عارِيَهُمْ، وَيُقَوّي بِكَ ضَعيفَهُمْ، وَيُطْفِئُ بِكَ نارَ الْمُخالِفينَ عَنْهُمْ. وَأَمَّا الَّذي ساءَني مِنْ ذلِكَ، فَإِنَّ أَدْنىٰ ما أَخافُ عَلَيْكَ أَنْ تَغْتَرَّ بِوَلِيٍّ لَنا فَلا تَشُمَّ حَظيرَةَ الْقُدْسِ، فَإِنّي مُلَخِّصٌ لَكَ جَميعَ ما سَأَلْتَ عَنْهُ إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ وَلَمْ تُجاوِزْهُ، رَجَوْتُ أَنْ تَسْلَمَ إِنْ شاءَ اللهُ تَعالىٰ.

أَخْبَرَني ـ يا عَبْدَ اللهِ ـ أَبي، عَنْ آبائِهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، عَنْ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله أَنَّهُ قالَ: مَنِ اسْتَشارَهُ أَخوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَمْحَضْهُ[١] النَّصيحَةَ سَلَبَهُ اللهُ لُبَّهُ[٢] عَنْهُ.

وَاعْلَمْ أَنّي سَأُشيرُ عَلَيْكَ بِرَأْيي إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ تَخَلَّصْتَ مِمّا أَنْتَ تَخافُهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ خَلاصَكَ وَنَجاتَكَ في حَقْنِ الدِّماءِ، وَكَفِّ الْأَذىٰ عَنْ أَوْلياءِ اللهِ، وَالرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالتَّأَنّي، وَحُسْنِ الْمُعاشَرَةِ، مَعَ لينٍ في غَيْرِ ضَعْفٍ وَشِدَّةٍ في غَيْرِ عُنْفٍ، وَمُداراةِ

---

(١) لم يمحضه: أي لم يخلص له.

(٢) اللب: العقل.

صاحِبِكَ[١] وَمَنْ يَرِدُ عَلَيْكَ مِنْ رُسُلِهِ، وَأَرْفِقْ بِرَعِيَّتِكَ بِأَنْ توقِفَهُمْ على ما وافَقَ الْحَقَّ وَالْعَدْلَ إِنْ شاءَ اللهُ تَعالىٰ.

وَإِيّاكَ وَالسُّعاةَ، وَأَهْلَ النَّمائِمِ، فَلا يَلْزَقَنَّ بِكَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَلا يَراكَ اللهُ يَوْماً وَلَيْلَةً وَأَنْتَ تَقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفاً[٢] وَلا عَدْلاً[٣]، فَيَسْخَطُ اللهُ عَلَيْكَ.

وَاحْذَرْ مَكْرَ خوزِيِّ[٤] الْأَهْوازِ، فَإِنَّ أَبي أَخْبَرَني عَنْ آبائِهِ، عَنْ أَميرِ الْمُؤْمنينَ عليه السلام، قالَ: إِنَّ الْإِيْمانَ لا يَثْبُتُ في قَلْبِ يَهودِيٍّ وَلا خوزِيٍّ أَبَداً.

وَأَمّا مَنْ تَأْنَسُ بِهِ، وَتَسْتَريحُ إِلَيْهِ، وَتُلْجِئُ أُمورَكَ إِلَيْهِ فَذلِكَ الرَّجُلُ الْمُمْتَحَنُ، الْمُسْتَبْصِرُ، الْأَمينُ، الْمُوافِقُ لَكَ عَلىٰ دينِكَ، وَمَيِّزْ أَعْوانَكَ، وَجَرِّبِ الْفَريقَيْنِ[٥]، فَإِنْ رَأَيْتَ هُناكَ رُشْداً فَشَأْنُكَ وَإِيّاهُ، وَإِيّاكَ أَنْ تُعْطي دِرْهَماً أَوْ تَخْلَعَ ثَوْباً أَوْ تَحْمِلَ دابَّةً في غَيْرِ ذاتِ اللهِ لِشاعِرٍ أَوْ مُضْحِكٍ أَوْ مُمْتَزِحٍ، إِلَّا أَعْطَيْتَ مِثْلَهُ في ذاتِ اللهِ.

وَلِتَكُنْ جَوائِزُكَ وَعَطاياكَ وَخِلَعُكَ لِلْقُوّادِ وَالرُّسُلِ[٦] وَأَصْحابِ الرَّسائِلِ وَأَصْحابِ الشَّرَطِ وَالْأَخْماسِ[٧]، وَما أَرَدْتَ أَنْ تَصْرِفَهُ في وُجوهِ الْبِرِّ وَالنَّجاحِ وَالْفِطْرَةِ وَالصَّدَقَةِ

---

(١) صاحبه: هو المنصور الدوانيقي.

(٢) **الصرف**: التوبة.

(٣) **العدل**: الفدية.

(٤) **الخوزي**: صنف من الناس لهم مكر وخداع، كانوا يسكنون الأهواز قبل الإسلام إلى بداية القرن الثاني أو أوسطه.

فالحديث لا يعمّ سكّان الأهواز، جاء ذلك في التعليقة على المكاسب لسماحة الحجّة السيّد محمّد كلانتر ـ المكاسب: ٤: ٣٦٧.

(٥) **الفريقان**: هم الأعداء والأصدقاء.

(٦) **الرسل**: هم رسل السلطان.

(٧) **الأخماس**: هم النخبة المتقدّمة أمام الجيش، فإنّه يتألّف من خمس فرق: المقدّمة، «

وَالْحَجِّ وَالشُّرْبِ وَالْكِسْوَةِ الَّتي تُصَلّي فيها وَتَصِلُ بِها، وَالْهَدِيَّةِ الَّتي تُهْديها إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكَ.

يا عَبْدَاللهِ، اجْهَدْ أَنْ لا تَكْنِزَ ذَهَباً وَلا فِضَّةً فَتَكونَ مِنْ أَهْلِ هٰذِهِ الآيَةِ ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[(١)].

وَلا تَسْتَصْغِرَنَّ مِنْ حُلْوٍ وَلا مِنْ فَضْلِ طَعامٍ تَصْرِفُهُ في بُطونٍ خالِيَةٍ تُسَكِّنُ بِها غَضَبَ الرَّبِّ تَبارَكَ وَتَعالىٰ.

وَاعْلَمْ أَنّي سَمِعْتُ أَبي يُحَدِّثُ عَنْ آبائِهِ، عَنْ أَميرِ الْمُؤْمِنينَ عليه السلام أَنَّهُ سَمِعَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقولُ لأَصْحابِهِ يَوْماً: ما آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ مَنْ باتَ شَبْعاناً وَجارُهُ جائِعٌ.

فَقُلْنا: هَلَكْنا يا رَسولَ اللهِ.

فَقالَ: مِنْ فَضْلِ طَعامِكُمْ وَمِنْ فَضْلِ تَمْرِكُمْ وَرِزْقِكُمْ وَخَلِقِكُمْ[(٢)] وَخِرَقِكُمْ[(٣)] تُطْفِئونَ بِها غَضَبَ الرَّبِّ.

وَسَأُنَبِّئُكَ بِهَوانِ الدُّنْيا وَهَوانِ شَرَفِها عَلىٰ مَنْ مَضىٰ مِنَ السَّلَفِ وَالتّابِعينَ، فَقَدْ حَدَّثَني أَبي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، قالَ: لَمّا تَجَهَّزَ الْحُسَيْنُ عليه السلام إِلَى الْكوفَةِ أَتاهُ ابْنُ عَبّاسٍ فَناشَدَهُ اللهَ وَالرَّحِمَ أَنْ يَكونَ هُوَ الْمَقْتولُ بِالطَّفِّ، فَقالَ: أَنا أَعْلَمُ بِمَصْرَعي مِنْكَ، وَما وَكْدي[(٤)] مِنَ الدُّنْيا إِلّا فِراقُها، أَلا أُخْبِرُكَ ـ يابْنَ عَبّاسٍ ـ بِحَديثِ أَميرِ الْمُؤْمِنينَ عليه السلام، قالَ: إِنّي كُنْتُ بِفَدَكٍ في بَعْضِ حيطانِها، وَقَدْ صارَتْ

» والقلب، والميمنة، والميسرة، والساقة، وهم الجنود المتأخّرون.

(١) التوبة ٩: ٣٤.

(٢) خلقكم: هي الثياب البالية.

(٣) خرقكم: هي القطعة من الثوب.

(٤) وكدي: أي قصدي.

لِفاطِمَةَ عليها السلام ، فَإِذا أَنا بِامْرَأَةٍ قَدْ قَحَمَتْ عَلَيَّ وَفي يَدي مِسْحاةٌ وَأَنا أَعْمَلُ بِها ، فَلَمّا نَظَرْتُ إِلَيْها طارَ قَلْبي مِمّا يُداخِلُني مِنْ جَمالِها ، فَشَبَّهْتُها بِبُثَيْنَةَ الْجُمَحِيِّ بِنْتِ عامِرٍ ، وَكانَتْ مِنْ أَجْمَلِ نِساءِ قُرَيْشٍ ، فَقالَتْ : يابْنَ أَبي طالِبٍ ، هَلْ لَكَ أَنْ تَتَزَوَّجَ بي فَأُغْنيكَ عَنْ هٰذِهِ الْمِسْحاةِ ، وَأَدُلُّكَ عَلىٰ خَزائِنِ الْأَرْضِ ، فَيَكونَ الْمُلْكُ لَكَ ما بَقيتَ وَلِعَقِبِكَ مِنْ بَعْدِكَ .

فَقالَ لَها عَلِيٌّ عليه السلام : مَنْ أَنتِ حَتّىٰ أَخْطِبَكِ مِنْ أَهْلِكِ ؟

فَقالَتْ : أَنا الدُّنْيا .

قالَ لَها : ارْجِعي ، وَاطْلُبي زَوْجاً غَيْري ، فَأَقْبَلْتُ عَلىٰ مِسْحاتي .

فَخَرَجَ عليه السلام مِنَ الدُّنْيا وَلَيْسَ في عُنُقِهِ تَبِعَةٌ لِأَحَدٍ حَتّىٰ لَقِيَ اللهَ تَعالىٰ مَحْموداً غَيْرَ مَلومٍ وَلَا مَذْمومٍ ، ثُمَّ اقْتَدَتْ بِهِ الْأَئِمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ بِما قَدْ بَلَغَكُمْ ، لَمْ يَتَلَطَّخوا بِشَيْءٍ مِنْ بَوائِقِها ، وَقَدْ وَجَّهْتُ إِلَيْكَ بِمَكارِمِ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ .

وَعَنِ الصّادِقِ الْمُصَدَّقِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ، فَإِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِما نَصَحْتُ لَكَ في كِتابي هذا ، ثُمَّ كانَتْ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنوبِ وَالْخَطايا كَمِثْلِ أَوْزانِ الْجِبالِ وَأَمْواجِ الْبِحارِ رَجَوْتُ اللهَ أَنْ يَتَجاوَزَ عَنْكَ جَلَّ وَعَزَّ بِقُدْرَتِهِ .

يا عَبْدَاللهِ ، إِيّاكَ أَنْ تُخيفَ مُؤْمِناً ، فَإِنَّ أَبي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام حَدَّثَني عَنْ أَبيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبي طالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ كانَ يَقولُ : مَنْ نَظَرَ إِلىٰ مُؤْمِنٍ نَظْرَةً لِيُخيفَهُ بِها أَخافَهُ اللهُ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ، وَحَشَرَهُ في صورَةِ الذَّرِّ[١] لَحْمَهُ وَجَسَدَهُ حَتّىٰ يورِدَهُ مَوْرِدَهُ .

وَحَدَّثَني أَبي عَنْ آبائِهِ ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ، قالَ : مَنْ أَغاثَ لَهْفاناً

---

(١) الذرّ : صغار النمل أو الذرّات المنتشرة في الهواء .

مِنَ الْمُؤْمنينَ أَغاثَهُ اللهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ، وَآمَنَهُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ ، وَآمَنَهُ مِنْ سوءِ الْمُنْقَلَبِ .

وَمَنْ قَضىٰ لِأَخيهِ الْمُؤْمِنِ حاجَةً قَضَى اللهُ لَهُ حَوائِجَ كَثيرَةً أَحَدَها الْجَنَّةِ .

وَمَنْ كَسا أَخاهُ الْمُؤْمِنَ جُبَّةً مِنْ عُرْيٍ كَساهُ اللهُ مِنْ سُنْدُسِ[١] الْجَنَّةِ وَإِسْتَبْرَقِها[٢] ، وَلَمْ يَزَلْ يَخوضُ في رِضْوانِ اللهِ ما دامَ عَلَى الْمَكْسُوِّ مِنْها سِلْكٌ .

وَمَنْ أَطْعَمَ أَخاهُ مِنْ جوعٍ أَطْعَمَهُ اللهُ مِنْ طَيِّباتِ الْجَنَّةِ .

وَمَنْ أَخْدَمَ أَخاهُ أَخْدَمَهُ اللهُ مِنَ الْوِلْدانِ الْمُخَلَّدينَ ، وَأَسْكَنَهُ مَعَ أَوْليائِهِ الطّاهِرينَ .

وَمَنْ حَمَلَ أَخاهُ عَلىٰ راحِلَةٍ حَمَلَهُ اللهُ عَلىٰ ناقَةٍ مِنْ نوقِ الْجَنَّةِ ، وَباهىٰ بِهِ الْمَلائِكَةَ الْمُقَرَّبينَ يَوْمَ الْقِيامَةِ .

وَمَنْ زَوَّجَ أَخاهُ الْمُؤْمِنَ امْرَأَةً يَأْنَسُ بِها ، وَتَشُدُّ عَضُدَهُ ، وَيَسْتَريحُ إِلَيْها زَوَّجَهُ اللهُ مِنَ الْحورِ الْعينِ ، وَآنَسَهُ بِمَنْ أَحَبَّهُ مِنَ الصِّدّيقينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ عليهم السلام وَإِخْوانِهِ ، وَآنَسَهُ بِهِمْ .

وَمَنْ أَعانَ أَخاهُ الْمُؤْمِنَ عَلىٰ سُلْطانٍ جائِرٍ أَعانَهُ اللهُ عَلىٰ إِجازَةِ الصِّراطِ عِنْدَ زَلَّةِ الْأَقْدامِ .

وَمَنْ زارَ أَخاهُ في مَنْزِلِهِ لَا لِحاجَةٍ مِنْهُ إِلَيْهِ ، كُتِبَ مِنْ زُوّارِ اللهِ ، وَكانَ حَقيقاً عَلَى اللهِ أَنْ يُكْرِمَ زائِرَهُ .

يا عَبْدَاللهِ ، وَحَدَّثَني أَبي ، عَنْ آبائِهِ ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ سَمِعَ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ لِأَصْحابِهِ يَوْماً : مَعاشِرَ النّاسِ ، إِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ آمَنَ بِلِسانِهِ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ ،

---

(١) السندس : نوع من الديباج الرقيق .

(٢) الاستبرق : الديباج .

فَلَا تَتَبَّعوا عَثَراتِ الْمُؤْمنينَ ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَثْرَةَ مُؤْمِنٍ ، تَتَبَّعَ اللهُ عَثَراتِهِ يَوْمَ الْقيامَةِ ، وَفَضَحَهُ في جَوْفِ بَيْتِهِ.

وَحَدَّثَني أَبي عَنْ آبائِهِ ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ قالَ: أَخَذَ اللهُ ميثاقَ الْمُؤْمِنِ أَنْ لا يُصَدَّقَ في مَقالَتِهِ ، وَلَا يَنْتَصِفُ مِنْ عَدُوِّهِ ، عَلىٰ أَنْ لا يَشْفي غَيْظَهُ إِلَّا بِفَضيحَةِ نَفْسِهِ ، لِأَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ مُلْجَمٍ[١] وَذلِكَ لِغايَةٍ قَصيرَةٍ ، وَراحَةٍ طَويلَةٍ ، وَأَخَذَ اللهُ ميثاقَ الْمُؤْمِنِ عَلىٰ أَشْياءَ أَيْسَرُها عَلَيْهِ مُؤْمِنٌ مِثْلُهُ يَقولُ بِمَقالَتِهِ: يَعيبُهُ وَيَحْسِدُهُ ، وَالشَّيْطانُ يُغْويهِ وَيَمْقُتُهُ ، وَالسُّلْطانُ يَقْفو أَثَرَهُ ، وَكافِرٌ بِالَّذي هُوَ مُؤْمِنٌ بِهِ ، يَرىٰ سَفْكَ دَمِهِ ديناً ، وَإِباحَةَ حَريمِهِ غُنْماً فَما بَقاءُ الْمُؤْمِنِ بَعْدَ هٰذا ؟

يا عَبْدَاللهِ ، وَحَدَّثَني أَبي عَنْ آبائِهِ عليهم السلام ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ، قالَ: نَزَلَ جَبْرَئيلُ عليه السلام فَقالَ: يا مُحَمَّدُ ، إِنَّ اللهَ يَقْرَؤُكَ السَّلامَ وَيَقولُ: اشْتَقَقْتُ لِلْمُؤْمِنِ اسْماً مِنْ أَسْمائي ، سَمَّيْتُهُ مُؤْمِناً ، فَالْمُؤْمِنُ مِنّي وَأَنا مِنْهُ ، وَمَنِ اسْتَهانَ بِمُؤْمِنٍ فَقَدِ اسْتَقْبَلَني بِالْمُحارَبَةِ.

يا عَبْدَاللهِ ، وَحَدَّثَني أَبي عَنْ آبائِهِ عليهم السلام ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أَنَّهُ قالَ يَوْماً: «يا عَلِيُّ ، لَا تُناظِرْ رَجُلاً حَتّىٰ تَنْظُرَ في سَريرَتِهِ ، فَإِنْ كانَتْ حَسَنَةً ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَكُنْ لِيَخْذُلَ وَلِيَّهُ ، وَإِنْ كانَتْ سَريرَتُهُ رَديئَةً ، فَقَدْ تَكْفيهِ مَساوِئُهُ ، فَلَوْ جَهِدْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ أَكْثَرَ مِمّا عَمِلَ بِهِ مِنْ مَعاصي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ما قَدَرْتَ عَلَيْهِ.

يا عَبْدَاللهِ ، وَحَدَّثَني أَبي ، عَنْ آبائِهِ ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ، أَنَّهُ قالَ: أَدْنىٰ الْكُفْرِ أَنْ يَسْمَعَ الرَّجُلُ عَنْ أَخيهِ الْكَلِمَةَ فَيَحْفَظُها عَلَيْهِ ، يُريدُ أَنْ يَفْضَحَهُ بِها أُولٰئِكَ لَا خَلاقَ لَهُمْ.

---

(١) الملجم: كفّ اللسان عن الإساءة إلى الغير.

يا عَبْدَاللهِ، وَحَدَّثَني أَبي، عَنْ آبائِهِ، عَنْ عليٍّ عليه السلام، أَنَّهُ قالَ: مَنْ قالَ في مُؤْمِنٍ ما رَأَتْ عَيْناهُ، وَسَمِعَتْ أُذُناهُ ما يُشينُهُ، وَيَهْدِمُ مُروءَتَهُ فَهُوَ مِنَ الَّذينَ قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[1].

يا عَبْدَاللهِ، وَحَدَّثَني أَبي، عَنْ آبائِهِ، عَنْ عليٍّ عليه السلام، أَنَّهُ قالَ: مَنْ رَوىٰ عَنْ أَخيهِ الْمُؤْمِنِ رِوايَةً يُريدُ بِها هَدْمَ مُروءَتِهِ وَثَلْبَهُ، أَوْبَقَهُ اللهُ بِخَطيئَتِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ حَتّىٰ يَأْتي بِمَخْرَجٍ مِمّا قالَ.

وَمَنْ أَدْخَلَ عَلىٰ أَخيهِ الْمُؤْمِنِ سُروراً، فَقَدْ أَدْخَلَ عَلىٰ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله سُروراً.

وَمَنْ أَدْخَلَ عَلىٰ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ سُروراً فَقَدْ أَدْخَلَ عَلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله سُروراً.

وَمَنْ أَدْخَلَ عَلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله سُروراً فَقَدْ سَرَّ اللهَ، وَمَنْ سَرَّ اللهَ فَحَقيقٌ عَلى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ.

ثُمَّ إِنّي أُوصيكَ بِتَقْوَى اللهِ، وَإِيثارِ طاعَتِهِ، وَالْإِعْتِصامِ بِحَبْلِهِ، فَإِنَّهُ مَنِ اعْتَصَمَ بِحَبْلِ اللهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلىٰ صِراطٍ مُسْتَقيمٍ.

فَاتَّقِ اللهَ وَلَا تُؤْثِرَ أَحَداً عَلىٰ رِضاهُ وَهَواهُ، فَإِنَّهُ وَصِيَّةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلىٰ خَلْقِهِ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ غَيْرَها، وَلَا يَعْظُمُ سِواها، وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَلْقَ لَمْ يُوكَلوا بِشَيْءٍ أَعْظَمَ مِنْ تَقْوَى اللهِ، فَإِنَّهُ وَصِيَّتُنا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنالَ مِنَ الدُّنْيا شَيْئاً تُسْأَلُ عَنْهُ غَداً، فَافْعَلْ».

إلى هنا تنتهي رسالة الإمام إلى النجاشي، ولمّا وصلت إليه قال: «صدق والله الذي لا إله إلّا هو مولاي فما عمل أحد بما في هذا الكتاب إلّا نجا»[2].

---

(١) النور ٢٤: ١٩.

(٢) وسائل الشيعة: ١٢: ١٥١ ـ ١٥٥.

وتضمّنت هذه الرسالة دستور الحكم الإسلامي ، ومكارم الأخلاق التي تحقّق التكافل الاجتماعي بين المسلمين ، وتوحّد بين قلوبهم ومشاعرهم ، وتجعلهم صفّاً واحداً لا يمكن أن يتضعضع أو ينفذ إليه نافذ ، وعلينا أن نشير إلى الواجبات التي ألقاها على الحكّام ليقوموا بها في دور حكمهم ، وهي :

١ ـ حقن الدماء ، فلا يجوز إراقتها ، فإنّ الإسلام قد اهتمّ اهتماماً بالغاً بدماء الناس ، وجعل إراقتها من أعظم المفاسد والكبائر في الأرض .

٢ ـ كفّ الأذى عن الناس ، وعدم التعرّض لهم بأي مكروه أو إرهاق .

٣ ـ الرفق بالرعيّة ، وأن لا يكون الحاكم فظّاً غليظ القلب ، شرس الأخلاق والطباع ، فإنّ ذلك يوجب بعد المواطنين وعدم عرض مهامّهم عليه .

٤ ـ التأنّي بالأُمور والتروّي في شؤون الرعيّة ، فإنّ التهوّر يوجب الوقوع في الخطأ ويعرّض البلاد للهلاك والأزمات .

٥ ـ حسن معاشرة الرعيّة مع لين في غير ضعف ، وشدّة في غير عنف ، وهذا هو منطق الاستقامة والعدل .

٦ ـ إيقاف الرعيّة على طرق الحقّ ، وإرشادها إلى محاسن الأعمال .

٧ ـ التجنّب عن سعاة السوء ، وعدم الاختلاط بهم ، فإنّهم لا يألون جهداً في الوصول إلى السلطة بالطرق الملتوية ، وأهمّ ما عندهم التجسّس على الناس ، وإدخال الضرر عليهم .

٨ ـ الاتّصال بأهل الدين ، وذوي الإيمان والمروءة ، فإنّهم دعاة الخير والمعروف .

٩ ـ عدم السماح بإعطاء أموال الدولة إلى المهرّجين والمزّاح ، فإنّ ذلك يوجب شيوع البطالة بين الناس .

١٠ ـ أن يصرف من أمواله الخاصّة على أعمال البرّ والخير التي يعود نفعها إليه ،

كالحجّ والصدقة ، فلا يجوز أن ينفق على ذلك من أموال المسلمين .

١١ ـ التجنّب من كنز الأموال وادّخارها ، لأنّه يوجب تعطيل الأيدي العاملة ، ونشر الفقر في البلاد .

وساق الإمام عليه السلام بعد هذه المواد التي يتركّز عليها نظام الحكم في الإسلام ، الآداب الخلّاقة التي تحفظ وحدة المسلمين وتجمعهم على صعيد المحبّة والأُلفة والتوادد ، وهي :

١ ـ أن لا يخيف مؤمناً ويذعره حتّى بالنظر إليه بنظرة الغضب والانتقام .

٢ ـ إغاثة الملهوفين وتفريج كربهم ، ودفع الغائلة عنهم ، وإدخال السرور على المسلمين بالإحسان إليهم .

٣ ـ السعي لقضاء حوائج المسلمين .

٤ ـ إطعام الجائعين ، ومنح الثياب للعراة ، وبذل المال للمحتاجين في سبيل الله .

٥ ـ الحثّ على التزاور والتآلف والتوادّد بين المسلمين .

٦ ـ عدم تتبّع عثرات الخاطئين وفضحهم أمام المجتمع ، فإنّ ذلك يوجب انتشار الحقد والكراهية في النفوس ، وشلّ التعاون بين الناس .

هذا نموذج يسير من الآداب الرفيعة التي احتوت عليها رسالة الإمام عليه السلام ، ولو سار المسلمون على ضوئها لكانوا قادة الأُمم وهداة الشعوب .

لقد اتّضح من البحوث التي مرّت أنّ الإسلام مبدأ ونظام وعقيدة ودولة ، وأنّ سياسته البنّاءة لو طبّقت على مسرح الحياة لأنقذت الأُمم والشعوب من الظلم والجور ، ولسيطر السلام والأمن على جميع أنحاء العالم ، وما بقي ظلّ للاستعباد ولا أثر للاستبداد في الحكم .

وقبل أن ننهي المطاف عن السياسة الإسلاميّة نقدّم إلى القرّاء بعض البحوث التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بها ، وهي :

١ - ارتباط الدين بالدولة

إنّ المبادئ الأصيلة التي أعلنها الرسول ﷺ لا بدّ لها من دولة تتبنّاها وتعمل على حمايتها من عسف الطغاة المتجبّرين الذين ينطلقون وراء منافعهم وأطماعهم.

إنّ المثل الكريمة التي رفع شعارها الإسلام تتصادم بوضوح مع أطماع النفعيّين واتّجاهات المخرّبين والانتهازيّين ، فإنّها تنشد حماية الضعيف من القوي ، وبسط مفاهيم العدل على الناس ، والقضاء على الغبن الاجتماعي.

ومن الطبيعي أنّ القوى المعادية لها تعمل على شلّ فعّاليّاتها ، وتجميد طاقاتها ، وإقصائها عن واقع الحياة.

إنّ إقامة الدولة على ضوء نظام الإسلام إنّما هو شأن من شؤون الحياة الإسلاميّة العامّة وضرورة لا يمكن الاستغناء عنها بأي حال من الأحوال.

يقول **بعض الكتّاب المعاصرين** :

« أمّا الإسلام فالدولة هدف من أهمّ أهدافه ، وركن من أقوى الأركان التي يعتمد عليها ، وضرورة تقتضيها طبيعته ، إنّه لا يخفى قبل كلّ شيء أنّ الإسلام ثورة فكريّة ، وهي تهدف إلى إنقاذ الإنسان من غوائل الفتن ، وجرائر المحن ، وتخليص البشريّة من مخالب العناء والشقاء ، ولا يخفى أنّه كان على الإسلام أن يغزو بعقائده الجديدة العالم كلّه ، لأنّ رسالته ستظلّ إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، ومن ثمّ كانت رسالة الإسلام في حاجة إلى قوّة تحمي العقيدة من نزوات الجهل والحمق والاستبداد ، ولن يكن أثر للقوّة مهما بلغت إذا لم تشرف وتهيمن عليها دولة ذات منهاج وأنظمة وذات سيادة موحّدة

واتّجاهات متّحدة »[١].

إنّ إقامة الدولة حكم من أحكام الإسلام، وشأن من شؤونه، ووسيلة لحماية أهدافه الضخمة التي أعلنها الإسلام، فإنّه لا يمكن تنفيذ الكثير منها إلّا بالقوّة الحاكمة، فإنّا نرى كثيراً من الموبقات والمنكرات منتشرة في البلاد الإسلاميّة، كالربا وبيع الخمور والمسكرات والتبرّج والاستهتار الفاحش، فلو كانت هناك دولة تتبنّى الإسلام لما رأينا أمثال هذه الصور في البلاد.

إنّ نكبة المسلمين وتأخّرهم في مضمار هذه الحياة له أسبابه وعوامله، ومن أهمّها إهمال الدول القائمة في بلادهم أُمور الدين، وعدم اعتنائها بقضاياه وأهدافه، ولو أنّها تبنّت الإسلام وطبّقته على شعوبها لثبتت قواعدها، واستقامت أُمورها، وما بليت بالزعازع، وما منيت بالاضطرابات والفتن والكوارث.

يقول بعض الكتّاب:

« إنّ سنن الإسلام السياسيّة لتعقد على دعائم متينة محكمة جدّاً، ولو حفظت هذه السنن وسيست بها الحكومة الإسلاميّة ما أصاب دول الإسلام ما أصابها.

لا ريب أنّ من علل ضعف المسلمين إهمال هذا النظام وتركه، فإن أراد المسلمون أن ينالوا مجدهم في المستقبل فليرجعوا إلى قواعد حكومتهم الأُولى، ولا يحسبوا أنّ ذلك رجوع إلى الوراء، فهو تقدّم وكمال.

لقد أخذ المسلمون نظاماً سياسيّاً من الحكومات المستبدّة الأجنبيّة المخالفة لهم كلّ المخالفة، فأشرفوا بدولتهم على الزوال »[٢].

---

(١) الإسلام وجهاً لوجه: ٣٧.

(٢) اتّحاد المسلمين: ٥١ و ٥٢.

إنّ إعادة الحياة الإسلاميّة الحافلة بالشرف والمجد ، وإنّ تقدّم المسلمين وسيادتهم ، لا يمكن حصوله إلّا بتطبيق أهداف الإسلام وتعاليمه على حياتهم ، وتبنّي حكوماتهم لصيانة كرامة الدين والتزامها بشؤونه وأحكامه .

٢ ـ فصل الدين عن الدولة

إنّ الإسلام لمّا غزا بمبادئه الرفيعة جميع أنحاء المعمورة ، وكانت كلمته العليا في جميع المجالات ، حقدت عليه القوى الكافرة ، فشنّت عليه الحروب الصليبيّة ، وأخذت تعمل متضامنة على غزو البلاد الإسلاميّة ، وتقطيع أوصالها ، والإجهاز على كيانها الفكري ، وقد ساعدها على الغزو والاحتلال ضعف المسلمين ، وانحراف ساستهم عن طاقات الإسلام ، وعدم وعيهم لأهدافه ، فتمكّن المستعمرون من احتلال البلاد الإسلاميّة وتمزيقها إلى دويلات خاضعة لإرادة المستعمر ، ومنفّذة لمخطّطاته وخاضعة لإرادته .

إنّ المستعمرين حينما استولوا على البلاد الإسلاميّة ، وتصرّفوا في شؤونها وأُمورها ، زجّوا بعملائهم وعبيدهم في الميادين العلميّة والثقافيّة ، فأخذ هؤلاء العبيد ينالون من كرامة الدين ، ويتّهمونه بشتّى التهم والظنون ، وقالوا فيه : إنّه كالمسيحيّة لا علاقة له بنظم الحياة وواقعها ، فللمسلمين أن يختاروا نوع الحكم الذي يريدونه ، لأنّ دينهم بعيد كلّ البعد عن شؤون الحكم .

وقد أعلن ذلك أحد قضاة مصر قبل حفنة من السنين في كتاب أسماه (الإسلام وأُصول الحكم) ، وقد زعم فيه أنّ أُصول الحكم ليست من الإسلام في قليل ولا في كثير ، وللمسلمين أن يختاروا نوع الحكم الذي يرضي أذواقهم ، ويتّفق مع ميولهم ، فإن أرادوا كانوا ملكيّين ، وإن أرادوا أن يكونوا جمهوريّين أو فاشيّين أو شيوعيّين ، كلّ ذلك متروك لاجتهادهم ، والدين لا يلزمهم بشيء ، ولا يحاسبهم منه على شيء ، فإنّ أُصول الحكم كانت عند محمّد ﷺ أهون من جناح بعوضة .

هذا بعض ما ذكره المؤلّف من المفتريات في كتابه ، وقد ترجم الكتاب إلى اللغة الإنجليزيّة ، ويعدّ من المراجع المهمّة لعلم الاجتماع الإسلامي في دراسات الجامعات الأمريكيّة ، لا لأنّه يعرض فكرة جديدة على الغرب في الدراسات الإسلاميّة ، بل لأنّه صدرٍ من عالم أزهري مسلم[١].

وفيه طعن على الإسلام ، وتشويه لجماله أمام الطلّاب الغربيّين الذين يدرسون الإسلام والشعوب الإسلاميّة .

وألّف قاضٍ آخر في لبنان كتابين باللغة الفرنسيّة ، ذكر فيهما تاريخ القضاء في الإسلام ، وأنّه لم يعرف في عهد الرسول ﷺ ولا في عهد الخلفاء ، وإنّما هو شيء أوجده الأمويّون في الشام ، أمّا قبل ذلك فإنّ العرب كانت في خلافاتها ترجع إلى طريقة التحكيم[٢].

إنّ هذه الاتّهامات كانت بإيعاز من المستعمرين أنفسهم ، فإنّهم لا يرون طاقة ضخمة تقف في وجوههم سوى الإسلام ، فلذا بذلوا جميع إمكانيّاتهم لمحاربته وتشويه حقائقه ، وإبعاده عن المسلمين ليخلو لهم الجوّ في استغلال ثروات البلاد ، واستغلال إمكانيّاتها ، واستعباد المسلمين بتجريدهم عن الرصيد الكبير الذي يمدّهم بالعزّة والقوّة .

أمّا ما ذكره القاضي المصري في أنّ المسلمين لهم الخيار في اختيار الحكم الذي يتّفق مع ميولهم ، سواء أكان ذلك الحكم شيوعيّاً أو فاشيّاً ، فإنّه صريح في الدعوة إلى الإلحاد والمروق من الدين ، هذه المبادئ المادّيّة لا تؤمن بالله ولا بمعاني الخير ، وقد ركّزت مبادؤها على جحود الله وعدم الإيمان بوجوده ، فأوّل ما يفترق به المسلمون عن هذه المبادئ الشاذّة هي اعتراف المسلمين بالله ،

---

(١) الفكر الإسلامي الحديث : ٢٣٨ .

(٢) عبقريّة الإسلام في أُصول الحكم : ٢٠٠ .

وإنكار هذه المبادئ له ، بالإضافة إلى أنّ كافّة التشريعات الموجودة في هذه المذاهب تتنافى مع أحكام الدين وصريح القرآن ، والله تعالى يقول في كتابه :

﴿ وَمَن لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ .

﴿ وَمَن لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

﴿ وَمَن لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾[١] .

لقد رأينا الشيوعيّة أيّام قاسم العراق تنادي بالإباحيّة ، وتنادي بنبذ الأديان ، وتنادي بهدم ما بناه الدين من القيم والأخلاق ، فكيف يسوغ للمسلمين أن يعتنقوا الشيوعيّة ، والله يقول في كتابه : **﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾**[٢] .

وأمّا ما ذكره القاضي اللبناني من أنّ القضاء لم يعرف في عهد الرسول ﷺ ولا في عهد خلفائه ، فإنّ تاريخ الإسلام يفضح هذه الادّعاءات ، فقد تشكّل القضاء في عهد الرسول ﷺ ، وكان هو بنفسه الذي يتولّى حلّ الخصومة ويحكم بين الناس على ضوء القرآن وأحكام الإسلام ، وكذلك الحال في عهد خلفائه ، وقد نصبوا القضاة للمسلمين في جميع أنحاء البلاد الإسلاميّة .

إنّ الإسلام منذ بزوغ نوره وتأسيس دولته عنى بالقضاء عناية بالغة ، فوضع أُسسه ، وأشاد صروحه ، وبيّن أحكامه ، وليس للأمويّين ولا لغيرهم فيه أي ضلع ، وكُتب القضاء الإسلامي شاهدة على ذلك ، وحافلة بالأخبار الكثيرة والنصوص المتواترة على قِدم القضاء في الإسلام .

إنّ الاستعمار قد حمل معول الهدم على جميع القيم الدينيّة ، وبذل المزيد

---

(١) المائدة ٥: ٤٤ و ٤٥ و ٤٧.

(٢) آل عمران ٣: ٨٥.

من الجهود على فصل الدين عن الدول الإسلاميّة، وتجريدها من جميع المحتويات الدينيّة، وصرفها عن التفكير في قضاياه ليتسنّى له البقاء والسيطرة على البلاد الإسلاميّة، وأنا على ثقة أنّ هذه المحاولات لا بدّ أن تفشل وتذهب أدراج الرياح، وأنّ الفكرة الإسلاميّة بأصالتها وسلامة مقاصدها لا بدّ أن تتبلور في المحيط العالمي، وتكون ملجأً للشعوب والأُمم التي ترزح تحت كابوس الفتن والشقاء من جرّاء هذه المبادئ المادّيّة التي ليس فيها أي وعي سليم.

٣ - الإسلام والمسيحيّة

وأشاع المستعمرون وأذنابهم أنّ الإسلام كالمسيحيّة يدعو إلى الترهّب والزهد، وتقتصر رسالته على الأنظمة الروحيّة، ولا تتعدّى ذلك، فليس فيه أي تنظيمات إداريّة أو ماليّة أو عسكريّة، وليس فيه ما يعود إلى تنظيم الدولة وضرورة إقامتها وتكوينها على أساس خاصّ وأُسلوب معيّن.

إنّ هذه الأقاويل لا يعضدها أي دليل أو برهان، فقد أنكرت أبسط الضروريّات، لأنّ تشريعات الإسلام صريحة واضحة، قد حفلت بالتشريع المدني والجنائي وحقوق الفرد والجماعة، وبيّنت أُصول الحكم وتنظيماته، وليس هو كالمسيحيّة، فإنّها كما ذكروا بعيدة كلّ البعد عن شؤون الحياة ونظم الدولة، فقد دعت إلى الترهّب والتبتّل، فقد جاء في **الإصحاح السادس**:

«إنّكم لا تقدرون أن تخدموا الله والمال، لذلك أقول لكم: لا تهتمّوا لحياتكم بما تأكلون وبما تشربون، ولا لأجسامكم بما تلبسون».

وحثّت على الرهبانيّة والتبتّل، فقد جاء في **إنجيل متّى**:

«يوجد خصيان خصوا أنفسهم لأجل ملكوت السماوات، مَن استطاع أن يقبل فليقبل».

وجاء فيها ما يدعو إلى التجرّد عن جميع متع الحياة، فقد جاء في **الإصحاح**

العاشر:

«لا تقتنوا ذهباً ولا فضّة ولا نحاساً في مناطقكم، ولا مزوداً للطريق، ولا ثوبين، ولا أحذية، ولا عصا».

وقد استجاب المسيحيّون الأوّلون إلى هذه الدعوات، وأعرضوا عن شواغل الكون، وصدّوا عن سبيل النظر فيه إظهاراً للغنى بالإيمان والعبادة عن كلّ شيء.

إنّ المسيحيّة بالشكل الذي أبرزه القساوسة والرهبان كانت حجر عثرة في طريق التقدّم الإنساني، وكانت مصدراً للقضاء على كلّ نزعة حرّة تجديديّة، فقد كان من ضحايا أباطيلهم العالم الفلكي **جاليلو** الذي حكمت عليه محكمة التفتيش بحرق جثّته وهو حيّ لمّا نادى بدوران الأرض حول الشمس، وكان الحكم الصادر عليه باسم الديانة المسيحيّة.

والتزمت بالخضوع للظلم وبالصبر على الجور والاستبداد، فقد قال أحد مطارنة **رانسي** أيّام القرون الوسطى:

«أيّها التبع، الزموا ـ كما قال الرسول ـ الخضوع في كلّ حين لأسيادكم، ولا تنتحلوا الأعذار من قسوتهم أو بخلهم. الزموا الخضوع ـ ما قال الرسول ـ لا للخيّرين ولا للمعتدين من الأسياد فحسب، بل لأُولئك الذين ليسوا كذلك. إنّ الكنيسة لتصبّ اللعنة على أُولئك الذين يدفعون التبع إلى عدم الطاعة واصطناع وسائل التحايل، وهي تصبّها من باب أوْلى على أُولئك الذين يعلّمونهم المقاومة السافرة. إنّ الله نفسه قد أراد أن يكون بين البشر سادة وتبع حين يلزم الأسياد بتبجيل الإلٰه وحبّهم له، وذلك وفقاً لما قاله الرسول عندما صاح: أيّها التبع، أطيعوا أسيادكم الزمنيّين في خوف ورعب»[1].

(١) يوم الإسلام: ١٨٠.

إنّ هذه النظم التي أعلنتها الديانة المسيحيّة بشكلها المنحرف لا يقرّها الإسلام بحال، بل يشجب جميع صورها، فهو لا يسمح بالترهّب والتبتّل والانصراف عن الدنيا، فقد ذمّ المبتدعين لذلك، قال تعالى: ﴿ **وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا** ﴾[١].

إنّهم ابتدعوا ذلك وأدخلوا في دينهم من الفضول والزوائد ما ليس فيه، وقد أنكر القرآن الكريم أشدّ الانكار على الذين حرّموا على أنفسهم الطيّبات من الرزق، قال تعالى: ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ﴾[٢].

الإسلام نهى عن الترهّب ومنع منه، ولم يسمح به، فقد ورد أنّ ثلاثة أشخاص جاءوا إلى بيوت أزواج النبيّ ﷺ يسألون عن عبادته، فلمّا أُخبروا بها، قالوا: وأين نحن من النبيّ ﷺ وقد غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر.

فانبرى أحدهم فقال لصاحبه: أنا اُصلّي الليل أبداً.

وانطلق الثاني يقول: وأنا أصوم الدهر أبداً.

فقال الثالث: وأنا اعتزل النساء فلا أتزوّج أبداً.

فبلغ النبيّ ﷺ ذلك، فقام مغيظاً إلى المسجد، فاعتلى أعواد المنبر وأخذ يبيّن للمسلمين بُعد هؤلاء عن الصواب، وعدم التقاء خطّتهم بواقع الإسلام، فقال ﷺ: **ما بالُ أَقْوام قالُوا كَذا وَكَذا، أَما وَاللهِ إِنّي لَأَخْشاكُمْ لِلهِ وَأَتْقاكُمْ، لٰكِنِّي أَصومُ وَأُفْطِرُ، وَاُصَلِّي، وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّساءَ، وَتِلْكَ سُنَّتي، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتي فَلَيْسَ مِنّي**[٣].

هذا هو رأي الإسلام، وهو صريح واضح يقضي بالمنع من التجرّد عن الدنيا،

---

(١) الحديد ٥٧: ٢٧.

(٢) الأعراف ٧: ٣٢.

(٣) صحيح البخاري: ٦: ١١٦.

ورفض ملاذها وزينتها.

لقد ورد أنّ الإمام الصادق عليه‌السلام سأل عن رجل، فقيل له: أصابته الحاجة.

فقال عليه‌السلام: **فَما يَصْنَعُ الْيَوْمَ؟**

قالوا: يعبد ربّه عزّ وجلّ.

فقال عليه‌السلام: **فَمِنْ أَيْنَ قُوتُهُ؟**

قالوا: من عند بعض إخوانه.

فقال عليه‌السلام: **وَاللهِ الَّذي يَقُوتُهُ أَشَدُّ عِبادَةً مِنْهُ**(١).

إنّ الإسلام بنى حضارته الخالدة على التوازن في العمل للدنيا والآخرة، فلا يصحّ للمسلم أن يترك دنياه لآخرته، ولا آخرته لدنياه، وهو بذلك لا التقاء له بواقع المسيحيّة ولا بنظمها.

وأمّا محاربة المسيحيّة للعلم ومناهضتها لرجال الفكر والوعي، فإنّ الإسلام يشجب ذلك ويرى عدم مشروعيّته، لقد رفع الإسلام شأن العلم، وجعل طلبه فريضة على كلّ مسلم ومسلمة، ونطق القرآن الكريم في بيان خطره وفي تبجيل حملته، قال تعالى: ﴿ **يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ** ﴾(٢).

ويقول تعالى: ﴿ **هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾(٣).

ويقول النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله: « **الْعِلْمُ رَأْسُ الْخَيْرِ كُلِّهِ، وَالْجَهْلُ رَأْسُ الشَّرِّ كُلِّهِ** »(٤).

لقد اعتنى الإسلام بالعلم عناية بالغة، وركّز اهتمامه الشديد على الإشادة بحملته

---

(١) تذكرة الفقهاء: ١: ٥٨٠.

(٢) المجادلة ٥٨: ١١.

(٣) الزمر ٣٩: ٩.

(٤) بحار الأنوار: ٧٤: ١٧٥.

لأجل تقدّم المجتمع الإسلامي وازدهاره ، فإنّه لا يمكن أن يحقّق أي هدف من أهدافه إلّا إذا سادت فيه العلوم والمعارف ، وانتشر الوعي بين أفراده ، واندحرت فيه قوى الجهل ، وسنتعرّض في غضون هذا الكتاب إلى مدى اهتمام الإسلام بالعلم ، وحرصه البالغ على تسلّح الأُمّة بالثقافة والعلم والعرفان .

وأمّا مهادنة المسيحيّة للظلم ، وإقرارها للخضوع والخنوع ، وأمرها بالصبر على الاعتداء والعدوان ، فإنّ الإسلام لا يقرّ ذلك بوجه من الوجوه ، فقد ألزم بمقاومة الباغي والمعتدي . يقول الله تعالى : ﴿ **فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ** ﴾[(١)] .

وقد ذكرنا في البحوث السابقة مدى مناهضة الإسلام للظلم ومحاربته له بجميع أشكاله وألوانه .

إنّ الأثافي التي تعتمد عليها الديانة المسيحيّة والتي لا نشكّ في أنّ القسم الكثير منها من وضع القساوسة المرتزقين ، قد أوجبت فشل المسيحيّة لأنّها تطلب من البشر فوق ما يطيقون احتماله ، فقد دعتهم إلى التجرّد من الدنيا ، ونكران المتع والرغائب ، والرضوخ للظلم ، وهي دعوات قاسية لا تحتملها الحياة ، ولا تستقيم عليها طبائع الإنسان ، وقد قيل في المسيحيّة إنّها عقبة في سبيل نموّ قواعد القانون الدولي العامّ[(٢)] .

وعلى أي حال ، فإنّ الإسلام لا يقرّ أغلب النظم المسيحيّة ، فإذا نادى المسيحيّون بانفصال دينهم عن الدولة أو باستيراد المبادئ لهم فهو حقّ ، لأنّ دينهم لم يتعرّض لشأن من شؤون الحكم ، ولم يبيّن أي قاعدة من قواعد الدولة والسياسة ، أمّا الإسلام فإنّه قد وضع جميع المناهج الحيّة ، ووفّر للمسلمين جميع ما يحتاجونه

---

(١) البقرة ٢ : ١٩٤ .

(٢) القانون الدولي العامّ : ٥٦ .

من النظم والموادّ، ومن ثمّ كان استيراد المبادئ وجلب الأنظمة مصادماً لدينهم، ومنافياً له.

يقول الأُستاذ **عبدالمجيد اللبّان**:

« وبهذا يمتاز الإسلام عن بقيّة الأديان، فإنّ المسيحيّة ليس فيها قانون ينظّم الدولة، وليس فيها شريعة مدنيّة أو جنائيّة تنظم حياة الفرد، فلا حرج إذاً على أي مجتمع مسيحي أن يضع لنفسه من النظم ما يشاء، ويعيش في ظلالها وادع النفس مرتاح الضمير، أمّا الإسلام فشأنه غير شأن المسيحيّة، ففيه نظام للدولة، وفيه قوانين مدنيّة وجنائيّة، وهو يطالب معتنقيه بشدّة وصراحة ألا يهلموا تشريعاته ويستبدلونها، ومن ثمّ كان اقتباس النظم والشرائع الغربيّة المخالفة للإسلام يصطدم في نفس المسلم بإيمانه الديني »[١].

إنّ المسيحيّة ليس فيها أي تنظيم أو إصلاح لشأن من شؤون الحياة، فلا ينافيها انفصال الدين عن الدولة، أمّا الإسلام فإنّه قد عالج جميع مشاكل الحياة ووصف لها الحلول الحاسمة ولم تقتصر تعاليمه على جانب من جوانب الحياة، بل شملت وامتدّت إلى جميع ألوانها وصورها، فالدعوة إلى العلمانيّة وإلى انفصال الدين عن الدولة يتصادم مع الإسلام تصادماً صريحاً واضحاً.

يقول الأُستاذ **اللبان**:

« الإسلام لا يعترف بمبدأ الانفصال بين الدين والدولة، بل يبسط رواقه على الحياة الدينيّة والدنيويّة معاً، فهو يقدّم لمعتنقيه العقائد والعبادات والأخلاق، كما يقدّم لهم مختلف الشرائع والقوانين،

---

(١) الفلسفة والمجتمع الإسلامي: ١٨٥.

ومهمّة الدولة في الإسلام ليست التشريع ، ولكن تطبيق القوانين الشرعيّة ، وليس للدولة ميدان خاصّ مستقلّ عن الدين تتمتّع فيه بحقّ وضع القوانين ، كما هو الحال في المسيحيّة ، وقد عاش المسلمون قروناً طويلة على هذا النحو »[١] .

إنّ الدعوة للعلمانيّة التي ردّدها الخارجون عن الإسلام ، كالشيوعيّين ، إنّما يقصد منها القضاء على الإسلام وإقصائه عن الحياة ، وخلق قاعدة سياسيّة في بلاد المسلمين تتولّى وضع المناهج لحياتهم الفكريّة والاقتصاديّة .

إنّ المؤسف والمحزن أن تنطلق في بلاد المسلمين أمثال هذه الأقاويل المنكرة التي يردّدها المارقون ، والتي كانت بوحي من الأجنبي وبإيعاز من المستعمر ، وليس المقصود منها إلّا قلع جذور الإسلام ومحو سطوره وآثاره من البلاد ، فحريّ بالمسلمين أن يهبوا لحماية دينهم الذي عاشوا تحت ظلاله قروناً طويلة ، وقد رفع لهم في تلك العصور لواءً خفّاقاً ومناراً شاهقاً ، وبنى لهم مجداً لا يضارعه مجد ، وسنّ لهم أسمى الأنظمة والقوانين .

يقول **محمّد علي جناح** في بيان الأهداف الأصيلة التي أعلنها القرآن في رسالته التي بعثها إلى الزعيم الهندوكي غاندي :

« القرآن نظام جامع لحياة المسلمين ، وفيه أحكام لجميع مستلزمات حياتهم الدينيّة والاجتماعيّة والأهليّة والجنائيّة والعسكريّة والاقتصاديّة ، وهو مجموعة للأحكام المقنعة الكافية لكلّ فعل وقول ، وحركة للإنسان من المناسك الدينيّة إلى شؤون الحياة اليوميّة ، ومن حقوق الجماعة إلى حقوق الأفراد وواجباتهم ، ومن قانون المكافأة في الدنيا إلى قانون المجازاة والمحاسبة على الأعمال في

---

(١) الفلسفة والمجتمع الإسلامي : ١٨٦ .

اليوم الآخر ، ومن ثمّ فإذا أنا صدقت بأنّ المسلمين اُمّة مستقلّة وفق جميع الأقدار والقيم التي يعتدّ بها في الحياة الدنيا وما بعدها ».

إنّ الإسلام قد أحاط بكلّ منهج من مناهج الحياة ، وحفل بجميع مقوّمات النهوض والارتقاء للمجتمع الإنساني ، فحريّ بالمسلمين أن ينهجوا نهجه ، ويترسّموا خطاه ، ويسيروا على ضوء أحكامه.

يقول الأُستاذ **فمبري** مخاطباً أحد اُدباء الأتراك :

إنّ فقهكم الإسلامي واسع جدّاً إلى درجة إنّي أقضي العجب ، كلّما فكّرت في أنّكم لم تستنبطوا منه الأنظمة والأحكام الموافقة لزمانكم وبلادكم ! ».

إنّ الفقه الإسلامي بأصالته وسماحته قد شمل جميع ما يحتاج إليه المسلمون من الأنظمة والقوانين ، فقد شرّع لهم النظام التجاري والنظام المالي والأنظمّة الإداريّة ، وبيّن جميع ما يتّصل بالفرد والدولة من الحقوق والواجبات ، كما أوضح الحقائق الأساسيّة التي تقوم عليها الحياة العامّة.

ولكن من المؤسف أنّ جملة من الحكومات القائمة في البلاد الإسلاميّة قد أهملته في جميع المجالات ، ولم تطبّق منه قليلاً ولا كثيراً على واقع شعوبها ، وأخذت تستورد الأنظمة التي لم تبتن على اُسس سليمة ولا تتّفق بأي حال مع اتّجاهات المجتمع الإسلامي ، ولا تنسجم مع ميوله وأهدافه.

إنّ الجماهير الإسلاميّة تطالب بإلحاح من حكومتها المتحرّرة أن تحلّ الأنظمة الإسلاميّة محلّ الأنظمة الجائرة التي حملها المستعمرون إلى بلادهم ، وأن تقضي على جميع المبادئ والأُسس التي لوّثت بها القوى الكافرة بلادهم.

إنّ التخلّص من الاستعمار لا يكون بجلاء قوّاته ، وسلب نفوذه من البلاد ، فحسب وإنّما يكون بالتخلّص من احتلاله العسكري والفكري والثقافي

والاقتصادي ، فهو إنّما غزا المسلمين من جميع هذه النواحي فيجب استئصالها من البلاد .

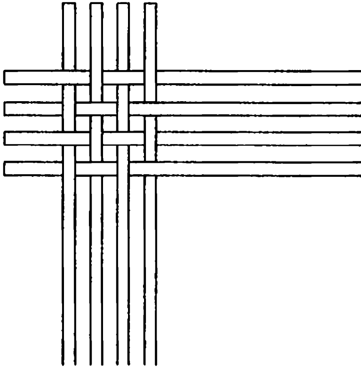
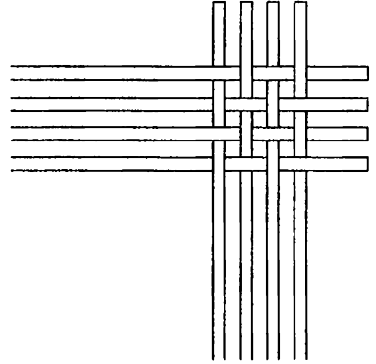
إنّا على ثقة أنّ الحكومات الماثلة في بلاد المسلمين إذا التزمت جانب الإسلام وعملت لصالحه لا بدّ أن تسود كلمتها وتظفر بالنصر والعزّ والكرامة **﴿ إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾**[1] ، **﴿ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾**[2] ، **﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾**[3] .

---

(١) محمّد ﷺ ٤٧ : ٧ .

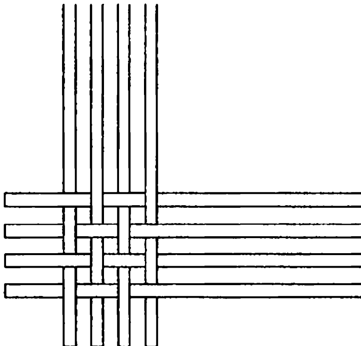
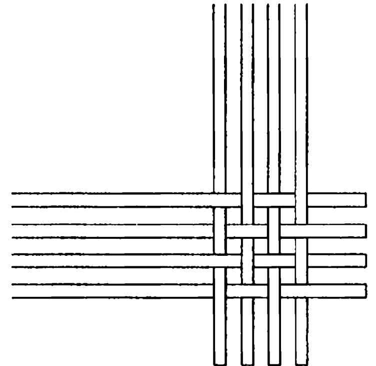
(٢) يونس ١٠ : ٥٥ . الروم ٣٠ : ٦٠ . لقمان ٣١ : ٣٣ . فاطر ٣٥ : ٥ . غافر ٤٠ : ٥٥ ، ٧٧ . الجاثية ٤٥ : ٣٢ . الأحقاف ٤٦ : ١٧ .

(٣) آل عمران ٣ : ٩ . الرعد ١٣ : ٣١ .

من خلال التاريخ

أولاً : مولد الدولة الإسلاميّة
ثانياً : الدستور الأوّل للحكومة
ثالثاً : الولاة والعمّال
رابعاً : إرسال السفراء
خامساً : إعلان حقوق الإنسان

من خلال التاريخ الإسلامي الذي غيّر مجرى تاريخ الحياة، وطوّر مفاهيمها وألوانها، وخلق وعياً أصيلاً في ربوع العالم، انطلقت فيه الإنسانيّة من عقال الجهل إلى ميادين الحضارة والرقيّ والابداع وبناء كيانها الاجتماعي الأصيل.

من خلال هذا التاريخ الذي هو مصدر النور على الكون نقتبس أضواءً من دعوة الرسول الأعظم ﷺ تدلّنا أنّ الإسلام دين ودولة، ومبدأ ونظام، وإلى القرّاء ذلك:

أوّلاً: مولد الدولة الإسلاميّة

أطلّ الإسلام على عالم مريض متفسّخ، تسوده الفوضى والقلق والاضطراب، ويتحكّم فيه الجهل والاستبداد والطغيان.

إنّ جميع شعوب الأرض كانت تعاني أمرّ ألوان الإسفاف والسقوط والتردّي، قد انحدرت إلى مستوى سحيق ليس فيه بصيص من النور والكرامة، وليس فيه أي وسيلة من وسائل النهوض والارتقاء، وعلينا قبل العرض لمولد الدولة الإسلاميّة أن نشير إلى بعض الشعوب المعذّبة التي انعدمت فيها جميع الروابط الإنسانيّة والقيم الأخلاقيّة الأصيلة قبل بزوغ نور الإسلام فيها، وهي:

١ ـ سوريا

كانت سوريا قبل فجر الدعوة الإسلاميّة تتسكّع في الظلام، وتتخبّط في الجهالة والشقاء.

يقول **توماس أرنولد** المؤرّخ الإنجليزي :

«كان أئمّة اللّاهوت في الشام وفي سائر بلاد المسيحيّة طبعاً قد استبدلوا بديانة السيّد المسيح عليه السلام عقائد ميتافيزيقيّة عويصة ، وكان الناس في الواقع مشركين يعبدون زمرة من الشهداء والقدّيسين والملائكة ، كما كانت الطبقات العليا مخنّثة يشيع فيها الفساد والطبقات الوسطى مرهقة بالضرائب ، ولم يكن للعبيد أمل في حاضرهم ولا في مستقبلهم ، فأزال الإسلام ـ بعون من الله ـ هذه المجموعة من الفساد والخرافات .

لقد كان ثورة على المجادلة الجوفاء في العقيدة ، وحجّة قويّة ضدّ تمجيد الرهبانيّة باعتبارها رأس التقوى »[(١)] .

إنّ الحياة العامّة في البلاد السوريّة لم تكن قائمة على أُسس متينة ، فقد كان الناس فيها يعيشون بالأوهام والخرافات ، وتعاني الطبقة الوسطى الضرائب الشاقّة التي فرضت عليها .

٢ ـ مصر

وكانت مصر قبل إشعاع الإسلام عليها من أشقى بلاد الله بسبب إكراهها على انتحال النصرانيّة ، وسيطرة الدولة الروميّة عليها .

يقول الدكتور **غوستاف لوبون** :

« ولقد أُكرهت مصر على انتحال النصرانيّة ، ولكنّها هبطت بذلك إلى حضيض الانحطاط الذي لم ينتشلها منه سوى الفتح العربي ،

---

(١) الدعوة إلى الإسلام : ٦٧ و ٦٨ ، ترجمة الدكتور حسن إبراهيم حسن .

وكان البؤس والشقاء ممّا كانت تعانيه مصر التي كانت مسرحاً للاختلافات الدينيّة الكثيرة في ذلك الزمن، وكان أهل مصر يقتتلون ويتلاعنون بفعل تلك الاختلافات، وكانت مصر التي أكلتها الانقسامات الدينيّة، وأنهكها استبداد الحكّام، تحقد أشدّ الحقد على سادتها الروم، وتنتظر ساعة تحريرها من براثن قياصرة القسطنطينيّة الظالمين »[١].

إنّ مصر كانت مغرقة بالاضطهاد والظلم، قد استنزفت الدولة الروميّة جميع إمكانيّاتها.

يقول **مؤلّفو تاريخ العالم** للمؤرّخين:

« إنّ مصر كانت تضيف إلى ماليّة الدولة البيزنطيّة مجموعاً كبيراً من حاصلها ومنتجاتها، وكانت طبقات الفلاحة المصريّة ـ مع حرمانها من كلّ قوّة سياسيّة ومن كلّ نفوذ ـ مرغمة على أداء الخراج للدولة الروميّة، ككراء الأرض، فضلاً عن الضرائب، وكانت ثروة مصر في هذا العهد إلى الانتقاص والانحطاط، هكذا كانت مصر فأنقذها الله بالإسلام، كما أنقذ بقيّة الشعوب والأمم، فرجعت لها حرّيّتها وكرامتها واستقلالها ».

٣ ـ الهند

وكانت الهند كبقيّة الشعوب في تخلّفها وانحطاطها، وتدهور كيانها الخلقي والاجتماعي، قد سادت فيها الوثنيّة والإلحاد.

يقول الأُستاذ **الندوي** في حديثه عن الهند:

---

(١) حضارة العرب: ١٤٠.

« وقد بلغت الوثنيّة أوجها في القرن السادس ، فقد كان عدد الآلهة في (ويد) ثلاثة وثلاثون ، وقد أصبحت في هذا القرآن ٣٣٠ مليون ، وقد أصبح كلّ شيء رائع وكلّ شيء جذّاب ، وكلّ مرفق من مرافق الحياة إلـهاً يعبد .

وكذا جاوزت الأصنام والتماثيل والآلهة والآلهات الحصر ، وأربت على العدّ ، فمنها أشخاص تاريخيّة ، وأبطال تمثّل فيهم الله ـ زعموا ـ في عهود وحوادث معروفة ، ومنها جبال تجلّى عليها بعض آلهتهم ، ومنها معادن كالذهب والفضّة تجلّى فيها إلـه ، ومنها نهر الكنج الذي خرج من رأس (ماديو) الإلـه ، ومنها آلات الحرب وآلات الكتابة وآلات التناسل وحيوانات البقرة والأجرام الفلكيّة وغير ذلك ، وأصبحت الديانة نسيجاً من خرافات وأساطير وأناشيد وعقائد وعبادات ما أنزل الله بها من سلطان ، ولم يستسغها العقل السليم في زمن من الأزمان »(١) .

هكذا كانت الهند في وثنيّتها وانحرافها وانعدام الوعي والتفكير من جميع طبقاتها ، حتّى انبثق الإسلام فيها فصلحت اُمّة من الناس ، ونبذت تلك الأوهام والخرافات .

٤ ـ الصين

وكانت الصين تتخبّط في دياجير الظلمة ، قد اُقبر فيها الوعي ، وسادت فيها الوحشيّة والهمجيّة ، وعمّت فيها الديانة البوذيّة ، وانتشرت فيها العادات السيّئة ، حتّى دخلها الإسلام ، فغيّر قسماً كبيراً من أوضاعها وعاداتها .

---

(١) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين : ٤٧ .

٥ ـ آسيا الوسطى

وهكذا كانت آسيا الوسطى غارقة في الجهل والشقاء.

يقول الأُستاذ **الندوي**:

«أمّا الأُمم الأُخرى في آسيا الوسطى وفي الشرق، كالمغول والترك واليابانيّين، فقد كانت بين بوذيّة فاسدة ووثنيّة همجيّة لا تملك ثروة علميّة ولا نظاماً سياسيّاً راقياً»(١).

إن أغلب شعوب الأرض قد فقدت جميع مقوّمات الحياة، وانعدمت منها جميع وسائل الحضارة والرقيّ، خصوصاً العالم العربي، فقد عاش قبل الإسلام في فترة مظلمة وسحيقة للغاية، ونشير إلى بعض الأوضاع التي كانت سائدة فيه، وهي:

١ ـ عبادة الأصنام

وعكف المجتمع الجاهلي على عبادة الأوثان، فكان لكلّ قبيلة أو ناحية أو مدينة صنم خاصّ.

قال الكلبي: «كان لأهل كلّ دار من مكّة صنم في دارهم يعبدونه، فإذا أراد أحدهم السفر كان آخر ما يصنع في منزله أن يتمسّح به، وإذا قدم من سفره كان أوّل ما يصنع إذا دخل منزله أن يتمسّح به أيضاً»(٢).

وروى ابن هشام: «أنّ الرجل إذا نزل منزلاً أخذ أربعة أحجار، فيجعل أحسنها في نظره ربّاً، ويجعل الثلاثة الباقية أثافي لقدره»(٣).

---

(١) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين: ٤٦.

(٢) الأصنام: ٣٣.

(٣) سيرة ابن هشام: ٣: ٧٦٥.

وكان في جوف الكعبة المكرّمة وفي فنائها ثلاثمائة وستّون صنماً [١].

فأي سخرية بالعقل وضلالة في الفكر أكبر من هذا الصنيع، الأمر الذي يدلّ على انعدام التفكير والوعي.

٢ ـ وأد البنات

بلغت كراهة العرب إلى البنات أنّهم كانوا يئدونها وهنّ أحياء. ذكر **الهيثم بن عدي** ـ على ما نقله الميداني ـ:

«أنّ الوأد كان مستعملاً في قبائل العرب قاطبة، فكان يستعمله واحد ويتركه عشرة، وكانت مذاهب العرب مختلفة في الوأد، فمنهم من كان يئد البنات من أجل الغيرة ولحوق العار به، ومنهم مَن كان يئدها فيما إذا كانت زرقاء أو شيماء (سوداء) أو برشاء (برصاء) أو كسحاء (عرجاء)، ومنهم من كان يقتل أولاده خشية الإنفاق وخوف الفقر، وهم الطبقة الفقيرة [٢]».

فجاء الإسلام فحطّم هذه الأوضاع وأقصاها، وقد نعى القرآن الكريم هذه الصفة المرذولة. قال تعالى: ﴿ **وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ** ﴾ [٣].

كما نهى عن قتل الأولاد من خشية الفقير، قال تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ** ﴾ [٤].

لقد نسف الإسلام هذه الأوضاع الهزيلة، وقضى عليها، ولم يعد ببركته أي وجود

---

(١) بحار الأنوار: ١٦: ٣٠٥.

(٢) مجمع الأمثال: ١: ٤٢٤.

(٣) التكوير ٨١: ٨ و ٩.

(٤) الأنعام ٦: ١٥١.

لها في المجتمع العربي.

٣ ـ العصبيّة القبليّة

وعرفت الأُمّة العربيّة بالعصبيّة القبليّة، واشتهرت بهذه الصفة التي مبعثها الجهل وعدم النضوج الفكري، ومن أقوالهم في ذلك: «أُنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً»، فكانوا يتناصرون ظالمين أو مظلومين، وقد أثارت هذه العصبيّة الحروب الطاحنة التي أُريق فيها سيل عارم من الدماء.

هذه بعض الأوضاع السائدة في العالم العربي، وهي تنمّ عن التفسّخ والانحلال والضعة والهوان، وليست الشعوب الأُخرى أرقى حياة وتفكيراً من العرب، فجميع الأُمم قد ساد عليها الجهل والشقاء والذلّ والانحطاط.

وقد أراد الله تعالى أن يغيّر مجرى تاريخ الحياة، وأن ينقذ الإنسان من محنته وشقائه، فأرسل رسوله محمّد ﷺ بالهدى ودين الحقّ، فانبرى ﷺ إلى العالم وهو يحمل بيده مشعل النور والهداية إلى تلك الشعوب المضطهدة في عيشها، والسقيمة في أفكارها، فأرشدها إلى طريق الخير، وقادها إلى شاطئ الأمن والسلامة.

لقد انطلق الإسلام في دعوته كالمارد الجبّار وهو يبني أُسساً للحياة الحرّة الكريمة، ويضع الخطوط العريضة لسلوك الإنسان في حياته الدنيا.

لقد حمل الإسلام معول الهدم على معالم الجاهليّة الرعناء، فنسف أوهامها، وحطّم أفكارها السحيقة، وإلى ذلك البناء وهذا الهدم يشير الحديث الشريف: «**إِنَّ اللهَ بَنىٰ في الْإِسْلامِ بُيوتاً كانَتْ خَرِبَةً في الْجاهِلِيَّةِ، وَهَدَمَ بُيوتاً كانَتْ عامِرَةً في الْجاهِلِيَّةِ**».

إنّ الإسلام شيّد صروح العدالة ، وبنى معالم الحياة الكريمة التي يرفرف عليها لواء العلم والفضيلة ، ويسود فيها التعاون والإيثار. لقد أقام الإسلام ذلك وشيّده بعدما لم يوجد له أي ظلّ في واقع الحياة.

وأمّا البيوت التي حطّمها الإسلام فهي بيوت الظلم والاستغلال ، وبيوت الاستبداد والتحكّم الفردي ، تلك البيوت التي كانت عامرة في الجاهليّة فأبادها الإسلام ولم يبق لها أي أثر أو وجود.

ولمّا أعلن الرسول الكريم دعوته ، نفر منها العتاة والطغاة المستغلّون الذين كانوا يعيشون على موائد النهب والسلب ، لأنّها تتنافى مع مصالحهم ، وتتصادم مع أطماعهم ، فاتّهما النبيّ صلى الله عليه وآله بالشعوذة تارة ، وبالسفه والجنون تارة أُخرى ، ولمّا رأوا هذه الاتّهامات لا تجدي شيئاً ، ولا تنطلي دعاياتهم على العقول السليمة والأفكار المستقيمة ، وأنّ مبادئ محمّد صلى الله عليه وآله قد غزت المشاعر والعواطف ، وآمن بها الفقراء والضعفاء والمحرومون ، الذين يمثّلون الأكثريّة الساحقة في مكّة أجمع أمرهم على اغتيال النبيّ صلى الله عليه وآله والهجوم عليه في فراشه ، فأوحى الله إليه بذلك ، وأمره بالهجرة إلى يثرب ، وأن يترك في فراشه ابن عمّه الإمام أمير المؤمنين عليه السلام حارس الإسلام والمنافح عنه في جميع المواقف.

وتوجّه النبيّ صلى الله عليه وآله إلى يثرب ، فأقام فيها داعياً إلى الله ، ومبشّراً بدينه القويم يضع الخطوط والتصاميم إلى بناء مجتمع جديد يؤمن بالله ولا يشرك به ، وأعلن في ذلك الوقت حكومة الإسلام العادلة التي تنبض بالعدل والحقّ.

يقول الأُستاذ **ماكدونالد**:

« هنا ـ أي في المدينة ـ تكوّنت الدولة الإسلاميّة الأُولى ، ووضعت المبادئ الأساسيّة للقانون الإسلامي ».

وأوّل تصميم قام به النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه وحّد صفوف المسلمين ، ونشر الحبّ والوئام

فيما بينهم ، وأزال البغضاء والكراهية ما بين الأوس والخزرج ، تلك الكراهية التي كانت مشبوبة الأوار فيما بينهما زمناً طويلاً ، وفوحّد كلمتهم ، وجعلهم يداً واحدة على أعدائهم من المشركين ، ثمّ آخى بين المهاجرين والأنصار ، فصاروا إخواناً في الدين وفي كلّ شيء ، ويداً واحدة في الجهاد والدفاع عن دين الله .

لقد بدا التآلف بين المسلمين بأوسع مجالاته ، وأعمق آثاره ، فأُترعت قلوبهم بحبّ الإسلام ، وذهلوا من أجله عن أرحامهم وأنسابهم ، وانطلقوا في ميادين الجهاد يذبّون عن دينهم ، وينافحون من أجله ، ويناضلون في سبيله حتّى حاز أعظم الانتصارات ، وسرت موجته النديّة إلى جميع الآفاق ، فبادرت الشعوب المضطهدة إلى اعتناقه لأنّها وجدت فيه الحماية لها من الاستغلال والاستبداد والتحكّم .

لقد ولدت الدولة الإسلاميّة العظمى في يثرب ، وكان النبيّ ﷺ نفسه يتولّى إدارة شؤون الدولة والحكم على غرار الأنبياء السابقين ، فقد كان داود عليه السلام نبيّاً وملكاً . قال تعالى : ﴿ **يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ** ﴾[1] .

وأخذ النبيّ ﷺ يضع أسمى المبادئ لسياسة الدولة الإسلاميّة ويرسم لها أرقى البرامج التي تسير عليها في الحرب والسلم ، كما رسم لها الخطوط العريضة التي تحمي المواطنين من الفقر والجهل والمرض ، وسوف نوافي القرّاء عن بعضها عند التعرّض لسياسة الإسلام الداخليّة .

---

(١) ص ٣٨ : ٢٦ .

ثانياً: الدستور الأوّل للحكومة

وأعلن النبيّ ﷺ الدستور الأوّل للدولة الإسلاميّة الكبرى، وذلك عندما آخى بين المهاجرين والأنصار، ووادع فيه اليهود وأقرّهم على دينهم وأموالهم، وقد جاء فيه بعد البسملة ما نصّه:

١ - هذا كتاب من محمّد النبيّ رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.

٢ - إنّهم أُمّة واحدة من دون النّاس.

٣ - المهاجرون من قريش على رِبْعَتِهِم[1]، يتعاقلون بينهم وهم يَفْدون عانِيَهم[2] بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.

٤ - وبنو عَوْف على رِبْعَتِهِم يتعاقلون مَعاقلهم[3] الأُولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٥ - وبنو الحارث من الخزرج على رِبْعَتِهِم، يتعاقلون معاقلهم الأُولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٦ - وبنو ساعدة على ربْعَتِهِم، يتعاقلون معاقلهم الأُولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٧ - وبنو جُشَم على رِبْعَتِهِم، يتعاقلون معاقلهم الأُولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها

---

(١) **الربعة**: الحال التي جاء الإسلام وهم عليها.

(٢) **العاني**: الأسير.

(٣) **المعاقل**: الديات، الواحدة: معقلة.

بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٨ - وبنو النجّار على رِبْعَتِهِم، يتعاقلون معاقلهم الأُولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٩ - وبنو عمرو بن عوف على رِبْعَتِهِم، يتعاقلون معاقلهم الأُولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٠ - وبنو النّبيت على رِبْعَتِهِم، يتعاقلون معاقلهم الأُولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١١ - وبنو الأوس على رِبْعَتِهِم، يتعاقلون معاقلهم الأُولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٢ - وإنّ المؤمنين لا يتركون مُفْرَحاً[١] بينهم أن يُعطوه بالمعروف في فداء أو عقل، وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه.

١٣ - وإنّ المؤمنين المتّقين أيديهم على من بغى منهم أو ابتغى دَسِيعة[٢] ظُلم أو إثماً أو عدواناً أو فساداً بين المؤمنين، وأنّ أيديهم عليه جميعاً ولو كان ولد أحدهم.

١٤ - ولا يَقْتل مؤمنٌ مؤمناً في كافر، ولا ينصر كافراً على مؤمن.

١٥ - وإنّ ذمّة الله واحدة يجير عليهم أدناهم، وأنّ المؤمنين بعضهم موالي بعض دون النّاس.

١٦ - وإنّ من تَبِعنا من يهود فإنّ له النصر والاسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم.

---

(١) **مُفْرَحاً**: المثقل بالدّين، الكثير العيال، ويروى مفرجاً، وهو بمعنى المفرح بالحاء المهملة.

(٢) **الدسيعة**: العظيمة، والمراد بها ما ينال عنهم من ظلم.

١٧ - وإنّ سِلْم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلّا على سواء وعدل بينهم.

١٨ - وإنّ كلّ غازية غزت معنا يُعقب بعضها بعضاً.

١٩ - وإنّ المؤمنين يُبيء بعضُهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله تعالى.

٢٠ - وإنّ المؤمنين المتّقين على أحسن هدى وأقومه.. وإنّه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً، ولا يحول دونه على مؤمن.

٢١ - وإنّه من اعتبط[١] مؤمناً قتلاً عن بيّنة فإنّه قَوَدٌ به إلّا أن يرضي وليّ المقتول بالعقل، وأنّ المؤمنين عليه كافّة، ولا يحلّ لهم إلّا قيام عليه.

٢٢ - وإنّه لا يحلّ لمؤمن أقرّ بما في هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر مُحْدِثاً أو يُؤويه، وأنّه مَن نصره أو آواه فإنّ عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.

٢٣ - وإنّكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإنّ مردّه إلى الله عزّ وجلّ وإلى محمّد ﷺ.

٢٤ - وإنّ اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

٢٥ - وإنّ يهود بني عوف أُمّة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم إلّا من ظَلم أو أَثِم فإنّه لا يُوتغ[٢] إلّا نفسه وأهل بيته.

٢٦ - وإنّ ليهود بني النجّار مثل ما ليهود بني عَوْف.

٢٧ - وإنّ ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عَوْف.

---

(١) **اعتبطه**: أي قتله بلا جناية منه توجب قتله.

(٢) **يُوتغ**: يهلك.

٢٨ - وإنّ ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عَوْف .

٢٩ - وإنّ ليهود بني جُشَم مثل ما ليهود بني عَوْف .

٣٠ - وإنّ ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عَوْف .

٣١ - وإنّ ليهود بني ثَعْلبة مثل ما ليهود بني عَوْف إلّا من ظلم وأثِم فإنّه لا يُوتِغ إلّا نفسَه وأهل بيته .

٣٢ - وإنّ جَفْنة بطن من ثعلبة كأنفسهم .

٣٣ - وإنّ لبني الشُّطَيبة مثل ما ليهود بني عَوْف وأنّ البرّ دون الإثم .

٣٤ - وإنّ موالي ثَعْلبة كأنفسهم .

٣٥ - وإنّ بطانة[1] اليهود كأنفسهم .

٣٦ - وإنّه لا يخرج أحد إلّا بإذن محمّد ﷺ ، وأنّه لا ينحجز على ثارِ جُرْح وإنّه من فَتك فبنفسه فَتكَ وأهلِ بيته ، إلّا من ظَلم ، وأنّ الله على أبرّ من هذا[2] .

٣٧ - وإنّ على اليهود نفقتهم ، وإنّ بينهم النصرَ على مَن حارب أهل هذه الصحيفة . . وأنّ بينهم النصح والنصيحة والبرّ دون الإثم ، وأنّه لم يأثم امرؤ بحليفه ، وإنّ النصر للمظلوم .

٣٨ - وإنّ اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين .

٣٩ - وإنّ يثرب حرام جَوْفها لأهل هذه الصحيفة .

٤٠ - وإنّ الجار كالنفس غير مضارّ ولا آثم .

٤١ - وإنّه لا تُجار حُرْمة إلّا بإذن أهلها .

٤٢ - وإنّه ما كان بين أهل هذه الصحيفة مِن حَدَث أو اشتجار يُخاف فسادُه فإنّ مردّه إلى الله عزّ وجلّ وإلى محمّد رسول الله ﷺ .

---

(١) **بطانة الرجل** : خاصّته وأهل بيته .

(٢) **على أبرّ من هذا** : أي على الرضا به .

٤٣ ـ وإنّه لا تُجار قريش ولا من نصرها.

٤٤ ـ وإنّ بينهم النصر على من دَهم يثرب.

٤٥ ـ وإذا دُعوا إلى صلح يصالحونه ويَلْبسونه فإنّهم يصالحونه ويلبسونه، وإنّهم إذا دُعوا إلى مثل ذلك فإنّه لهم على المؤمنين إلّا مَنْ حارب في الدين.. على كلّ أُناس حصّتهم من جانبهم الذي قِبَلهم.

٤٦ ـ وإنّ يهود الأوس، مواليهم وأنفسهم، على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البرّ المَحض من أهل هذه الصحيفة، وإنّ البرّ دون الإثم، لا يكسب كاسبٌ إلّا على نفسه، وأنّ الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبرّه.

٤٧ ـ وإنّه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وأنّه من خرج آمِنٌ، ومن قعد آمِن بالمدينة، إلّا من ظلم أو أثم، وأنّ الله جاز لمن برّ واتّقى، ومحمّد رسول الله»[١].

وخلاصة هذا الكتاب الشريف فيما يلي:

١ ـ جعل المسلمين أُمّة واحدة على اختلاف شعوبهم وقبائلهم.

٢ ـ إقرار المهاجرين من قريش على عاداتهم وسننهم في أحكام الديات والدماء، وقد نسخ ذلك أخيراً بفرض الحدود والديات على أُسلوب خاصّ وضعه الإسلام وبيّنته بالتفصيل كتب الفقه الإسلامي.

٣ ـ مسؤوليّة المهاجرين عن فداء أسيرهم وتخليصه من أيدي المشركين.

٤ ـ المسؤوليّة الشاملة لجميع الطوائف والقبائل بأن تفدي أسيرها بالقسط والمعروف.

---

(١) تاريخ ابن كثير: ٣: ٢٢٤ ـ ٢٢٦. سيرة ابن هشام: ٢: ١٤٧ ـ ١٥٠. مسند أحمد بن حنبل: ١: ٢٧١.

٥ ـ إقرار القبائل التي وردت أسماؤها في الصحيفة على عاداتهم ، وأنّ كلّ طائفة مسؤولة منهم عن فداء عانيها .

٦ ـ قيام المؤمنين بإعانة المثقل منهم بالديون من أجل الفداء .

٧ ـ إنكار البغي والظلم وشجبه في جميع المجالات ، ومناهضة القائم به ، وإن كان ولداً لأحدهم فإنّهم مسؤولون جميعاً لو أخلّوا به .

٨ ـ عدم قود المؤمن بالكافر لو قتله ، فتؤخذ منه الدية لا غير .

٩ ـ منح أدنى المسلمين أن يجير أي شخص يشاء .

١٠ ـ عدم السماح للمشركين بأن يجيروا مالاً أو دماً للمشركين من قريش .

١١ ـ إنّ القاتل للمؤمن من غير سبب يقاد به إلّا أن يرضى أولياء المقتول بالدية فتؤخذ منه .

١٢ ـ عدم السماح للمسلمين بنصرة المحدثين والمبتدعين في الإسلام ولزوم مقاومتهم .

١٣ ـ قيام النبيّ ﷺ بحلّ المشاكل والخصومات التي تحدث بين المسلمين ، أو بينهم وبين اليهود .

١٤ ـ منح اليهود الحقوق العامّة من الأمن والحريّة ، وغير ذلك بشرط أن يسايروا المسلمين ، ولا يعيثوا فساداً في الأرض .

١٥ ـ اعتبار الجار كالنفس غير مضار ولا آثم .

هذه بعض البنود التي احتوت عليها الصحيفة التي تعتبر أوّل دستور للدولة الإسلاميّة ، وقد تعرّض جماعة من الكتّاب الإسلاميّين إلى شرحها وإيضاح مضامينها .

ثالثاً : الولاة والعمّال

ولمّا ظهر أمر الإسلام ، واندحرت القوى المعادية له ، ودخل الناس في دين الله أفواجاً ، أخذ النبيّ ﷺ يرسل الولاة والعمّال إلى البلاد والقرى التي آمنت بالإسلام ، وكانت مهمّتهم القيام بالأمور التالية :

١ ـ تعليم أحكام الإسلام ، كالصلاة والزكاة والصوم ، ونشر الأخلاق والآداب التي جاء بها الإسلام ، وتعليم القرآن الكريم .

٢ ـ جباية الضرائب الإسلاميّة ، كالزكاة ، وإنفاقها على الفقراء والمعوزين ، وما شاكل ذلك من المصالح العامّة .

٣ ـ فصل الخصومة بين الناس ، وحلّ مشاكلهم ، والقضاء على الظلم والطغيان .

وقد ألمّ ببعض هذه الجهات العهد الذي كتبه النبيّ ﷺ إلى عمرو بن حزم حينما بعثه والياً ، وقد جاء فيه بعد البسملة ما نصّه :

« هٰذا بَيانٌ مِنَ اللهِ وَرَسولِهِ ، يا أَيُّها الّذينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعَهْدِ .

عَهْدٌ مِنَ النَّبيِّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِعَمرِو بْنِ حَزْمٍ حينَ بَعَثَهُ إِلَىٰ الْيَمَنِ ، أَمَرَهُ بِتَقْوَىٰ اللهِ في أَمْرِهِ كُلِّهِ ، فَإِنَّ ﴿ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقوا وَالَّذِينَ هُم مُحْسِنون ﴾ [١] .

أَمَرَهُ بِأَنْ يَأْخُذَ بِالْحَقِّ كَما أَمَرَهُ اللهُ ، وَأَنْ يُبَشِّرَ النّاسَ بِالْخَيْرِ ، وَيَأْمُرَهُم بِهِ ، وَيُعَلِّمَ النّاسَ الْقُرْآنَ ، وَيُفَقِّهَهُمْ فيهِ ، وَيَنْهَىٰ النّاسَ فَلا يَمسَّ الْقُرْآنَ إِنْسانٌ إِلَّا وَهُوَ طاهِرٌ ، وَيُخْبِرَ النّاسَ بِالَّذي لَهُمْ وَالَّذي عَلَيْهِمْ ، وَيَلينَ لِلنّاسِ في الْحَقِّ ، وَيَشْتَدَّ عَلَيْهِم في

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُم مُحْسِنُونَ ﴾ النحل ١٦ : ١٢٨ .

الظُّلْمِ ، فَإِنَّ اللهَ كَرِهَ الظُّلْمَ وَنَهىٰ عَنْهُ ، فقالَ : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ (١) ، وَيُبَشِّرَ النَّاسَ بِالْجَنَّةِ وَبِعَمَلِها ، وَيُنْذِرَ النَّاسَ النّارَ وَعَمَلَها ، وَيَسْتَأْلِفَ النّاسَ حَتّىٰ يَتَفَقَّهوا في الدِّينِ ، وَيُعَلِّمَ النّاسَ مَعالِمَ الْحَجِّ وَسُنَّتَهُ وَفَريضَتَهُ ، وَما أَمَرَ اللهُ بِهِ وَالْحَجِّ الْأَكْبَرِ »(٢).

هذه بعض فصول العهد ، وهي تدلّ على مدى اهتمام النبيّ ﷺ بنشر الدعوة الإسلاميّة ، وتبليغ أحكامها وفروضها.

وبعث ﷺ معاذ بن جبل والياً وزوّده بوصيّة ، وألزمه أن يسير على ضوئها ، وهي تكشف عن واجبات العمّال ، وهذا نصّها :

« يا مَعاذُ ، عَلِّمْهُمْ كِتابَ اللهِ ، وَأَحْسِنْ أَدَبَهُمْ عَلَى الْأَخْلَاقِ الصّالِحَةِ ، وَأَنْزِلِ النّاسَ مَنازِلَهُمْ ـ خَيْرَهُمْ وَشَرَّهُمْ ـ ، وَأَنْفِذْ فِيهِمْ أَمْرَ اللهِ ، وَلَا تُحاشِ فِي أَمْرِهِ ، وَلَا مالِهِ أَحَداً ؛ فَإِنَّها لَيْسَتْ بِوِلَايَتِكَ وَلَا مَالِكَ ، وَأَدِّ إِلَيْهِمُ الْأَمانَةَ فِي كُلِّ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ ، وَعَلَيْكَ بِالرِّفْقِ وَالْعَفْوِ فِي غَيْرِ تَرْكٍ لِلْحَقِّ ، يَقُولُ الْجاهِلُ : قَدْ تَرَكْتَ مِنْ حَقِّ اللهِ ، وَاعْتَذِرْ إِلىٰ أَهْلِ عَمَلِكَ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ خَشِيتَ أَنْ يَقَعَ إِلَيْكَ مِنْهُ عَيْبٌ حَتّى يَعْذُرُوكَ ، وَأَمِتْ أَمْرَ الْجاهِلِيَّةِ إِلَّا ما سَنَّهُ الْإِسْلَامُ ، وَأَظْهِرْ أَمْرَ الْإِسْلَامِ كُلَّهُ ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ ، وَلْيَكُنْ أَكْثَرُ هَمِّكَ الصَّلَاةَ ؛ فَإِنَّها رَأْسُ الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْإِقْرارِ بِالدِّينِ ، وَذَكِّرِ النّاسَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَاتَّبِعِ الْمَوْعِظَةَ ؛ فَإِنَّهُ أَقْوىٰ لَهُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِما يُحِبُّ اللهُ ، ثُمَّ بُثَّ فِيهِمُ الْمُعَلِّمِينَ ، وَاعْبُدِ اللهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُرْجَعُ ، وَلَا تَخَفْ فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ.

وَأُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ ، وَصِدْقِ الْحَدِيثِ ، وَالْوَفاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَداءِ الْأَمانَةِ ، وَتَرْكِ الْخِيانَةِ ، وَلِينِ الْكَلامِ ، وَبَذْلِ السّلَامِ ، وَحِفْظِ الْجارِ ، وَرَحْمَةِ الْيَتِيمِ ، وَحُسْنِ الْعَمَلِ ، وَقِصَرِ الْأَمَلِ ، وَحُبِّ الْآخِرَةِ ، وَالْجَزَعِ مِنَ الْحِسابِ ، وَلُزُومِ الْإِيمانِ ، وَالْفِقْهِ فِي

---

(١) هود ١١ : ١٨.

(٢) السيرة النبوية : ابن هشام ٤ : ١٠١٥.

الْقُرْآنِ، وَكَظْمِ الْغَيْظِ، وَخَفْضِ الْجَناحِ.

وَإِيّاكَ أَنْ تَشْتِمَ مُسْلِماً، أَوْ تُطِيعَ آثِماً، أَوْ تَعْصِيَ إِماماً عادِلاً، أو تُكَذِّبَ صادِقاً، أَوْ تُصَدِّقَ كاذِباً، وَاذْكُرْ رَبَّكَ عِنْدَ كُلِّ شَجَرٍ وَحَجَرٍ، وَأَحْدِثْ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةً، السِّرُّ بِالسِّرِّ وَالْعَلانِيَةُ بِالْعَلانِيَةِ»[1].

وحفلت هذه الوصيّة بمكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، وتتلخّص في الأُمور التالية:

١ ـ القيام بتعليم المجتمع لكتاب الله الكريم، وتربيته بالآداب الفاضلة والأخلاق الحسنة.

٢ ـ تنفيذ أحكام الله، وعدم اختشاء الناس في ذلك.

٣ ـ الرفق بالرعيّة، والعفو عن المخطئ في غير ترك للحقّ.

٤ ـ القضاء على معالم الجاهليّة وعاداتها، إلّا ما أقرّه الإسلام.

٥ ـ إظهار الدعوة الإسلاميّة، وبيان جميع شؤونها.

٦ ـ الاهتمام بأمر الصلاة، فإنّها رأس الإسلام.

٧ ـ وعظ المجتمع وتحذيره من المعاصي والجرائم.

٨ ـ نشر التعليم، وتثقيف المجتمع بالعلوم النافعة.

٩ ـ الصلابة في الحقّ، وعدم اختشاء أي فرد في سبيل إقامة العدل والحقّ.

هذه بعض الأُمور التي يجب على الولاة تنفيذها وتطبيقها على مسرح الحياة العامّة في البلاد.

وحفلت وصيّة النبيّ ﷺ بلزوم توفّر بعض الصفات الرفيعة في الولاة والحكّام،

---

(١) تحف العقول: ٢٦.

وهي :

١ ـ الصدق في الحديث ، والتجنّب عن الكذب في جميع المجالات .

٢ ـ الوفاء بالعهد والوعد .

٣ ـ أداء الأمانات إلى أهلها .

٤ ـ التجنّب عن الخيانة ، سواء أكانت خيانة للأُمّة أو لبعض أفرادها .

٥ ـ لين الكلام ، وحسن الأخلاق مع الرعيّة .

٦ ـ المحافظة على الجار ، والبرّ به ، وإسداء المعروف إليه .

٧ ـ الحنان على الأيتام ، والرفق بهم ، والعطف عليهم .

٨ ـ الإتيان بأحسن الأعمال المقرّبة إلى الله .

٩ ـ التفقّه في القرآن الكريم ، ومعرفة أحكامه .

١٠ ـ الاتّصاف بالحلم وكظم الغيظ .

١١ ـ خفض الجناح للرعيّة وعدم التكبّر عليها .

١٢ ـ التجنّب عن الشتائم .

١٣ ـ ترك الاتّصال بالفجّار والآثمين .

١٤ ـ إطاعة الإمام العادل والانصياع لأوامره .

١٥ ـ أن لا يكذّب الصادقين ، ويصدّق الكاذبين .

لقد حفلت هذه الوصيّة بأروع النصائح ، وأهمّ الإرشادات التي لو طبّقها الحكّام والأُمراء على حياتهم وعلى شعوبهم لكانوا من أرقى أمثلة التكامل الإنساني ، ولسادت الرفاهيّة والخير على جميع الأُمم والشعوب .

لقد كان الرسول ﷺ لا يبعث والياً إلّا إذا توفّرت فيه الصفات الخيّرة ليكون قدوة للناس وهادياً لهم إلى طريق الخير ، وكان يفتّش عن أعمالهم ، ويسمع ما ينقل

إليه من أخبارهم ، وقد عزل العلاء بن الحضرمي عامله على البحرين لأنّ وفد عبدالقيس شكاه ، وولّى أبان بن سعيد ، وقال له : « **اسْتَوْصِ بِعَبْدِالْقَيْسِ خَيْراً وَأَكْرِمْ سُراتَهُم** »(١).

وكان النبي ﷺ يستوفي الحساب على العمّال يحاسبهم على المستخرج والمصروف(٢).

وقد استعمل رجلاً من الأزد على الصدقات ، فلمّا حاسبه ، قال الأزدي : هذا لكم ، وهذا أُهدي لي .

فتألّم النبيّ ﷺ من كلامه ، وانطلق يقول : **ما بالُ الرَّجُلِ نَسْتَعْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ مِمّا وَلّانا اللهُ ، فَيَقُولُ : هذا أُهْدي لي ؟ أَفَلا قَعَدَ في بَيْتِ أُمِّهِ وَأَبيهِ فَيَنْظُرَ أَيُهدىٰ إِلَيْهِ أَمْ لا ؟**

وَالَّذي نَفْسي بِيَدِهِ ، لَا نَسْتَعْمِلُ رَجُلاً عَلَى الْعَمَلِ مِمّا وَلّانا اللهُ مِنْهُ شَيْئاً إِلَّا جاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ يَحْمِلُهُ عَلىٰ رَقَبَتِهِ إِنْ كانَ بَعيراً لَهُ رُغاءٌ ، وَإِنْ كانَتْ بَقَرَةً لَها خُوارٌ ، وَإِنْ كانَتْ شاةً تَمْعُر .

ثمّ رفع النبيّ ﷺ يديه إلى السماء ، وقال : **اللّٰهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟** قالها مرّتين أو ثلاثاً(٣).

وقد امتنع أكثر عمّال النبيّ ﷺ من قبول الهدايا إليهم ، فهذا عبدالله بن رواحة كان النبيّ ﷺ يبعثه كلّ عام إلى يهود خيبر ، وكانت قراهم من أهمّ قرى الحجاز ، ليخرص عليهم تمرهم ، فإذا مضى وخرص تمرهم ضمنوه منه ، وقد أراد اليهود أن يرشوه ، فجلّلوا له حليّاً من حليّ نسائهم ، وقالوا له : هذا لك ، واخفف عنّا ،

---

(١) الطبقات الكبرى : ٤ : ٣٦٠.

(٢) الحسبة في الإسلام : ٢١.

(٣) الطرق الحكيمة في السياسة الشرعيّة : ٢٤٨.

وتجاوز في القسم.

فلذعه منطق الخيانة، واندفع وهو ثائر مغيظ يقول لهم: يا معشر اليهود، إنّكم لمن أبغض خلق الله تعالى إليّ، وما ذاك بحاملي على أن أحيف عليكم، وأمّا ما عرضتم عليّ من الرشوة، فإنّها السحت، وإنّا لا نأكلها.

ودلّت هذه البادرة على مدى اهتمام الإسلام بالعدل، فإنّ اليهود الذين هم خصوم الإسلام وأعداؤه لا يجور عليهم عبدالله بن رواحة، ولا غرابة في ذلك، لأنه خرّيج مدرسة النبي ﷺ ولا يحيف بهم لأنّ الإسلام لا يسمح له بذلك، ولا يسمح بأخذ الرشوة منهم.

ولمّا سمع اليهود مقالته انبروا يظهرون الإعجاب قائلين: بهذا قامت السماوات والأرض[١].

لقد نصب رسول الله ﷺ الولاة من المؤمنين من أصحابه الذين هذّبهم الإسلام، وانطبعت مثله في قلوبهم ومشاعرهم، وتجرّدوا عن لهو الدنيا وزخارفها، ولم يركنوا في دور حكمهم وولايتهم إلى أي طريق ملتوٍ، وأعلنوا إلى الجماهير عدم حاجتهم إلى أحد من الناس.

فهذا عتاب بن أسيد استعمله النبيّ ﷺ والياً على مكّة، ومنحه من الرزق في كلّ يوم درهماً، فقام خطيباً يعلن ترفّعه عمّا في أيدي الناس قائلاً: «أجاع الله كبد مَن جاع على درهم، فقد رزقني رسول الله درهماً كلّ يوم فليست بي حاجة إلى أحد»[٢].

ويعتبر هذا الراتب من أوّل الرواتب التي وضعت للعمّال في عهد النبيّ ﷺ،

---

(١) تاريخ الأمم والملوك: ٢: ٣٠٦.

(٢) السيرة النبوية: ابن هشام: ٤: ٩٣٦.

وقد جعل ﷺ مقداراً معيّناً من الطعام راتباً لبعض أصحابه عوضاً عن النقود، كما اتّفق ذلك مع قيس بن مالك الأرحبي من همدان لمّا استعمله على قومه، فأقطعه من ذرّةنسار مائتي صاع، ومن زبيب خيوان[١] مائتي صاع، جار له ولعقبه من بعده[٢].

وبعث ﷺ إلى جميع القرى والبلدان التي آمنت به العمّال والولاة والمرشدين، فبعث المهاجر بن أبي أُميّة إلى صنعاء وزياد بن لبيد إلى حضرموت وعدي بن حاتم إلى طيء، وكان كلّ من بعثه أمره بإقامة الحقّ والعدل، ونشر الإسلام، وتعليم المجتمع لأحكام الدين وفرائضه، وتغذيته بمكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال، وإرشاده إلى طريق الخير والصواب.

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن الولاة والعمّال.

---

(١) خيوان مخلاف باليمن ومدينة بها.

(٢) أُسد الغابة: ٤: ٢٢٤.

رابعاً: إرسال السفراء

ولمّا ظهر أمر الإسلام في المدينة المنورة بعث النبيّ ﷺ السفراء والوفود إلى ملوك العالم وأُمرائه يدعوهم إلى دين الله، والدخول في حظيرة الإسلام، ويحذّرهم مغبّة عدم الإجابة والانصياع لدعوته، وكان ذلك من أعظم الحوادث التي قام بها النبيّ ﷺ في نشر الإسلام.

فقد كانت تلك السفارات من أهمّ الوسائل في أداء رسالة الإسلام، وإبلاغ صوته إلى الملوك والأُمراء الذين حكموا العالم آنذاك، فقد أنذر ملك الفرس وقيصر الروم، وكانا يقتسمان سواد العالم القديم بأسره، فقد كان الأوّل يبسط نفوذه على شمال شرقي الجزيرة، ويدين له أغلب أُمراء العرب وحكّامهم بالولاء والطاعة، وكان الثاني يبسط حكمه على الشام وما إليها جنوباً حتّى شمالي الحجاز.

لقد أنذر النبيّ ﷺ هؤلاء الملوك وغيرهم من الشخصيّات البارزة في العالم، وهو دليل على ما تجيش به نفسه العظيمة من قوّة الايمان برسالته، وعظيم الإرادة في أعماله.

ونقدّم إلى القرّاء عرضاً لذلك:

١ ـ كسرى ملك الفرس

وبعث النبيّ ﷺ إلى كسرى ملك الفرس عبدالله بن حذافة السهمي، وزوّده بالرسالة الآتية، وهذا نصّها:

بسم الله الرحمن الرحيم

«مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إلىٰ كِسْرىٰ عَظِيمِ مُلوكِ فارِس، سَلَامٌ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدىٰ،

وَآمَنَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ، وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَدْعوكَ بِدِعايَةِ اللهِ ، فَإِنِّي أَنا رَسُولُ اللهِ إِلَى النّاسِ كافَّةً ، لِأُنْذِرَ مَنْ كانَ حَيّاً وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكافِرِينَ ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْمَجُوسِ ...»(١).

ولمّا قدم سفير النبيّ ﷺ على كسرى أمر أن يقبض منه الكتاب ، فأبى عبدالله إلّا أن يدفعه إلى نفس كسرى ، فدنا منه وناوله الكتاب ، فأمر أن يقرأ له ، فلمّا قرئ له فإذا فيه : « **مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلىٰ كِسْرىٰ عَظيمِ مُلوكِ فارِس** » فأغضبه ذلك حينما بدأ الرسول بنفسه وصاح وأخذ الكتاب فمزّقه قبل أن يعلم ما فيه ، وأمر باخراج حامل الكتاب ، فأُخرج ، ومضى إلى النبيّ ﷺ فأخبره بالأمر ، فدعا عليه قائلاً : « **مَزَّقَ اللهُ مُلْكَهُ** »(٢).

فمزّق الله ملكه ، فقد استولت الجيوش الإسلاميّة الظافرة على ملكه ، وذهب أدراج الرياح .

٢ - إلى المقوقس

وأرسل النبيّ ﷺ حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس عظيم القبط ، وكان نصرانيّاً يدعوه إلى الإسلام ، وزوّده بهذه الرسالة :

بسم الله الرحمن الرحيم

« مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ إِلَى الْمُقَوْقَسِ عَظيمِ الْقِبْطِ ، سَلامٌ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدىٰ.

أَمّا بَعْدُ: فَإِنّي أَدْعُوكَ بِدِعايَةِ الْإِسْلامِ ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ ، يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّما عَلَيْكَ إِثْمُ الْقِبْطِ ﴿ قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ تَعالَوْا إِلىٰ كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا

---

(١) البداية والنهاية : ٤: ٢٦٩. إعجاز القرآن : ١١٠.

(٢) الكامل في التاريخ : ٢: ٨٠. تاريخ اليعقوبي : ٢: ٦١.

وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾[(١)]»[(٢)].

فجاء حاطب حتّى دخل مصر، فلم يجده هناك، فذهب إلى الاسكندريّة فأُخبر أنّه في مجلس مشرف على البحر، فركب حاطب سفينة وحاذى مجلسه وأشار بالكتاب إليه، فلمّا رآه المقوقس أمر بإحضاره، فلمّا جيء به نظر إلى الكتاب وفضّه وقرأه، فالتفت إلى حاطب فقال له: ما منعه إن كان نبيّاً أن يدعو على مَن خالفه، وأخرجه من بلده إلى غيرها أن يسلّط عليهم؟

فأجابه: ألست تشهد أنّ عيسى بن مريم عليه السلام رسول الله، فما له حيث أخذه قومه فأرادوا أن يقتلوه أن لا يكون دعا عليهم أن يهلكهم الله تعالى حتّى رفعه الله إليه؟

وبهر عظيم القبط بهذا المنطق الرصين، فقال له: أنت حكيم من عند حكيم[(٣)].

ثمّ قابله بالحفاوة والتكريم، وأرسل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله هدايا، وبعث إلى النبيّ صلى الله عليه وآله بهذه الرسالة:

«لمحمّد بن عبدالله من المقوقس عظيم القبط، سلام عليك.

---

(١) آل عمران ٣: ٦٤.

(٢) السيرة النبويّة للحلبي: ٣: ٢٤٩.

وفي رواية:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيم

مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ إِلىٰ صاحِبِ مِصْرَ.

أَمّا بَعْدُ: فَإِنَّ اللهَ تَعالىٰ أَرسَلَني رَسُولاً، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ كِتاباً قُرْآناً بَيِّناً، وَأَمَرَني بِالْإِعْذارِ وَالْإِنْذارِ وَمُقابَلَةِ الكُفّارِ حَتّىٰ يَدينوا بِديني، وَيَدْخُلَ النّاسُ فيهِ، وَقَدْ دَعَوْتُكَ إِلَى الْإِقْرارِ بِوَحْدانِيَّتِهِ تَعالىٰ، فَإِنْ فَعَلْتَ سَعُدْتَ، وَإِنْ أَبَيْتَ شَقيتَ، وَالسَّلامُ». فتوح الشام للواقدي: ٢: ٢٣. جمهرة الرسائل: ١: ٣٨.

(٣) السيرة الحلبيّة: ٣: ٢٨١.

أمّا بعد : فقد قرأت كتابك ، وفهمت ما ذكرت فيه ، وما تدعو إليه ، وقد علمت أنّ نبيّاً قد بقي ، وكنت أظنّ أنّه يخرج بالشام ، وقد أكرمت رسولك وبعثت إليك بجاريتين لهما مكان في القبط عظيم ، وبثياب ، وأهديت إليك بغلة لتركبها ، والسلام عليك »(١)

وقدم حاطب إلى يثرب ومعه الهدايا ، فقدّمها للنبيّ صلى الله عليه وآله وعرض عليه الكتاب ، فقال صلى الله عليه وآله : « **ظَنَّ بِمُلْكِهِ ، وَلَا بَقاءَ لِمُلْكِه** »(٢).

وأخذ المقوقس يتطلّع الأخبار عن النبيّ صلى الله عليه وآله ، فوفد عليه جمع من ثقيف ، وفيهم المغيرة بن شعبة ، وكان ذلك قبل إسلامه ، فلمّا دخلوا عليه قال لهم : كيف خلصتم لي وبيني وبينكم محمّد وأصحابه ؟

قالوا : لصقنا بالبحر .

فقال : كيف صنعتم فيما دعاكم إليه ؟

قالوا : ما تبعه منّا رجل واحد .

فقال : كيف صنع قومه ؟

قالوا : تبعه أحداثهم ، وقد لاقاه مَن خالفه في مواطن كثيرة .

فقال : ماذا يدعو ؟

قالوا : أن نعبد الله وحده ونخلع ما كان يعبد آباؤنا ، ويدعو إلى الصلاة والزكاة ، ويأمر بصلة الرحم ، ووفاء العهد ، وتحريم الزنا والربا والخمر .

فانطلق المقوقس يبدي إكباره وإعجابه بهذه التعاليم الرفيعة ، قائلاً : هذا نبيّ مرسل إلى النّاس كافّة ، ولو أصاب القبط والروم لاتّبعوه ، وقد أمرهم عيسى بذلك ،

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد : ١ : ٢٦ . السيرة الحلبيّة : ٣ : ٢٨١ .

(٢) السيرة الحلبيّة : ٣ : ٢٨١ .

وهذا الذي تصفون منه بُعث به الأنبياء من قبله ، وستكون له العاقبة حتّى لا ينازعه أحد ، ويظهر دينه إلى منتهى الخفّ والحافر.

فتأثّر أُولئك القوم من كلامه وقالوا له : لو دخل النّاس كلّهم ما دخلنا معه .

فاستهان بهم ، وردّ عليهم هذا المنطق قائلاً لهم : أنتم في اللعب[١] .

ولكنّه لم يؤمن بدين الإسلام حتّى غزته الجيوش الإسلاميّة ، فاحتلّت بلاده وأصبحت خاضعة لحكم الإسلام .

٣ - إلى قيصر ملك الروم

وأرسل النبيّ ﷺ دحية بن خليفة الكلبي إلى هرقل ملك الروم ، وزوّده بهذه الرسالة :

بسم الله الرحمن الرحيم

مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ إِلىٰ هِرَقْلَ عَظيمِ الرُّومِ .

سَلامٌ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدىٰ .

أَمّا بَعْدُ : فَإِنّي أَدْعُوكَ بِدِعايَةِ الإِسْلامِ ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ ، يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَينِ ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّما عَلَيْكَ إِثْمُ الاريسِيِّين[٢] ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعالَوْا إِلىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ فَإِن تَوَلَّوا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[٣]»[٤] .

---

(١) السيرة النبويّة لزيني دحلان : ٢ : ١٧٤ .

(٢) **الاريسيّين** : فلاحي القرى .

(٣) آل عمران ٣ : ٦٤ .

(٤) السيرة الحلبيّة : ٢ : ٢٧٥ . كنز العمّال : ٢ : ٢٢٥ . صبح الأعشى : ٦ : ٣٧٦ . مشكل الآثار للطحاوي : ٢ : ٣٩٧ . المواهب اللدنيّة : ٣ : ٣٨٤ . أحكام القرآن للجصّاص : ٣ : ٢٤١ .

ووصلت سفارة النبيّ ﷺ إلى ملك الروم ، فأخذ الكتاب فقرأه ، ثمّ قال : هل يوجد أحد من قوم الرجل الذي يزعم إنّه نبيّ ؟

فقالوا له : نعم ، وكان أبو سفيان قبل إسلامه حاضراً هناك مع جماعة من أصحابه ، فدعوا إلى مقابلة هرقل ، فلمّا مثلوا عنده قال لهم : أيّكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنّه نبيّ ؟

فانبرى إليه أبو سفيان فعرّفه أنّه أقرب إليه من غيره ، فأخذته الخدم والغلمان فأجلسوه بين يديه ، ثمّ التفت إلى ترجمانه وأمره أن يوجّه إليه الأسئلة الآتية ليجيب عليها : كيف حسبه فيكم ؟

قال أبو سفيان : هو ذو حسب .

قال هرقل الروم : هل كان من آبائه ملك ؟

قال أبو سفيان : لا .

قال هرقل الروم : هل كنتم تتّهمونه بالكذب ؟

قال أبو سفيان : لا .

قال هرقل الروم : مَن يتّبعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم ؟

قال أبو سفيان : بل ضعفاؤهم .

قال هرقل الروم : أيزيدون أم ينقصون ؟

قال أبو سفيان : بل يزيدون .

قال هرقل الروم : هل يرتدّ أحد من دينه بعد أن يدخل فيه ؟

قال أبو سفيان : لا .

قال هرقل الروم : فهل قاتلتموه ؟

قال أبو سفيان : نعم .

قال هرقل الروم : فكيف كان قتالكم إيّاه ؟

قال أبو سفيان : يكون الحرب بيننا وبينه سجالاً ، يصيب منّا ونصيب منه .

قال هرقل الروم : فهل يغدر ؟

قال أبو سفيان : لا .

قال هرقل الروم : كيف عقله ورأيه ؟

قال أبو سفيان : لم نعب له عقلاً ولا رأياً قطّ .

قال هرقل الروم : فما يأمركم به ؟

قال أبو سفيان : يأمر بالصلاة وبالزكاة والعفاف ، وأن نعبد الله وحده لا شريك له ، ويأمرنا بالوفاء بالعهد وأداء الأمانة .

وجرى حديث بينه وبين أبي سفيان أبدى فيه ملك الروم إكباره وإعجابه بالنبيّ ﷺ ، فأساء ذلك أبا سفيان ، وانطلق وهو خائف مرعوب يقول : لقد امر[١] أمر ابن أبي كبشة أصبح ملك الروم يهابه[٢] .

وقابل ملك الروم سفير النبيّ ﷺ بالتكريم والحفاوة ، ودعا الروم إلى الإسلام ، فأبوا وأرادوا مناجزته ، فكتب إلى رسول الله ﷺ رسالة يبدي فيها إسلامه وامتناع الروم من الإيمان به ، وهذا نصّ رسالته :

« إلى أحمد رسول الله ، الذي بشّر به عيسى .

من قيصر ملك الروم

إنّه جاءني كتابك مع رسولك ، وإنّي أشهد أنّك رسول الله ، نجدك عندنا في الإنجيل بشّرنا بك عيسى بن مريم ، وإنّي دعوت الروم إلى أن يؤمنوا بك فأبوا ،

---

(١) امر : كثر ، أي ارتفع شأنه .

(٢) السيرة الحلبيّة : ٣ : ١٧٧ .

ولو أطاعوني لكان خيراً لهم ، وودت أنّي عندك فأخدمك ، واغسل قدميك »[١].

لقد كانت هذه الرسالة ذات أثر عميق في تقوية معنويات المسلمين ، وبعث النشاط والعزم في نفوسهم ،كماكانت ذات معنويّة في البلاط الروماني وفي الكنيسة أيضاً ، فقد أوجدت فيهما تهيّباً للإسلام وخوفاً منه .

٤ ـ إلى النجاشي الأوّل

وأرسل النبيّ ﷺ جعفر ابن عمّه ومعه جماعة إلى النجاشي الأوّل ملك الحبشة يدعوه إلى الإسلام ، وزوّده بهذه الرسالة :

بسم الله الرحمن الرحيم

« مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إلى النَّجاشِيِّ أَصْحَمَةَ مَلِكِ الْحَبَشَةِ .

سَلامٌ عَلَيْكَ .

فَإِنّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ الَّذي لا إِلـهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدّوسُ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ رُوحُ اللهِ ، وَكَلِمَتُهُ الَّتي أَلْقاها إِلىٰ مَرْيَمَ الْبَتُولِ الطَّيِّبَةِ الحَصينَةِ ، فَحَمَلَتْ بِعيسىٰ ، فَخَلَقَهُ مِنْ روحِهِ وَنَفَخَهُ ، كَما خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ وَنَفَخَهُ ، وَإِنّي أَدْعوكَ إِلىٰ عِبادَةِ اللهِ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ ، وَالْمُوالاةِ عَلىٰ طاعَتِهِ ، وَأَنْ تَتَّبِعَني فَتُؤْمِنَ بي وَبِالَّذي جاءَني ، فَإِنّي رَسُولُ اللهِ ، وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ ابْنَ عَمّي جَعْفَراً وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمينَ ، فَإِذا جاءَوكَ فَأَقِرَّ وَدَعِ التَّجَبُّرَ ، وَإِنّي أَدْعوكَ وَجُنودَكَ إِلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَدْ بَلَّغْتُ وَنَصَحْتُ ، فَاقْبَلوا ، وَالسَّلامُ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدىٰ »[٢].

ولمّا انتهى إليه الكتاب أخذه ووضعه على عينيه ، ونزل عن سريره وجلس على

---

(١) صحيح مسلم : ٥ : ١٦٣ . السنن الكبرى للبيهقي : ٩ : ١٢٢ .

(٢) أُسد الغابة : ١ : ٩٩ . البداية والنهاية : ٣ : ٨٣ .

الأرض إجلالاً وإعظاماً ، ثمّ أسلم ، ودعا بحقٍّ من عاج وجعل فيه الكتاب[١] ، وأرسل إلى النبيّ ﷺ هدايا ورسالة أعرب فيها عن إسلامه وإيمانه بالرسول ﷺ ، وكان ذلك فتحاً كبيراً للمسلمين ، وانتصاراً رائعاً لهم ، كما أفزع القوى الكافرة المعادية للإسلام .

٥ - إلى ملك غسّان

بعث النبيّ ﷺ شجاع بن وهب إلى الحارث بن أبي شمر يدعوه إلى الإيمان بالله ، وزوّده بهذه الرسالة :

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَىٰ الْحارِثِ بْنِ أَبي شَمِرٍ ، سَلامٌ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدىٰ ، وَآمَنَ بِهِ وَصَدَّقَ ، وَإِنّي أَدْعوكَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ يَبْقىٰ مُلْكُكَ »[٢] .

ولمّا وصلت إليه رسالة النبيّ ﷺ وقرأها اندفع وهو غضبان ، فقال لشجاع بن وهب : مَن ينتزع ملكي ؟ ها أنا سائر إليه ولو كان باليمن جئته ، ثمّ أمر بعرض جيوشه عليه ، وقال له : أخبر صاحبك بما ترى من الجيوش والخيول ، وإنّي سائر إليه .

وكتب إلى قيصر ملك الروم يخبره الأمر ، فوصلت رسالته إلى قيصر وكان عنده سفير النبيّ ﷺ دحية بن خليفة الكلبي ، فلمّا اطّلع قيصر على رسالته كتب إليه بالخلود إلى السكون والإعراض عن ذلك ، ولمّا وصل جواب قيصر إليه ذهل وداخله الفزع والخوف ، فاستدعى سفير النبيّ ﷺ فأكرمه وحفل به ، وأمر له بالهدايا والأموال[٣] .

---

(١) الطبقات الكبرى : ١ : ٢٥٩ .

(٢) تاريخ الأمم والملوك : ٢ : ٢٩٢ . المواهب اللدنيّة : ٣ : ٥٠ .

(٣) الطبقات الكبرى : ١ : ٢٦١ .

٦ - إلى ملك اليمامة

وبعث النبيّ ﷺ سليط بن عمرو إلى هوذة بن عليّ الحنفي ملك اليمامة يدعوه إلى الإسلام، وأرسل إليه هذه الرسالة:

بسم الله الرحمن الرحيم

مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلىٰ هَوْذَةَ بْنِ عَلِيٍّ، سَلامٌ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدىٰ. وَاعْلَمْ أَنَّ ديني سَيَظْهَرُ إِلىٰ مُنْتَهَىٰ الْخُفِّ وَالْحافِرِ، فَأَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَجْعَلُ لَكَ ما تَحْتَ يَدَيْكَ»(١).

والتقى سليط بعاهل اليمامة فدعاه إلى الإسلام، وقال له: «يا هوذة، إنّما السيّد من متّع بالإيمان، ثمّ زوّد بالتقوى، وإنّ قوماً سعدوا برأيك فلا يشقون به، وإنّي آمرك بخير مأمور به، وأنهاك عن شيء منهي عنه، آمرك بعبادة الله، وأنهاك عن عبادة الشيطان، فإنّ في عبادة الله الجنّة، وفي عبادة الشيطان النار، فإن قبلت نلت ما رجوت، وأمنت ما خفت، وإن أبيت فبيننا وبينك كشف الغطاء وهول المطّلع»(٢).

فطلب منه الإمهال، وأن يجعله في فسحة من أمره حتّى يستشير قومه ويجيب، فأمهله سليط، ومضت على ذلك أيّام، فطلبه وكتب إلى النبيّ الجواب، وهذا نصّه:

«إلى رسول الله ﷺ

ما أحسن ما تدعو إليه، وأجمله وأنا شاعر قومي وخطيبهم والعرب تهاب مكاني، فاجعل لي بعض الأمر اتّبعك»(٣).

وقد أراد من النبيّ ﷺ أن يجعله شريكاً له في السلطة، وورد سفير النبيّ إلى يثرب فاجتمع بالرسول ﷺ، وعرّفه الأمر.

---

(١) السيرة الحلبيّة: ٣: ٣٨٦. صبح الأعشى: ١: ٣٢٩.

(٢) السيرة الحلبيّة: ٣: ٣٨٦. مكاتيب الرسول: ٣٤٧.

(٣) السيرة الحلبيّة: ٣: ٣٨٦. الطبقات الكبرى: ١: ٢٦٢.

فقال ﷺ: «**لَوْ سَأَلَني سَيابَةً مِنَ الْأَرْضِ** -أي قطعة منها- **ما فَعَلْتُ، بادَ وَبادَ ما في يَدَيْه**»(١).

لقد باد ملكه، فقد استولت عليه الجيوش الإسلاميّة، واحتلّت مملكته، ورفع عليها لواء الإسلام.

٧ - إلى ملكي عمان

وأرسل النبيّ ﷺ في ذي القعدة سنة ثمان من الهجرة عمرو بن العاص إلى جيفر وعبد ملكي عمان يدعوهما إلى الإسلام، وزوّده برسالة، وهذا نصّها:

بسم الله الرحمن الرحيم

«**مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ وَرَسولِهِ إِلىٰ جَيْفَرَ وَعَبْدٍ ابْنَي الْجُلَنْدىٰ، سَلامٌ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدىٰ، أَمّا بَعْدُ.. فَإِنّي أَدْعُوكُما بِدِعايَةِ الْإِسْلامِ، أَسْلِما تَسْلَما، فَإِنّي رَسُولُ اللهِ إِلَى النّاسِ كافَّةً لِأُنْذِرَ مَنْ كانَ حَيّاً وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكافِرِينَ، فَإِنَّكُما إِنْ أَقْرَرْتُما بِالْإِسْلامِ وَلَّيْتُكُما، وَإِنْ أَبَيْتُما أَنْ تَقِرّا بِالْإِسْلامِ فَإِنَّ مُلْكَكُما زائِلٌ عَنْكُما، وَخَيْلي تَحِلُّ بِساحَتِكُما، وَتَظْهَرُ نُبُوَّتي عَلىٰ مُلْكِكُما**»(٢).

وخرج عمرو يطوي البيداء حتّى انتهى إلى عمان، فاجتمع بملكيها، فجرى بينه وبينهما حديث أسفر عن دخولهما في حضيرة الإسلام وإيمانهما بالنبيّ ﷺ(٣).

ولم تقتصر السفارة النبويّة على ما تقدّم من الملوك والأمراء، فقد أوفد مبعوثاً وكتباً أُخرى إلى كوكبة من زعماء الجزيرة المحلّيّين، ونشير إلى بعضهم:

---

(١) المواهب اللدنيّة: ٣: ٤٤٠. الطبقات الكبرى: ١: ٢٦٢. عيون الأثر: ٢: ٣٣٧.

(٢) المواهب اللدنيّة: ٣: ٤٤٠.

(٣) السيرة الحلبيّة: ٣: ٢٨٤. الطبقات الكبرى: ١: ٢٦٢.

٨ ـ أكثم بن صيفي

وأرسل النبيّ ﷺ إلى حكيم العرب أكثمَ بْن صيفِي رسالة يدعوه فيها إلى الإسلام، وهذا نصّها:

بسم الله الرحمن الرحيم

مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلىٰ أَكْثَم بنِ صَيْفي:

أَحْمَدُ اللهَ إِلَيْكَ إِنَّ اللهَ أَمَرَني أَنْ أَقولَ: لَا إِلٰـهَ إِلَّا اللهُ، وَأَمَرَ النّاسَ بِها.. وَالْأَمْرُ كُلُّهُ لِلّهِ، خَلَقَهُمْ وَأَماتَهُم وَيَنْشُرُهُم، وَإِلَيْهِ الْمَصيرُ، أَدَّبَكُم بِآدابِ الْمُرْسَلينَ، وَلَتُسْئَلُنَّ عَنِ النَّبَأ الْعَظيمِ، وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ»(١).

وبعث رجلين من خيرة قومه ليطّلعا على أُسس الدعوة الإسلاميّة، ويقفا على البرامج التي يدعو إليها النبيّ ﷺ فقصدا يثرب، ولمّا انتهيا إليها تشرّفا بمقابلة الرسول ﷺ، فقالا له: نحن رسولا أكثم بن صيفي، وهو يسألك مَن أنت؟ وما أنت؟ وبما جئت؟

فقال ﷺ: **أَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ، وَأَنا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُه»**، ثمّ تلا عليهم هذه الآية: **﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾**(٢).

فرجعا إلى أكثم وأخبراه بما قاله النبيّ ﷺ، فالتفت إلى أصحابه وقال لهم: «يا قوم، أراه يأمر بمكارم الأخلاق، وينهى عن مضادّها، فكونوا في هذا الأمر رؤساء ولا تكونوا فيه أذناباً، وكونوا فيه أوّلاً ولا تكونوا فيه آخراً»(٣).

---

(١) كنز الفوائد: ٢٤٩.

(٢) النحل ١٦: ٩٠.

(٣) أُسد الغابة: ١: ٢١٣.

٩ - زياد بن جمهور

وأرسل النبيّ ﷺ إلى زياد بن جمهور الرسالة الآتية ، وهذا نصّها :

بسم الله الرحمن الرحيم

مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلىٰ زيادِ بْنِ جُمْهور:

إِنّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ الَّذي لَا إِلـٰهَ إِلَّا هُوَ.

أَمّا بَعْدُ ، فَإِنّي أُذَكِّرُكَ اللهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ ، أَمّا بَعْدُ فَلَيوضَعَنَّ كُلَّ دينٍ دانَ بِهِ النّاسُ إِلَّا الإِسْلَام»[١].

لقد بعث النبيّ ﷺ برسائل عدّة إلى الزعماء والوجوه والشخصيّات البارزة في العالم العربي وغيره ، يدعوهم فيها إلى الإسلام ، فأجاب جماعة منهم ، وامتنع آخرون ، وكانت هذه الرسائل تحمل موجة المدّ الإسلامي إلى الشعوب المتعطّشة لهدى الإسلام المترع بروح الرفق والسماحة والاخوّة والإيثار.

يقول الأُستاذ **محمّد عبدالله عنان** عن هذه السفارات النبويّة :

«كانت هذه السفارات والكتب النبويّة عملاً بديعاً من أعمال الدبلوماسيّة ، بل كانت أوّل عمل قام به الإسلام في هذا الميدان ، وليس أسطع من هذه السفارات دليلاً على ما كانت تجيش به نفس النبيّ العربي من فيض من الإيمان والشجاعة ، ذلك النبيّ الذي لم يكن قد نجا بعد من اضطهاد قومه ، ولم يكن له سلطان يعتدّ به ، أو قوى يخشى بأسها ، يقدم في ثقة وشجاعة على دعوة قيصر الدولة الرومانيّة وعاهل الدولة الفارسيّة ، وباقي الملوك والأُمراء المعاصرين إلى

---

(١) أُسد الغابة : ٢ : ٢١٥.

اعتناق دعوة لم تكتمل بعد في مهدها.

على أنّ هذه الدبلوماسيّة الفطنة التي لجأ إليها في مخاطبة ملوك عصره لم تذهب كلّها عبثاً كما رأينا، ولا ريب أنّ النبيّ لم يكن يتوقّع أن يلبّي أُولئك الملوك الأقوياء دعوته، وهو ما يزال يكافح في بثّها بين قومه وعشيرته، بَيْدَ أنّ هذه البعوث كان عملاً متمّماً للرسالة النبويّة، وكان العالم القديم الذي يتّجه إليه النبيّ العربي بدعوته يقوم على أُسس واهية تنذر بالانهيار من وقت لآخر. وكانت الأديان القديمة قد أدركها الانحلال والوهن، فكانت الدعوة الإسلاميّة تبدو في جدّتها وبساطتها وقوتها ظاهرة تستحقّ البحث والدرس، ولم يكن عسيراً أن يستشفّ أُولوا النظر البعيد ما وراء هذه الدعوة الجديدة من قوى تنذر بالانفجار، وقد كان الانفجار في الواقع سريعاً جدّاً، فلم تمضِ أعوام قلائل على إيفاد هذه البعوث حتّى كان الإسلام قد غمر قلب الجزيرة العربيّة، وانساب تيّار الفتح الإسلامي إلى قلب الدولتين الرومانيّة والفارسيّة، وأخذ العرب أبناء الدين الجديد، وحملة الرسالة المحمّدية يعملون بسرعة خارقة في إنشاء الدولة الإسلاميّة الكبرى»[١].

إنّ بعث النبيّ ﷺ السفراء والوفود إلى العالم الخارجي وإلى الزعماء المحلّيّين في الجزيرة العربيّة كان له أثره العميق في تطوير الدعوة الإسلاميّة وذيوعها، كما كان له أثره الفعّال في إرهاب القوى المعادية للإسلام والحاقدة عليه، فقد انتج أعظم الانتصارات واستجابت جملة من الملوك والأُمراء والوجوه إلى دعوة النبيّ ﷺ، وآمنوا بها، وأخذوا يعملون على نشر طاقاتها ومفاهيمها بين إخوانهم وقومهم.

---

(١) مواقف حاسمة في تاريخ الإسلام: ٢٠٨.

خامساً : إعلان حقوق الإنسان

وأعلن الإسلام منذ بزوغ نوره حقوق الإنسان ، وأشاد صروحها ، ودعا المجتمع الإسلامي إلى تطبيقها على مسرح الحياة.

لقد أعلن الإسلام حقوق الإنسان ، ورفع شعارها وتبنّاها في جميع المجالات ، فهو السابق لتأسيسها ، والمطبّق لبنودها من غير ثورة أو حرب على عكس اوروبا ، فهي إنّما هتفت بها ودعت إليها نتيجة للاضطهاد البالغ الذي واجهته شعوبها من جرّاء الحكم الأسود الذي خيّم عليها.

وقبل التحدّث عن تلكم الحقوق ، وإيضاح مضامينها ، نقدّم موجزاً لحالة اوروبا قبل إعلانها لذلك ، ثمّ نذكر بعض تلك الحقوق التي أعلنتها فرنسا ، وأقرّتها هيئة الأُمم المتّحدة ، ونبيّن رأي الإسلام الناصع فيها ، وإلى القرّاء ذلك :

١ ـ الوضع في اوروبا

لقد حفل تاريخ اوروبا قبل عصر النهضة العلميّة بالمآسي والمهازل والخطوب ، فقد كانت الحياة العامّة يسودها الغبن الاجتماعي ، ويسيطر عليها الظلم والطغيان ، فقد كان طابع الحكم فيها استبداديّاً لا بصيص فيه من نور العدل ، ولا ظلّ فيه للأمن والاستقرار ، فالهيئة الحاكمة كانت القوّة القاهرة لإرادة الشعب والمحتكرة لجميع السلطات التشريعيّة والتنفيذيّة والقضائيّة ، وكلمة الملك القانون الذي لا يمكن تغييره ولا تبديله.

يقول **لويس الرابع عشر** : « الدولة أنا ».

إنّ الدولة بجميع إمكانيّاتها يعتبرها **لويس الرابع عشر** ماثلة في شخصه ،

فما يقوله فهو الحدّ الفاصل في جميع الأُمور، وليس للرعيّة إرادة واختيار، فإن أعلن الحرب وساق الجحافل إلى المجازر، فعلى الشعب الطاعة والخضوع.

وقد عبّر ملك بريطانيا **رتشارد** الذي خلعه برلمانهم عن مدى استهتاره بحقوق الإنسان بقوله:

«القانون في فمي، وكثيراً ما يكون سرّاً كامناً في صدري»(١).

لقد نظر الحاكمون في اوروبا إلى رعاياهم نظرة مليئة بالاستخفاف والامتهان، ففرضوا عليهم نفوذهم وسلطانهم، واستبدّوا في شؤونهم، وحاربوا كلّ نزعة إصلاحيّة في البلاد، كما أحاطوا نفوسهم بهالة من التقديس والإكبار، واعتبروا أنّهم غير مسؤولين ولا محاسبين عن أي جريمة، أو ذنب يصدر منهم.

وقد أعلن **غليوم** الألماني في خطاب سنة ١٨٩٧م جاء فيه:

«إنّ غليوم الأوّل قد أقام كنزاً واسع النطاق يجب علينا حفظه مقدّساً، هذا الكنز هو الملك المستمدّ من معونة الله، الملك القائم على المسؤوليّة العظمى أمام الخالق دون سواه، تلك المسؤوليّة التي لا يمكن لأي وزير أو مجلس نوّاب أن يرفعها عن عاتق وليّ الأمر».

وكان من الطبيعي أن يؤدّي هذا الحكم الفردي إلى خنق الحرّيّات، واضطهاد الشعب وتكبيله بالقيود والأغلال، وكانت فرنسا أعظم دول اوروبا محنة، وأكثرها بلاءً وشقاءً، فقد ذكر المؤرّخون لها أنّها كانت بأقصى مكان من الذلّ والهوان، فليس فيها حرّيّة سياسيّة، ولا مساواة اجتماعيّة، ولا نظام عادل للضرائب، فالامتيازات قد اختصّت بها بعض الهيئات وحرمت منها الأكثريّة الساحقة.

ونشير إلى بعض الطبقات التي ظفرت بها، وهي:

---

(١) الدستور البريطاني لايرون الكسندر: ٣٩، ترجمة محمّد بدران.

١ ـ النبلاء.

٢ ـ أرباب الكنيسة.

٣ ـ المشرّعون.

٤ ـ نقابات طوائف العمّال.

وقد أقصت هذه الامتيازات العدالة الاجتماعيّة، ونقلت شطراً كبيراً من الضرائب إلى أكتاف الفقراء، كما حرمت أبناء الطبقة الوسطى من المناصب الرفيعة في الدولة، كقيادة الجيش والأسطول والقضاء والكنيسة[1].

وقد أدّت هذه الأوضاع إلى تأزّم البلاد واضطرابها في جميع المجالات، فكان الفرد يلقى في غياهب السجون بلا ذنب، وساد نظام الاقطاع في أوساطهم، وعمّ الظلم والجور في جميع أنحاء البلاد.

٢ ـ الثورة الفرنسيّة

وتفجّرت الأوضاع السائدة في فرنسا بالثورة العارمة، فقد ثار الشعب الفرنسي في يوم ١٧ يونيه ١٧٨٩م، وقرّر نوّاب الشعب أنّهم أعضاء الجمعيّة الوطنيّة، وقرّروا عدم شرعيّة الضرائب التي فرضتها الحكومات الملكيّة، وانتشرت المظاهرات في جميع أنحاء البلاد، وهي تهتف بسقوط الهيئة الحاكمة، فقوبلت بالنار، وصوّبت الحكومة مدافعها على الثوّار، ولكنّهم استمرّوا في ثورتهم العارمة التي غيّرت مجرى التاريخ الاوروبي.

وبعد صراع رهيب بين الحكومة والشعب سقطت الحكومة بأيدي الثوّار، وقد ارتكب في تلك الحوادث من القتل والتنكيل ما لا يوصف لفظاعته ومرارته، وألّفت مئات الكتب في تصوير الجرائم والموبقات التي وقعت في الثورة، وأنّها

---

(١) تاريخ اوروبا في العصر الحديث لـ هـ. ا. ل. فشر: ٥ و ٦.

من أغرب الثورات التي شاهدها العالم.

٣ - إعلان حقوق الإنسان

تمخّضت تلك المجازر الرهيبة التي وقعت في أثناء الثورة الفرنسيّة عن إعلان حقوق الإنسان، فقد قرّرت الجمعيّة الوطنيّة في ٢٦ اغسطس سنة ١٧٨٩ تلك الحقوق، ورأت أنّما ينزل بالمجتمع الإنساني من المصائب والشقاء يرجع إلى سبب واحد وهو جهل هذه الحقوق أو تجاهلها أو العبث بها، فأصدرت الجمعيّة بها بياناً عامّاً يكون أساساً لمطالب الشعب، وقواماً لنصوص الدستور، وضماناً لسعادة المجموع، وخلاصة هذه الحقوق الأُمور التالية:

١ - الحرّيّة

٢ - المساواة

٤ - الإخاء

وجميع المواد التي ذكرت فإنّها ترجع إلى هذه المبادئ الثلاثة، وقد اعتزّ بها كتّاب اوروبا، وزعموا أنّها سرت سريان الضوء في جميع الشعوب الاوروبيّة، وأنّها أهمّ مكسب ظفرت به الإنسانيّة في عصورها الأخيرة.

لقد أعلن الإسلام هذه المبادئ وسبق إلى تأسيسها، ودعا إلى تطبيقها، ونقدّم للقرّاء هذه المبادئ التي أعلنتها فرنسا مع بيان رأي الإسلام فيها:

الحرّيّة

جاء في وثيقة إعلان حقوق الإنسان عن الحرّيّة ما يلي:

المادّة: «يولد الناس ويعيشون أحراراً متساوين في الحقوق والكرامة، مزوّدين بالعقل والضمير، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الاخوّة».

وقد ألمّت المادّة الرابعة بتحديد الحرّيّة ، فقد جاء فيها :

« الحرّيّة تنحصر في إمكان عمل كلّ ما لا يضرّ بالغير ، فلكلّ امرئ أن يتمتّع بحقوقه الطبيعيّة في الدائرة التي لا تؤذي تمتّع الناس بتلك الحقوق ، وتحديد هذه الدائرة موكول إلى القانون » .

إنّه ليس من الحرّيّة في شيء أن يعمل الإنسان عملاً يؤدّي إلى الإضرار بالغير ، فليس الإنسان مطلق العنان في تصرّفاته وفي أعماله ، بل لا بدّ أن تتّفق مع سنن القانون ، ولا تشذّ عن نواميس الحياة .

وقبل التحدّث عن مدى الحرّيّة التي منحها الإسلام للإنسان نذكر بيان معناها في اللغة ، وإلى القرّاء ذلك :

الحرّيّة في اللغة

الحرّية في اللغة تطلق على الخلوص من العبوديّة ، فيقال : هو حرّ ، أي غير مسترقّ ، وتطلق على الخلوص من القيد والأسر .

الحرّيّة في الإسلام

الحرّيّة في الإسلام تطلق تارة ويراد بها الخلوص من العبوديّة ، فيقال : حرّ ، أي غير مملوك ، وأُخرى يراد بها الرضا والاختيار ، فيقال : فلان حرّ في تصرّفاته ، أي غير مكره فيها ، كما أنّها تطلق ويراد منها تخليص النفس من الأوهام والخرافات ، كما يقال : فلان متحرّر من الأوهام ، وقد بذل الإسلام جميع طاقاته على تحقيق ذلك ، وعلى تنوير العقول بقوّة الإيمان بالله ، فإنّ المجتمع الجاهلي كان قبل بزوغ نور الإسلام أسيراً للعادات الخرافيّة والأُمور الوهميّة ، فجاء الإسلام فحطّم تلك القيود والأغلال ، ودعا المجتمع إلى التحرّر والانطلاق ، وإلى إيقاظ عقولهم ، وتحرير أفكارهم ، وقد أنحى باللّائمة على الذين يتّبعون آباءهم ويقلّدونهم في

عاداتهم الجاهليّة . قال تعالى : ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ** ﴾ (١) .

كما أنّه دعا إلى التفكير في جميع المجالات ، ولم يسوغ إلغاء الطاقات العقليّة التي وهبها الله للإنسان ، وجعل الذين يهملون عقولهم ولا يسترشدون بتفكرهم مثلهم كمثل الحيوان السائم . قال تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ** ﴾ (٢) .

إنّ الإسلام قرّر حريّة الفكر وانطلاق النفس من كلّ خرافة ووهم ، وأقام الحرب العوان على عبادة الأوثان والأصنام ، ودعا بقوّة إلى نبذ ماكان عليه السلف الجاهلي من ضلالات وتقاليد ليست من الحقّ في شيء ، فقد دعا إلى توحيد الله لأنّه فاطر السماوات والأرض ، وواهب الحياة .

قال تعالى : ﴿ **قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلاً مَا تَشْكُرُونَ** ﴾ (٣) .

إنّ الإسلام قرّر العبوديّة لله وحده ، وهي التحرّر الواقعي من الخضوع للغير ، وهي معنى التحرّر بكلّ ما وسعته هذه الكلمة من معنى ، وقد ازدرى الإسلام بمن يخضع لغير الله ويظنّ أنّه يستجيب له .

قال تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ** ﴾ (٤) .

---

(١) البقرة ٢: ١٧٠.

(٢) الأعراف ٧: ١٧٩.

(٣) المُلك ٦٧: ٢٣.

(٤) الأعراف ٧: ١٩٤.

ويأمر الله رسوله محمّداً ﷺ أن يخاطب قومه بقوله: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾[1].

إنّ الإسلام رفع شعار العبوديّة لله تعالى وحده، لأنّه المحيي والمميت والرازق، وإليه ترجع جميع شؤون العباد، ومن هنا كان أسمى صفات الرسل هي نعتهم بالعبوديّة لله.

قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ﴾[2].

وقال تعالى في وصف نبيّه محمّد ﷺ: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾[3].

إنّ الإقرار بالعبوديّة لله إنّما هو تحرير للإنسان من عبوديّة الأفراد وارتقاء له إلى سلّم الكرامة، وتقوية له على مجابهة أحداث الحياة، وجعله فرداً صالحاً في المجتمع الإنساني الرفيع.

إنّ الحرّيّة التي منحها الإسلام للإنسان ذات محتويات أربعة، ويتفرّع على كلّ واحد منها أنواع مختلفة، وهي كما يلي:

أوّلاً: حريّة العقيدة

إنّ الحريّة الدينيّة في أرحب مفاهيمها قد تبنّاها الإسلام، ودعا إليها، وخطّة الرسول الكريم ﷺ كانت هي إبلاغ مبادئه إلى المجتمع، فإن شاءوا آمنوا بها، وإن شاءوا تركوها.

---

(١) الزمر ٣٩: ٣٨.

(٢) ص ٣٨: ٤١.

(٣) البقرة ٢: ٢٣.

قال الله تعالى: ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ (١).

إنّ خطّة الرسول ﷺ هي الأداء والتبليغ.

يقول تعالى: ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾ (٢).

ويقول تعالى: ﴿ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴾ (٣).

وليس على الإسلام من ضرر وبأس أن أصرّ المنتسبون إلى المسيحيّة وغيرها على البقاء على عقيدتهم. يقول تعالى مخاطباً لنبيّه الكريم: ﴿ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ (٤).

إنّ الإسلام قد تبنّى سياسة التسامح الديني مع كلّ الشعوب التي امتدّ إليها الفتح الإسلامي.

يقول **جولد تسيهر**:

« سار الإسلام لكي يصبح قوّة عالميّة على سياسة بارعة، ففي العصور الأُولى لم يكن اعتناقه أمراً محتوماً، فإنّ المؤمنين بمذاهب التوحيد أو الذين يستمدّون شرائعهم من كتب منزلة، كاليهود والنصارى والزرادشتيّة، كان في وسعهم متى ما دفعوا ضريبة الرأس (الجزية) أن يتمتّعوا بحريّة الشعائر وحماية الدولة الإسلاميّة، ولم يكن واجب الإسلام أن ينفذ إلى أعماق أرواحهم، إنّما كان يقصد إلى سيادتهم الخارجيّة، بل لقد ذهب الإسلام في هذه السياسة إلى حدود بعيدة،

---

(١) الكهف ١٨: ٢٩.

(٢) الغاشية ٨٨: ٢١ و ٢٢.

(٣) ق ٥٠: ٤٥.

(٤) يونس ١٠: ٩٩.

ففي الهند ـ مثلاً ـ كانت الشعائر القديمة تقام في الهياكل والمعابد في ظلّ الحكم الإسلامي »[١].

ويذكر **دوزي** عن أهمّية هذا التسامح في حديثه عن فتح الأندلس، فيقول:

« ولم يكن حال النصارى في ظلّ الحكم الإسلامي ممّا يدعو إلى كثير من الشكوى بالنسبة لما كانت عليه من قبل، أضف إلى ذلك أنّ العرب كانوا يتحلّون بكثير من التسامح، فلم يرهقوا أحداً في شؤون الدين، ولم يغمط النصارى للعرب هذا الفضل، بل حمدوا للعرب تسامحهم وعدلهم وآثروا حكمهم على حكم الجرمان والفرنج »[٢].

إنّ الإسلام ألزم المسلمين باحترام حقّ الغير في عقيدته، فليس لأحد أن يكره غيره على اعتناق عقيدة خاصّة، وإذا أراد أن يعارضه في عقيدته فعليه أن يقنعه بالتي هي أحسن، ويبيّن له الوجه في خطأ عقيدته عن اقتناع، فإن ثاب إلى الحقّ فذاك، وإلّا فليس عليه الضغط، ولا مجال ولا حقّ لأحد في استعمال القوّة في هذا السبيل.

ومن مظاهر هذه الحرّيّة التامّة في المجال العقائدي التي أعلنها الإسلام أنّه لا يلزم غير المسلمين بتطبيق أحكام الشريعة الإسلاميّة على واقع حياتهم، لا سيّما في الأحوال الشخصيّة، فإنّهم يرجعون إلى أحكام دينهم في هذا الموضوع.

ومهما يكن من أمر، فإنّ التاريخ لم ينقل أنّ الرسول ﷺ قتل كتابيّاً، لأنّه لم يسلم، أو عذّبه أو سجنه أو منعه من التعبّد على طريقته.

نعم، فرض عليهم الجزية وبعض الأُمور الأُخرى التي ذكرتها كتب الفقه الإسلامي بالتفصيل، وسنتحدّث عنها في غضون هذا الكتاب، ويتفرّع على حرّيّة العقيدة

---

(١) مواقف حاسمة: ٢٠.

(٢) مواقف حاسمة: ٢٠ و ٢١.

ما يلي :

١ ـ حريّة الفكر

وصف **ملتون** الشاعر الإنجليزي الشهير الحرّيّة الفكريّة بقوله :

« بأنّها حرية اكتساب المعرفة ، وحريّة النطق بها ، وإعلانها ومناقشتها حسب ما يمليه عليه الضمير ، وهي فوق كلّ الحريّات » .

إنّ الإسلام بكلّ اعتزاز وفخر فتح آفاق الكون أمام العقل ليتدبّر ما فيه ويفكّر في شؤونه ، ودعاه إلى الانطلاق وإلى بثّ نشاطه وفعّاليّاته ، ونعى عليه الخمول والجمود ، وقد استطاع رجال الفكر الإسلامي في هذا الجوّ العلمي ـ الذي فتحه الإسلام ـ إلى الانطلاق في جميع ميادين العلوم ، فكانت بغداد والكوفة ويثرب منطلقاً الى البحوث الإسلاميّة ، وإلى المجادلة في علوم العقائد وغيرها حتّى ازدهرت الحياة العلميّة ، وبلغ المسلمون الذروة في علومهم ومعارفهم .

إنّ الحرّيّة الفكريّة قد رفع شعارها الإسلام ، لأنّها المصدر الوحيد للتطوّر الفكري الذي هو إحدى النواميس الأصيلة في هذا الوجود .

٢ ـ حريّة التعبير عن الرأي

إنّ حريّة التعبير عن الرأي نطقاً أو كتابة متمّمة لحريّة الفكر ، ولكنّها مشروطة بأن لا تكون منطلقاً إلى بثّ المبادئ الهدّامة والأفكار المجافية لوحدة الأمّة وتراصّها أو فيها إثارة للفتن أو القذف والتحقير لأي شخص أو جماعة أو تكون منافية للأخلاق والآداب العامّة ، فإنّ ذلك لا يسمح به الإسلام بأي وجه من الوجوه ، لأنّه يؤدّي إلى المفاسد والمشاكل بين صفوف المجتمع .

إنّ الإسلام أباح حرّيّة إبداء الرأي ، وجعله حقّاً طبيعيّاً لكلّ إنسان ، فله حريّة التكلّم بما شاء ، وحريّة المحاججة ، وحريّة النقد للحكم القائم إذا شذّ عن طريق

الحقّ ، ولكنّه لم يسمح بأن تستعمل هذه الحرّيّة في العدوان على الغير.

يقول **عبدالقادر عودة**:

« وحريّة القول في الحدود التي وضعتها الشريعة تعود دون شكّ بالنفع والتقدّم ، وتؤدّي إلى نموّ الإخاء والحبّ والاحترام بين الأفراد والهيئات ، وتجمع كلمة الأُمّة على الحقّ دون غيره ، وتجعلهم في حالة تعاون دائم ، وتقضي على النعرات الشخصيّة الطائشة ».

إنّ الإسلام أكمل الحرّيّة ، وأضفى عليها أروع المعاني حينما قيّدها بعدم الإساءة إلى الآخرين ، فقد حفظ بذلك توازن المجتمع ووحدة صفوفه ، وقضى على جميع ألوان الشغب وضروبه.

ثانياً: الحرّيّة السياسيّة

إنّ الحرّيّة السياسيّة جزء أساسي من الحرّيّة الإنسانيّة ، وقد عرّفها **جون برجس** بقوله:

« الحريّة السياسيّة أن يكون المرء عضواً فعّالاً في الهيئة ذات السيادة في الدولة ، وفي الهيئة الداخليّة بحيث تكون الفرصة متاحة له لأن تكون إرادته مسموعة ، وأن يكون له أثر على سنّ القوانين ورسم سياسة الحكومة ، وذلك باستعمال حقوقه في حريّة الكلام وحريّة اقتراع القوانين ».

إنّ الإسلام منح الحرّيّة السياسيّة للفرد ، وألزم الدولة بتهيئة جميع وسائلها للمواطنين ، ولكنّ الحرّيّة في سنّ القوانين ، ورسم سياسة للدولة ـ كما يراها **جون برجس** ـ لا يتّفق ذلك في ظلّ الحكومة الإسلاميّة الملزمة بأن تسير على ضوء الشريعة الإسلاميّة ، وليس لأحد حقّ التدخّل في سنّ القوانين وتشريعها ، فإنّ

الإسلام قد وضع جميع المناهج الحيّة للدولة ، وأغناها عن سنّ القوانين واستيرادها .

وعلى أي حال ، فإنّ الحرّيّة السياسيّة يتفرّع عليها ما يلي :

١ ـ حريّة الاجتماع

جاء في إعلان حقوق الإنسان الدولي عن حرّيّة الاجتماع ما نصّه :

« الفقرة ١ من المادّة الحادية والعشرين : إنّ لكلّ إنسان الحقّ في حرّيّة الاجتماع ، وتكوين الجمعيّات السلميّة » .

إنّ حرّيّة الاجتماع أمر سائغ في الشريعة الإسلاميّة ، فقد ندبت إلى الاجتماع وحثّت عليه ، وأمرت به في جميع المجالات ، ولكن يشترط فيه أن لا يكون مخلاً بالآداب الإسلاميّة ، ولا منافياً للمصالح العامّة ، أو يكون منطلقاً إلى الشهوات ، فإنّ الإسلام لا يسمح بذلك ولا يسيغه ، وذلك لما فيه من الأضرار البالغة على المجتمع .

٢ ـ تأليف الجمعيّات

لا مانع في الإسلام من عقد الجمعيّات وتأسيسها فيما إذا كانت جمعيّات تعاونيّة أو خيريّة ، أو تطالب بالمصلحة العامّة للبلاد ، فإنّ ذلك من أهمّ الأهداف الأصيلة التي ينشدها الإسلام ، أمّا إذا كانت تلك المؤسّسات تتنافى مقرّراتها ومبادؤها مع الشريعة الإسلاميّة ، كالمؤسّسات الشيوعيّة التي تبثّ الأفكار الإلحاديّة بين صفوف المجتمع ، فإنّ الإسلام لا يسيغها ويهيب بالمسلمين إلى الإجهاز عليها ، وإزالة آثارها من البلاد .

ثالثاً : الحرّيّة المدنيّة

إنّ الحرّيّة المدنيّة هي إعطاء الفرد الحرّيّة التامّة في مجال العمل والسكنى التي

تتّفق مع ميوله ورغباته، ونشير إلى ما يتفرّع عليها، وهي:

١ - الحريّة الشخصيّة

ونعني بها حرّيّة الفرد في اختيار العمل الذي يريده لكسب معيشته، فله أن يمارس الزراعة والتجارة وسائر الحرف والمهن ما لم يكن ذلك العمل محرّماً في الإسلام، كصنع آلات اللهو، والدخول في معامل الخمر، وغير ذلك من المحرّمات، فقد نهى عن مزاولتها.

كما أنّ له الحرّيّة في اختيار من يشاء من النساء لتكون زوجة له على أن لا تكون من المحرّمات، كالأُخت والأُمّ والبنت، وما ماثل ذلك من المحرّمات المنصوص عليها.

كما أنّ له الحرّيّة التامّة في اختيار العلم الذي يزيد التخصّص به، ولا يحقّ لأحد التدخّل في أُموره وقسره على شيء من هذه الأشياء.

٢ - حريّة المسكن

إنّ الإنسان حرّ في اختيار البلد الذي يقيم فيه، والمسكن الذي يريد أن يسكن فيه ما لم يكن ذلك البيت مغصوباً، فإنّه يمنع من سكناه.

إنّ له الحرّيّة في سكنى وطنه والنزوح عنه إلى جهة أُخرى، وليس لأحد أن يرغمه على الإقامة في بلد خاصّ.

رابعاً: الحرّيّة الاقتصاديّة

إنّ الحرّيّة الاقتصاديّة هي إباحة تصرّف الفرد في ملكه حيثما شاء، فله أن يمارس أي لون من ألوان التجارة والصناعة، التي تزيد في اتّساع ثروته، وعلى الدولة أن تقوم بحمايتها لتزدهر البلاد وتتقدّم صناعتها وتجارتها، وقد حدّد الإسلام الحرّيّة

الاقتصاديّة ، وفرض عليها بعض القيود لأجل المصلحة العامّة ، وذلك كمنعه من الربا والاحتكار والاستغلال والغشّ ، وغير ذلك من الأُمور التي توجب الضرر العامّ على المواطنين ، ويتفرّع على هذه الحريّة :

الملكيّة الفرديّة

ونعني بها ـ كما ذكرنا ـ حرّيّة الشخص في استغلال ملكه ، والتصرّف فيه حيث ما شاء ، وقد حدّد الإسلام حرّيّة التملّك ونهى عن بعض وسائله لأجل المصلحة العامّة ، كما سنذكر ذلك في غضون هذا الكتاب .

هذه بعض ألوان الحرّيّة التي منحها الإسلام للإنسان ، وقد سبق اوروبا في تأسيسها وإعلانها .

يقول **عبدالقادر عودة** :

« لقد سبقت الشريعة الإسلاميّة القوانين الوضعيّة في تقرير نظريّة الحريّة بأحد عشر قرناً؛ لأنّ القوانين الوضعيّة لم تبدأ بتقرير هذه النظريّة إلّا في أواخر القرن الثاني عشر وأوائل القرن التاسع عشر ، أمّا قبل ذلك فلم تكن هذه القوانين تعترف بالحريّة ، بل كانت أقسى العقوبات تخصّص للمفكّرين ودعاة الإصلاح ، ولمن يعتقد عقيدة تخالف العقيدة التي يعتنقها أُولوا الأمر. هذا هو الواقع وهذه حقائق التاريخ ، فمن شاء بعد ذلك أن يعرف كيف نشأت الأُكذوبة الكبرى التي تقول : إنّ الأوربيّين هم أوّل من دعا للحريّة فليعلم أنّها نشأت من الجهل بالشريعة الإسلاميّة ، وقد يعذر الأوربيون من هذا الجهل ، أمّا نحن فلن نجد لأنفسنا عذراً »[١] .

---

(١) التشريع الجنائي في الإسلام : ١ : ٣٦ و ٣٧ .

لقد منح الإسلام الحرّيّة التامّة للإنسان واعتبرها ضرورة من ضرورات الحياة التي لا يستغني عنها.

وبهذا ينتهي بنا المطاف عن الحرّيّة في ظلّ النظام الإسلامي، وبقي أن نشير إليها في ظلّ الأنظمة القائمة في العالم من الرأسماليّة والشيوعيّة، وإلى القرّاء ذلك.

الحرّيّة في النظام الرأسمالي

إنّ أهمّ صور الحرّيّة التي عنى بها النظام الرأسمالي هي الحرّيّة الاقتصاديّة، فقد ضمن هذا النظام للفرد الحرّيّة التامّة في جميع مجالات الأرباح والتوسّع المالي، واعتبر الدولة مسؤولة عن حماية هذه الحرّيّة للفرد وتهيئة جميع الوسائل التي تؤدّي إلى زيادة أرباحه وانتاجه.

إنّ حرّيّة الفرد في استحصال الثروة هي الحجر الأساسي التي تبتني عليها الرأسماليّة، وقد ذهب إليها علماء الاقتصاد، كآدم سميث ومالثوس وريكاردو وأضرابهم، ويسمّى هذا المذهب بالمذهب الفردي لأنّهم يعتبرون الفرد محور الحركة الاقتصاديّة الذي تدور عليه جميع أوضاعها وأطوارها.

فالحرّيّة الاقتصاديّة عند الرأسماليّين سبب لتنمية الانتاج ووسائله، واتّساع الثروة العامّة في البلاد، وعلى الدولة أن ترفع جميع الموانع التي تؤثّر على حرّيّة الفرد، فإنّ هذه الحرّيّة عندهم من أهمّ وسائل الحياة التي يجب الحفاظ عليها.

إنّ هذه الحرّيّة التي ضمنها النظام الرأسمالي للمواطنين قد عادت بالأضرار الهائلة على المجتمع الإنساني، فقد تكدّست ثروات المجتمع عند فئة قليلة من الرأسماليّين أخذت تتحكّم في مصير العالم وتزجّه في الحروب المدمّرة من أجل زيادة أرباحها، فقد كان لها ضلع كبير في إثارة الحرب العالميّة الأُولى والثانية، لأنّ بضائعهم أخذت تتزاحم في الأسواق العالميّة، فلم يجدوا مجالاً لتصريفها إلّا بإشعال نار الحرب في العالم.

إنّ الحرّيّة الاقتصاديّة التي تبنّاها النظام الرأسمالي قد أدّت إلى اضطهاد العمّال وارهاقهم ، فقد قامت الشركات الرأسماليّة باحتكار جهودهم ، ونهب إمكانيّاتهم ، وعانت الأغلبيّة الساحقة منهم أمرّ ألوان البؤس والشقاء ، فقد ألمّ بها المرض والحرمان ، وسدّت في وجوهها جميع نوافذ الحياة ، فلم تظفر بالراحة ولا بالدعة ولا بالعيش الرغيد ، الأمر الذي أدّى إلى شيوع الاضرابات العامّة في صفوف العمّال مطالبين بزيادة الأُجور وتحسين حالتهم الاقتصاديّة ، وقد ذكرنا سوء حالهم وما منوا به بالتفصيل في كتابنا (العمل وحقوق العامل في الإسلام).

الحرّيّة في النظام الشيوعي

وصودرت جميع الحرّيّات في ظلّ النظام الشيوعي ، فلم يعد لها أثر في ظلّ ذلك النظام الرهيب الذي فرض طاعته بقوّة الحديد والنار ، فالشعب الخاضع للحكم الشيوعي لا يتمتّع بأي لون من ألوان الحرّيّة ، قد تسلّطت عليه زمرة حاقدة تحصي عليه أنفاسه ، وتحاسبه على كلّ همسة تتنافى مع التعاليم الشيوعيّة ، وحسابها القتل والاعتقال والسجون .

إنّ الحرّيّات التي يتغنّى بها كلّ شعب من حرّيّة الأديان وحريّة النقد وحرّيّة الصحافة وحريّة الاجتماع وحريّة النقل والانتقال ، لا وجود لها في ظلّ النظام الشيوعي ، وقد أدلى **لينين** بعدم السماح للمواطنين في إعطائهم الحرّيّة بقوله :

« نحن لا نستطيع أن نأخذ بآراء المخبولين الذين يطالبون بالحرّيّة ، فنحن في ظلّ ديكتاتوريّة البروليتاريا لا نستطيع أن نمنح المواطنين حرّيّتهم السياسيّة »(١) .

إنّ إقصاء الحرّيّات العامّة في النظام الشيوعي أمر ضروري ، فإنّ الشعب إذا منح

---

(١) العمل وحقوق العامل في الإسلام : ١٩٦ ، نقلاً عن النظام الشيوعي .

حرّيّاته فلا يعقل أن يخضع لذلك النظام الرهيب الذي تمجّه الطباع وتأباه الأفكار، فليس فيه قانون يحمي جماهير الشعب، ويحقّق رغباتهم في التمتّع بالحرّيّة.

وقد صرّح بذلك **لينين** بقوله:

« يقع كثير من الناس في خطأ فاحش هو الاعتقاد بأنّ القوانين يجب أن تحمي الحرّيّات، ونحن نردّ على هؤلاء البلهاء قائلين بأنّ القوانين لا توضع لحماية الحرّيّات، وإنّما توضع لحماية الدولة »(١).

وتحدّث **مسيمو** عن الحرّيّة في ظلّ الحكم الشيوعي، فقال:

« إنّه لا وجود عندهم لحرّيّة القول أو لحرّيّة الاجتماع، ولا لأي إجراءات تمكّن المواطنين من ممارسة أيّة رقابة على السلطات العامّة، والخطب التي تمثّل رأي جانب واحد تأخذ عندهم مكان المناقشات العامّة، فحكومة الأقلّيّة الصغيرة التي تتألّف من الهيئة التنفيذيّة للحزب الشيوعي لا تدير شؤون الدولة فحسب، بل تمتدّ سلطتها إلى إدارة دفّة الاقتصاد والتعليم، فهم يتحكّمون في النشاط الديني والثقافي وفي أوقات الفراغ، وهم يدّعون أنّهم يقومون بهذا العمل نيابة عن الشعب، مع أنّه لا وجود عندهم لانتخابات حرّة تمكّن الشعب من التعبير عن رغباته الحقّة، ويقولون أيضاً إنّهم يعملون على إسعاد رعاياهم »(٢).

إنّ الاستعباد يسير مع الحكم الشيوعي جنباً إلى جنب، وقد برهنت أعمالهم على وجود نقص مركّب وعقدة نفسيّة عندهم مصدرها ضعف القاعدة التي يستندون إليها، فالتجأوا إلى الارهاب والعنف والتهديد في جميع شؤونهم،

---

(١) النظام الشيوعي: ٢٨.

(٢) مذهب الأحرار: ٥٩.

وعلينا أن نشير إلى بعض الأمور التي صودرت فيها الحرّيّة ، وأُقصي ظلها عن المجتمع الخاضع للنظام الشيوعي ، وهي :

١ ـ التنكّر للأديان

وتنكّر الشيوعيّون لجميع الأديان ، واعتقدوا أنّها خرافة ، وأنّها من وضع الإنسان ، فلم يعد ثمّة مجال للتبشير في الأديان أو للإعلان عن بعض مبادئها ، فقد جاء في المادّة الرابعة والعشرين من دستور **ستالين** على منع الحرّيّة الدينيّة منعاً باتّاً من البلاد ، ونصّت القوانين الموضوعة عام ١٩٣٩م على ما يلي :

١ ـ ضرورة تسجيل الجمعيّات والمنظّمات الدينيّة .

٢ ـ منع الهيئات الدينيّة من تشكيل أنفسها في جماعات تعاونيّة أو جماعيّة .

٣ ـ حظر الاجتماعات الدينيّة الخاصّة ، واجتماعات المصلّين .

٤ ـ عدم السماح للهيئات الدينيّة بالاحتفاظ عندها بأي نوع من أنواع الكتب الدينيّة .

٥ ـ حظر بناء أمكنة جديدة لممارسة الشعائر الدينيّة .

وصرّح **لينين** عن خطّة الحزب الشيوعي مع الأديان بقوله :

« إنّ من أهداف حزب العمّال الديمقراطي الاشتراكي في روسيا هو أن يحارب بلا هوادة كلّ نزعة دينيّة في أفئدة العمّال . إنّ منهاجنا يتضمّن بالتالي الدعوة للإلحاد »[١] .

وقال **ستالين** :

---

(١) الاشتراكيّة والدين للينين : ٢٠.

« نحن ملحدون .. ونحن نؤمن بأنّ فكرة الله خرافة ، ونحن نؤمن بـأنّ الإيمان بالدين يعرقل تقدمنا ... ونحن لا نريد أن نجعل الدين مسيطراً علينا ، لأنّا لا نريد أن نكون سكارى »[١].

إنّ الشيوعيّة والدين ضدّان لا يجتمعان ، فإذا ولج أحدهما خرج الآخر من النافذة ـكما يقول شكسبيرـ، وقد بذلت الحكومات الشيوعيّة جميع جهودها على إقصاء الدين عن شعوبها ، والتنكيل برجاله وزعمائه الروحانيّين ، وأُلّفت مئات الكتب في السخرية بالأديان والتهجّم عليها ،كما استخدمت جميع أجهزة الدعاية لهذا الغرض ، وأصدرت عشرات الصحف والمجلّات والنشرات التي تحمل طابع الكفر والإلحاد بالله ، فالحرّيّة الدينيّة التي هي ضرورة من ضرورات الحياة لا وجود لها في ظلّ ذلك الحكم الأسود المبنيّ على العنف والطغيان والاستبداد.

٢ ـ الرقابة على الصحافة

وفرضت السلطات الشيوعيّة الرقابة الشديدة على الصحافة ، فلا تطبع أي صحيفة أو نشرة إلّا بمراقبة السلطة لجميع موادّها خوفاً من أن يكون فيها شيء يتنافى مع التعاليم الشيوعيّة .

لقد أُقصيت الحرّيّة عن الصحافة ، وكبّلت بالقيود والأغلال ، فلا تمثّل إلّا الوجهة الماركسيّة ، ولا تعبّر عن رغبات شعوبهم وأماني رعاياهم .

ونسوق إلى القرّاء كلمات أقطاب الحزب في هذا الموضوع :

قال **ستالين** سنة ١٩٢٧م :

« يجب أن تخضع الصحافة ودور النشر خضوعاً مطلقاً لا تساهل ولا تسامح فيه للأجهزة الشيوعيّة » .

---

(١) النظام الشيوعي : ٥٣.

وقال أيضاً سنة ١٩٣٩م:

« إنّ الصحافة مجرّد جهاز مساعد أو جهاز إضافي من أجهزة الحزب الشيوعي... ونحن لا نستطيع أن ندع الصحافة تفلت من أيدينا، لأنّ الصحافة هي التي تنشر آراءنا وتساعدنا على تثقيف الناس بطريقة شيوعيّة ».

وقال **لينين** سنة ١٩٢٠م:

« يجب أن يكون مفهوماً أنّ حرّيّة الصحافة لا تعني في نظرنا إلّا حرّيّة اختيار الوسيلة التي يلجأ إليها الصحفيّون في التبشير بمبادئنا الشيوعيّة، ولا تعني هذه الحرّيّة بأيّة حال من الأحوال الحقّ في الترويج للآراء التي لا تتّفق مع الآراء الماركسيّة ».

وقال أيضاً:

« هناك حمقى يظنّون أنّ حرّيّة الصحافة تعني حرّيّة نشر الآراء أيّاً كان لونها، وإنّني أردّ على هؤلاء الحمقى والجهلاء قائلاً: إنّ حرّيّة نشر الآراء المعارضة لآرائنا لا تعني إلّا حرّيّة السماح لأعدائنا بالقضاء على آرائنا ومذهبنا ».

وقال أيضاً:

« دعوني أوضّح لكم بصراحة أنّ الشيوعي الثوري المحترف هو ذلك الذي لا يؤمن بمنح الصحفيّين داخل بلادنا الحرّيّة في قول كلّ شيء... ذلك أنّ الصحافي غير المتمرّس بالشيوعيّة ومبادئها لا يستطيع أن يعرض مبادئنا عرضاً سليماً، وإذا تركنا لمثل هذا الصحفي الحبل على الغارب فإنّه قد لحق بنا الضرر في الوقت الذي يخيّل إليه أنّه يدافع عنّا... ولهذا يجب أن يكون أعضاء الحزب

الشيوعي هم وحدهم الذين يتمتّعون بحرّيّة الصحافة ».

وقالت جريدة **برافدا** الناطقة بلسان الحزب الشيوعي السوفياتي في عددها الصادر في ١٨ اكتوبر سنة ١٩٤٦م :

« تعلّمنا من ستالين أنّ الصحافة هي الجهاز الذي يدرّب الناس على الأخذ بتعاليم ماركس ولينين... ويجب على الصحافة أن تكون صحافة شيوعيّة حتّى تكون الآراء التي تنشرها متمشّية تماماً مع العقليّة التي تملي عليها ما تكتب »(١).

إلى غير ذلك من التصريحات التي اعترف بها أعضاء القيادة العليا للحزب الشيوعي ، وهي تدلّ بوضوح على استهانة هذا الحزب بحقوق الإنسان وكرامته ، وتجاهله لأبسط القضايا العادلة ، فأيّ مهزلة يبلغ إليها العقل البشري أفظع من هذه المهزلة التي انتهى إليها الحزب الشيوعي المجافي للعلم والثقافة ، ومع ذلك يهتف الشيوعيّون بأنّهم من أنصار العلم ومن دعاة التقدّم .

وكما فرضت روسيا الرقابة على الصحف والمجلّات وسائر ما ينشر في البلاد ، كذلك فرضت الرقابة الشديدة على دور العلم ومعاهد الثقافة ، فقد بثّت فيها العيون والجواسيس وهي تحصي على الهيئات العلميّة أنفاسها ، وتراقب جميع شؤونها خوفاً من أن يكون فيها عنصر معادٍ للسلطة الحاكمة ، أو يدعو إلى تفنيد المبادئ الماركسيّة .

لقد أرصدت روسيا وسائر الدول الشيوعيّة الأموال الطائلة من ميزانيّاتها العامّة للتجسّس على شعوبهم ومراقبة أعمالهم ، وسائر تصرّفاتهم ، وقد أنهكت شعوبها بذلك ، وأرهقتها إلى أبعد الحدود ، فخيّم عليها الخوف والذعر والفزع ، وأصبح الشعب لا يعرف معنى لحريّة الفكر والقول ، قد أكرهه النظام على طراز خاصّ

---

(١) اقتبسنا هذه التصريحات من النظام الشيوعي : ٣٥ ـ ٣٧.

في الحياة والتفكير.

٣ ـ استعباد العمّال

إنّ العامل في ظلّ النظام الشيوعي لا كرامة له، ولا حرّيّة، ولا اختيار له، قد أحاط به الارهاب والعناء، فقد فرضت عليه القوانين القاسية التي لا تُطاق، فليس له الحريّة في الانتقال من مكان إلى آخر، وليس له أن يختار عملاً يتّفق مع ميوله ورغباته، وإنّما أمر ذلك كلّه بيد الحزب.

ونشير إلى بعض التشريعات التي صدرت في حقّ العمّال، وهي تكفي لإظهار مدى القسوة في معاملتهم، فقد صدر مرسوم في ١١ اكتوبر سنة ١٩٣٠ ينصّ على أنّ العامل يجب أن يقبل أي عمل يعهد به إليه في أي بلد وفي أي مكان، وصدرت مراسيم في ٢٤ سبتمبر و ٩ اكتوبر سنة ١٩٣٠ و ١٠ اغسطس سنة ١٩٤٠ تنصّ هذه المراسيم على تحريم تخلّي العامل عن عمله من تلقاء نفسه، وإلّا فإنّه يعدّ هارباً، ويحكم عليه بأن يقضي عشرة أعوام في معسكرات العمل الاجباري.

وينصّ المرسوم الصادر في ١٦ ديسمبر سنة ١٩٣٢، والمرسوم الصادر في ٢٦ يونيو سنة ١٩٤٠ على أنّ العامل إذا غاب يوماً واحداً، فإنّه يفصل من عمله، ويحرم من بطاقة الاتّحاد المثبتة لمهنته، والتي تعطيه حقّ السكنى والغذاء، ويتعرّض للحكم عليه بالسجن مدّة تتراوح ما بين ستّة أشهر إلى سنة.

وينصّ المرسوم الصادر في أوّل يونيو سنة ١٩٣٢ والمرسوم الصادر في ٣ يونيو سنة ١٩٤٢ على أنّ العمّال مسؤولون ماليّاً عن أي ضرر يخلّ بالمصنع، أو بالأدوات بحسب تقدير مدير العمل فقط، وقد يصل ما يقتطع من أجر العامل إلى عشرة أمثال ما تلف أوضاع.

وينصّ القانون السوفياتي الأعلى الصادر في ٢٦ يونيو سنة ١٩٤٠ على أنّ من حقّ مدير العمل أن يفرض عقوبة السجن على العامل لمدّة أربعة أشهر من دون

تحقيق ولا محاكمة .

وبعد سنّ هذه القوانين القاسية ، فأين الحياة الحرّة الكريمة التي يتمشدق بها الشيوعيّون ، وأين الوطن الحرّ والشعب السعيد في ظلّ هذه الأحكام الجائرة التي تحمل طابع الموت والدمار ، وقد أوضحنا حالة العمّال وما يقاسونه من العذاب الأليم في ظلّ الحكم الشيوعي في كتابنا (العمل وحقوق العامل في الإسلام) .

إنّ المبدأ الشيوعي قد تنكّر لجميع مظاهر الحرّيّة الشخصيّة ، فلم يقرّ حرّيّة الرأي ، ولا حريّة العقيدة والقول ، ولا الحرّيّة المدنيّة ، وقد حارب بذلك أهمّ وسائل الحياة لأنّ الإنسان الذي يعيش من دون حرّيّة إنّما يعيش عيشة السجين والمعتقل .

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن الحرّيّة ، وقد رأينا أنّ الإسلام أقرّ جميع مظاهرها وألوانها ، وهو السابق لتأسيسها قبل أن تعلنها الثورة الفرنسيّة ، وتقرّها هيئة الأُمم المتّحدة .

المساواة في الإسلام

إنّ الإسلام أسبغ نعمة المساواة على الإنسانيّة بصورة لم يسبق لها نظير في تاريخ المجتمع العالمي ، فقد أعلن المساواة العادلة ما بين الأفراد والجماعات ، وما بين الأجناس فلا فضل لأبيض على أسود ، وما بين الحاكم والمحكوم ، فلا ميزة لحاكم على محكوم ، فالناس في شريعة الإسلام سواسية كأسنان المشط ، لا فضل لبعضهم على بعض إلّا بالتقوى .

يقول الأُستاذ **جيب** :

« إنّ الإسلام هو الدين الوحيد الذي ما زال في قدرته أن ينجح نجاحاً باهراً في تأليف العناصر والأجناس البشريّة المتنافرة في جبهة واحدة أساسها المساواة ، وإذا وضعت منازعات الشرق والغرب موضع

الدرس فلا بدّ من الالتجاء إلى الإسلام »[١].

ويقول **جواهر لال نهرو**:

« إنّ نظريّة الاخوّة الإسلاميّة والمساواة التي كان المسلمون يؤمنون بها ويعيشون فيها أثّرت في أذهان الهندوس تأثيراً عميقاً، وكان أكثر خضوعاً لهذا التأثير البؤساء الذين حرّم عليهم المجتمع الهندي المساواة والتمتّع بالحقوق الإنسانيّة »[٢].

إنّ الإسلام قد قضى على جميع الفوارق الجنسيّة والفوارق العصبيّة التي هي المصدر في تناحر الطبقات، وأوجد نوعاً من الروابط المقدّسة بين المسلمين وغيرهم أساسها المساواة والعدالة بينهم.

يقول الفيلسوف الإنجليزي **توماس كارليلي**:

« إنّ في الإسلام خلّة شريفة من أشرف الخلال وأحبّها وهي المساواة بين النّاس ».

وليس المقصود من المساواة التي أعلنها الإسلام هي المساواة الطبيعيّة بين الناس، وهي تساويهم في اللون والشكل، فإنّها غير ملحوظة في نظر الإسلام، ولا يعقل إرادتها ووجودها، فإنّ الناس قد خلقوا غير متساوين في اللون والشكل والتكوين، والعقل والذكاء، وفي الأخلاق والميول والطبائع، ويستحيل التساوي بينهم من هذه الجهة.

كما أنّ المقصود من المساواة ليس هو المساواة بين الناس في المعيشة، فإنّ ذلك أمر غير ممكن، وفي الحديث: « **لَوْ تَساوَيْتُمْ لَهَلَكْتُمْ** »، وقد أرادت روسيا في عهد ستالين تطبيق المساواة في الأُجور على مسرح الحياة العماليّة في بلادها، ففشلت

(١) حيثما يكون الإسلام: ٦٠.

(٢) نظام الإسلام السياسي: ٢٠٣.

في ذلك ، لأنه أوجب شلّ الحركة الاقتصاديّة ، وذيوع الكسل والخمول بين صفوف العمّال ، وتعرّضت البلاد للمجاعة الشاملة ، فقرّر **ستالين** إلغاء ذلك ، وخطب بعد حملة التطهير الدامية التي حصد بها رؤوس خصومه ومعارضيه في هذا الرأي ، قال :

« إنّ هؤلاء يحسبون أنّ الاشتراكيّة تستلزم المساواة في الأجر ألا ما أسخفه من رأي .

إنّ المساواة التي نادوا بها أضرّتنا أكبر الإضرار »(١) .

وقرّر **ستالين** في المؤتمر الذي عقده سنة **١٩٣١** أنّ الانهيار الاقتصادي الذي منيت به روسيا كان من جرّاء تطبيق المساواة بين العمّال في الأجر ، فقال :

« إنّ سير التقدّم قد تعثّرت خطاه نظراً للطريقة التي يسير عليها العمل من إهمال وتكاسل . إذا أردنا المقدرة الصناعيّة فلا بدّ أن يكون الأجر على درجات تحدّد الفروق بين العمّال تحديداً دقيقاً ، ويجب أن يحدّد الأجر لا بحسب حاجة العامل ، بل بحسب ما أتمّ من عمل » .

لقد عدل الشيوعيون عن مبدأ المساواة في توزيع السلع الاستهلاكيّة حسب حاجة الأفراد ، وقد ألغوا بذلك الشعار الذي طبّلوا له وأغروا به السذّج والبسطاء « من كلّ حسب حاجته » ، وأصبح المبدأ المعمول به عندهم « من كل حسب قدرته ، ولكلّ حسب ما يؤدّيه من عمل »(٢) .

إنّ المساواة في الأُجور بين العمّال أنفسهم وبين غيرهم من سائر الطبقات الاجتماعيّة أمر غير ممكن ولا تحتمله الحياة ، وعلينا أن نشير إلى بعض مظاهر المساواة التي منحها الإسلام للإنسان ، وهي :

---

(١) العمل وحقوق العامل في الإسلام للمؤلّف : ٢١٩.

(٢) المصدر المتقدّم : ٢١٠.

١ ـ المساواة الاجتماعيّة

إنّ الإسلام قرّر المساواة الاجتماعيّة بين المسلمين جميعاً، وفرضها عليهم، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[١].

لقد روى ابن عبّاس: أنّ السبب في نزول هذه الآية أنّ أحد الموالي خطب امرأة من بني بياضة، فأشار النبيّ ﷺ على أهلها أن يزوّجوها منه.

فقال له: يا رسول الله، أنزوّج بناتنا موالينا؟

فنزلت على النبيّ هذه الآية الكريمة، وقد حطّمت العادات الجاهليّة التي تقضي بتفوّق بعض الطبقات على بعض، وعدم صلاحيّة الموالي للمصاهرة، فألغى الإسلام ذلك، واعتبر المسلمين أسرة واحدة، لا فضل لأحد منهم على أحد، وقد سار أئمّة أهل البيت عليهم السلام على هذه الخطّة المثاليّة، وضربوا للناس أمثلة عمليّة على ذلك، فقد أعتق الإمام زين العابدين عليه السلام جارية له، وبعد العتق تزوّج بها، وقد انتهز ذلك عبدالملك بن مروان، فبعث إلى الإمام رسالة يندّد فيها بصنع الإمام، ويعيب عليه ذلك، وقد جاء فيها: «أمّا بعد:

فقد بلغني تزويجك مولاتك، وقد علمت أنّه كان في أكفائك من قريش من تمجّد به في الصهر وتستنجبه الولد، فلا لنفسك نظرت، ولا على ولدك أبقيت..».

ولمّا مثلت هذه الرسالة بين يدي الإمام عليه السلام نظر إليها، فرأى روح الجاهليّة ماثلة في سطورها وحروفها، فردّ عليه برسالة بيّن فيها مبادئ الإسلام وأهدافه، وهذا نصّها:

---

(١) الحجرات ٤٩: ١٣.

«أَمّا بَعْدُ.. فَقَدْ بَلَغَني كِتابَكَ تُعَنِّفُني بِتَزْويجي مَوْلاتي، وَتَزْعُمُ أَنَّهُ كانَ في نِساءِ قُرَيْشٍ مَنْ أُمَجِّدُ بِهِ في الصِّهرِ، وَأَسْتَنْجِبُهُ في الْوَلَدِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ فَوْقَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُرْتَقىً في مَجْدٍ، وَلا مُسْتَزادَ في كَرَمٍ، وَإِنَّما كانَتْ مِلْكَ يَميني، خَرَجَتْ مِنّي بِأَمْرٍ أَرادَهُ اللهُ تَعالَى الْتَمَسْتُ فيهِ ثَوابَهُ، ثُمَّ ارْتَجَعْتُها عَلىٰ سُنَّتِهِ، وَمَنْ كانَ زَكِيّاً في دينِهِ فَلَيْسَ يَخِلُّ بِهِ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِهِ، وَقَدْ رَفَعَ اللهُ تَعالىٰ بِالْإِسْلامِ الْخَسيسةَ وَأَتَمَّ بِهِ النَّقيصَةَ، وَأَذْهَبَ اللُّؤْمَ فَلا لُؤْمَ عَلَى امْرِئٍ مُسْلِمٍ، إِنَّما اللُّؤْمُ لُؤْمُ الْجاهِلِيَّةِ»[١].

ودلّ الإمام عليه‌السلام خصمه العنيد على الشرف الواقعي، والفضل الحقيقي، فإنّه يحوم حول طاعة الله والتمسّك بمعالم الدين وأهدافه، وأي نقص على الإمام حينما تزوّج بأمة مسلمة بعدما أعتقها، فإنّه لم يخالف بذلك كتاب الله ولا سنّة نبيّه، فقد جعل الإسلام المسلم كفء المسلمة.

لقد زوّج رسول الله ﷺ بنت عمّه زينب وأُمّها بنت عبدالمطّلب من غلامه ومملوكه وعتيقه زيد بن حارثة، وقد قضى بذلك على سيّئة التعالي بالأنساب.

إنّ الإسلام قد قضى على نخوة الجاهليّة وتفاخرها بالآباء والأنساب.

يقول النبيّ ﷺ: «كُلُّكُمْ بَنو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرابٍ، وَلَيَنْتَهِيَنَّ قَوْمٌ يَفْخَرونَ بِآبائِهِمْ، أَوْ لَيَكونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ تَعالىٰ مِنَ الْجِعْلانِ»[٢].

ويقول ﷺ: «أَيُّها النّاسُ، إِنَّ اللهَ تَعالىٰ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عَيْبَةَ الْجاهِلِيَّةِ وَتَعاظُمَها بِآبائِها، فَالنّاسُ رَجُلانِ: رَجُلٌ بَرٌّ تَقِيٌّ كَريمٌ عَلَى اللهِ تَعالىٰ، وَرَجُلٌ فاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ

---

(١) حياة الإمام موسى بن جعفر عليه‌السلام ـ الطبعة الجديدة ـ للمؤلّف: ١: ٣٣، نقلاً عن أعيان الشيعة: ٤: ٤٨٠.

(٢) تفسير ابن كثير: ٤: ٢٣٣، سورة الحجرات. السنن الكبرى للنسائي: ١٠: ٢٣٢. الجامع الصغير: ٢: ٢٨٨. كنز العمّال: ٣: ٥٢٧. مجمع الزوائد: ٨: ٨٦.

عَلَى اللهِ تَعالىٰ»[١].

لقد وضع الإسلام قواعد المساواة على أساس الفطرة الإنسانيّة السليمة، فلم يميّز قوماً على آخرين إلّا بالتقوى والعمل الصالح.

يقول الإمام زين العابدين عليه السلام: «**إنَّ اللهَ تَعالىٰ خَلَقَ الْجَنَّةَ لِمَنْ أَطاعَهُ وَلَوْ كانَ عَبْداً حَبَشِيّاً، وَخَلَقَ النّارَ لِمَنْ عَصاهُ وَلَوْ كانَ سَيِّداً قُرَشِيّاً**»[٢].

ويقول النبيّ صلى الله عليه وآله مخاطباً لأُسرته: «**يا بَنِي هاشِمَ، لا يَأْتيني النّاسُ بِأَعْمالِهِمْ وَتَأْتوني بِأَنْسابِكُمْ تَقولُونَ نَحْنُ ذُرِّيَّةُ مُحَمَّدٍ**»[٣].

وقد قضى النبيّ صلى الله عليه وآله بذلك على داء التفاخر بالأنساب الذي كان مستحكماً في ذهنيّة العرب.

يقول صلى الله عليه وآله مخاطباً لبعض أصحابه: «**انْظُرْ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحَدٍ وَلا أَفْضَل مِنْ أَسْوَدِ إلّا أَنْ تَفْضُلَهُ بِتَقْوَى اللهِ**».

وخاصم عبد أسود من عامّة الناس عبدالرحمن بن عوف، وهو من كبار الشخصيّات اللّامعة، فغضب عبدالرحمن منه، وقال له: يابن السوداء.

فلمّا سمع النبيّ صلى الله عليه وآله هذا التنابز منه اندفع وهو مغيظ قائلاً له: «**لَيْسَ لابْنِ الْبَيْضاءِ عَلَى ابْنِ السَّوْداءِ سُلْطانٌ إلّا بِالْحَقِّ**».

إنّ التفاخر بالعنصريّة أو بالأنساب إنّما هو سلاح الضعفاء الذين لم يؤتوا موهبة العمل، ولو كان لذلك أهمّيّة أو قيمة في رفع كيان الشخص لما جعل الله الإنسان

---

(١) فتح الباري: ٦: ٣٨٢. تفسير القرطبي: ١٦: ٣٤١. تفسير ابن كثير: ٤: ٢٣٣.

(٢) الصحيفة السجادية: ١٧٧. مناقب آل أبي طالب: ٣: ٢٩١. بحار الأنوار: ٤٦: ٨٢.

(٣) أحكام القرآن: ١: ١٠٢. بحار الأنوار: ٧: ٢٤١.

منوطاً بعمله في ذلك اليوم الذي لا يسأل فيه مولود عن والده ولا والد هو مسؤول عن مولوده.

إنّ الإسلام جعل أساس التمايز والتفاوت بالتقوى وعمل الخير، لا بمجد الآباء والأجداد، ولا بالمال والمتاع، ولا بغير ذلك من زخارف الحياة.

إنّ المساواة التي أعلنها الإسلام تشتمل على جميع عوامل النهوض والارتقاء، وتحتوي على جميع وسائل التعاون والتآزر والتآلف، والإنسانيّة في حاجة لها أكثر من حاجتها إلى غيرها من مقوّمات الحياة، لأنّها توطّد دعائم السلم في الأرض، وتقضي على أسباب الاعتداء والخصومات، فإنّ الحروب بين الدول والعداوات الناشئة بين الأفراد والجماعات إنّما تنشأ على الأكثر، وتتولّد في الغالب من الفروق البارزة بينها، ومن تعالي البعض على الآخر، وتظاهر قوم على آخرين بالجاه والاعتبار، ولإبادة هذه الفروق نادى الإسلام بالمساواة، ودعا إلى الصفاء والوئام حتّى لا يبقى في النفوس أثر للحزازات والنعرات.

٢ ـ المساواة أمام القانون

وألزم الإسلام بالمساواة بين جميع الناس أمام القانون، بلا فرق بين الرئيس والمرؤوس، ولا بين القويّ والضعيف، والشريف والوضيع، وقد أعلن ذلك الرسول الأعظم ﷺ وطبّقه على واقع الحياة.

سئل ﷺ أن يعفو عن سارقة لشرف أُسرتها، فأجاب ﷺ: «**إِنَّما هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ لِأَنَّهُمْ كانوا إِذا أَذْنَبَ الضَّعيفُ فيهِمْ عاقَبوهُ، وَإِذا أَذْنَبَ الشَّريفُ فيهِمْ تَرَكوهُ، وَاللهِ لَوْ سَرَقَتْ فاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُ يَدَها**»[١].

---

(١) الخراج لأبي يوسف: ٥٠.

ولمّا شعر ﷺ بدنوّ أجله ، ومفارقته لهذه الحياة ، خرج ﷺ وهو مريض فاعتلى أعواد المنبر وخطب بين المسلمين ، وبيّن لهم مدى المساواة التي ينشدها ، فقال ﷺ : «**أَيُّها النَّاسُ ، أَلَا فَمَنْ كُنْتُ جَلَدْتُ لَهُ ظَهْراً فَهٰذا ظَهْرِي فَلْيَسْتَقِدْ مِنّي ، وَمَنْ كُنْتُ أَخَذْتُ مِنْهُ مالاً فَهٰذا مالِي فَلْيَأْخُذْ مِنْهُ ، وَمَنْ كُنْتُ شَتَمْتُ لَهُ عِرْضاً فَهٰذا عِرْضِي فَلْيَسْتَقِدْ مِنّي... وَلَا يَقُولَنَّ قائِلٌ أَخافُ الشَّحْناءَ مِنْ قِبَلِ رَسُولِ اللهِ ، أَلَا وَإِنَّ الشَّحْناءَ لَيْسَتْ مِنْ شَأْنِي وَلَا مِنْ خُلُقِي ، وَإِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ مَنْ أَخَذَ حَقّاً كانَ لَهُ عَلَيَّ ، أَوْ حَلَّلَنِي فَلَقِيتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلِمَةٌ...**»(١).

ثمّ نزل عن المنبر فصلّى صلاة الظهر ، ثمّ رجع إلى المنبر وأعاد مقالته الأُولى .

لقد أعلن النبيّ ﷺ المساواة العادلة بين الناس أمام القانون ، بلا فرق بينهم في ذلك ، وهذا هو جوهر المساواة وأساس التسوية بين الناس ، ويتفرّع على التسوية أمام القانون التسوية أمام القضاء ، فقد جرت السنّة الإسلاميّة على محاكمة الخلفاء والولاة وتقديمهم إلى ساحة القضاء فيما إذا كان لهم خصوم ، وإذا كانت لهم دعوى على أحد فإنّهم يرفعون أمرهم إلى القاضي ليحكم بينهم ، فهذا الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في أيّام خلافته ، فقدَ درعاً له فوجده عند يهودي فادّعى ملكيّته ، فرفع الإمام عليه السلام أمره إلى القاضي ، فحكم لصالح اليهودي ، فما تأثّر الإمام عليه السلام وانصاع للقضاء .

ولقد خاصمه يهودي في أيّام الخليفة الثاني عمر بن الخطّاب ، فقال له عمر : قم يا أبا الحسن وقف مع خصمك .

فتغيّر وجه الإمام عليه السلام ، وبعد الانتهاء من المرافعة ، قال له عمر : يا أبا الحسن ، لعلّه ساءك أمري أن تقف مع خصمك اليهودي ؟

قال عليه السلام : **كَلّا ، وَإِنَّما ساءَني أَنَّكَ كَنَّيْتَني ، وَلَمْ تُساوِ بَيْني وَبَيْنَ خَصْمي ، والْمُسْلِمُ**

---

(١) موسوعة الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام : ٢ : ٨٢.

وَاليَهودِيُّ أَمامَ الحَقِّ سَواءٌ[1].

لقد ألزم الإسلام بالمساواة العادلة بين الخصمين في مجلس القضاء، فلا يصحّ تقديم أحدهما على الآخر، ونشير إلى بعض تلك الصور الرائعة من المساواة التي نصّ عليها الفقهاء في كتاب القضاء، وهي:

١ - التسوية بين الخصمين في السلام، فليس للقاضي أن يخصّ أحدهما بالسلام ويعرض عن الآخر، كما أنّه إذا سلّما يجب عليه ردّ السلام عليهما، ويلزم بالمساواة بينهما في أداء التحيّة والتكريم.

٢ - المساواة بينهما في الكلام، فليس له أن ينطلق في كلامه مع أحدهما ويسكت عن الآخر.

٣ - المساواة في الإذن بالدخول عليه، وليس له أن يأذن لشخص ويحجب الآخر.

٤ - التسوية بينهما في التكريم، فإذا قابل أحدهما بالقيام تكريماً لزمه أن يقوم للآخر.

٥ - التساوي بينهما في المجلس، فلا يجوز له أن يرفع أحدهما في المجلس على صاحبه، بل يتساويان في الجلوس بين يديه.

٦ - التسوية بينهما في طلاقة الوجه.

٧ - الاستماع لكلامهما، وليس له أن يسمع كلام أحدهما ولا يسمع كلام الشخص الآخر.

٨ - أن يستعمل الانصاف والعدل بينهما.

ويستحبّ للقاضي أن يساوي بينهما حتّى في الميل القلبي، كما يكره أن يخصّ

---

(١) الكامل في التاريخ لابن الأثير: ٢: ١٩٤.

أحدهما بالخطاب ، وذلك لما فيه من الترجيح الذي أقلّ مراتبه الكراهة[١] .

إنّ هذه المساواة التي أعلنها الإسلام وشرّعها في عالم القضاء وغيره لا يوجد لها نظير في سائر الأنظمة الأُخرى التي فقدت التوازن والعدل ، ولم تساو بين الناس في المناحي التشريعيّة ولا في غيرها ، وعلينا أن نشير إلى بعض صور تلك التشريعات المجافية لروح العدل والمساواة ، وهي :

١ - تمييز رئيس الدولة

واعتبرت جملة من الأنظمة رئيس الدولة ، سواء أكان ملكاً أو رئيساً للجمهوريّة ، غير خاضع للقانون بحجّة إنّه مصدر السلطات العليا في الدولة ، وإنّه مصدر القانون فلا يخضع له ، وقد اعتبر ذلك الدستور الدانماركي والدستور الاسباني قبل إعلان الجمهوريّة .

واعتبر الدستور الانجليزي أنّ ذات الملك مصونة ومقدّسة ، لا تسأل عن شيء كما أنّها لا تخطئ .

وفي الدستور البلجيكي والمصري أنّ ذات الملك لا تمسّ بشرّ ، وكذلك كان الحال في إيطاليا وفي رومانيا قبل إلغاء النظام الملكي .

وقد استمرّ الوضع على حصانة الملك ، وعدم مسؤوليّته عن أي خيانة أو جرم ، حتّى القرن التاسع عشر ، فأعلن الدستور الفرنسي مسؤوليّة رئيس الجمهوريّة جنائيّاً في حالة واحدة ، وهي الخيانة العظمى للشعب ، وكذلك إجازة دستور تشيكوسلوفاكيا التحقيق مع رئيس الجمهوريّة في حالة الخيانة العظمى ، وكذا غير هذه الدول قد غيّرت بعض الشيء في دساتيرها فيما يتعلّق بصيانة رئيس الدولة .

---

(١) اللمعة الدمشقيّة : ٣ : ٧٩ ، كتاب القضاء .

٢ ـ تمييز رؤساء الدول الأجنبيّة

وتعفي القوانين الوضعيّة رؤساء الدول الأجنبيّة، ملوكاً كانوا أو رؤساء جمهوريّات من أن يحاكموا على ما يرتكبونه من الجرائم في أي بلد آخر غير بلادهم، سواء كان دخولهم بصفة رسميّة أو متنكّرين، وهذا الاعفاء يشمل جميع حاشية الملك أو رئيس الجمهوريّة، ودليل الواضعين لذلك أنّ محاكمة هؤلاء لا تتّفق مع ما يجب من تكريم الضيف وتوقيره واحترامه، وهو دليل لا يستقيم مع المنطق بأي وجه، لأنّ رئيس الدولة الذي يلقي بنفسه إلى هذا المستوى السحيق قد خرج عن قواعد الضيافة والاحترام، ومثل هذا يقال في حاشيته.

٣ ـ تمييز السلك السياسي

وعفت القوانين الوضعيّة المفوّضين السياسيّين الذين يمثّلون الدول الأجنبيّة من أن يسري عليهم قانون الدولة التي يعملون فيها، ولا يختصّ بهم هذا الاعفاء، بل يشمل حاشيتهم وأعضاء أُسرهم، وحجّة الواضعين لذلك أنّ الممثّلين السياسيّين يمثّلون دولهم أمام الدولة التي يعملون في أرضها، وليس لدولة على أُخرى حقّ العقاب، وأنّ الاعفاء ضروري لتمكينهم من أداء وظائفهم، فإنّ محاكمتهم تؤدّي إلى تعطيل أعمالهم. وهاتان الحجّتان واهيتان، فإنّ الممثّلين السياسيين ليسوا إلّا أفراداً من رعايا دولة أجنبية وإن للدولة حق العقاب على رعايا الدول الأجنبيّة إذا ارتكبوا جريمة في أرضها ولا يمكن أن يعطّل سريان القانون على الممثل السياسي ما دام يحترم القانون ويطيعه، ولا يعرّض نفسه للوقوع تحت طائلته.

٤ ـ تمييز أعضاء الهيئة التشريعيّة

وعفت القوانين الوضعيّة ممثّلي الشعب في البلاد النيابيّة من العقاب على ما يصدر منهم من الأقوال أثناء تأدية وظائفهم، وقد أخذ الدستور المصري

بهذا الاتّجاه ، فمنع من مؤاخذة أعضاء البرلمان على ما يبدونه من الأفكار[١].

ومعنى هذا إعفاؤهم من المسؤوليّة تجاه الجرائم القوليّة والكتابيّة ، والمقصود من هذا الاعفاء إعطاء أعضاء البرلمان مقداراً من الحرّيّة يساعدهم على أداء وظائفهم ، إلّا أنّ هذا الاعفاء اعتداء صارخ على مبدأ المساواة ، لأنّ هناك مجالس نيابيّة أُخرى كمجالس المديريات العامّة ، والحال أنّه ليس لأعضائها حقّ التمتّع بمثل هذه الحصانة ، وهناك من الموظّفين الذين يشتغلون بالمسائل العامّة التي تهمّ البلاد ، والحال إنّه ليس لهم هذا الحقّ .

٥ ـ تمييز الأغنياء

وميّزت القوانين الوضعيّة الأغنياء على الفقراء في كثير من الحالات ، ومن الأمثلة على ذلك في القانون المصري أنّ قانون تحقيق الجنايات يوجب على القاضي أن يحكم بالحبس في كثير من الجرائم على أن يقدّر للمحكوم عليه كفالة ماليّة إذا دفعها أجّل تنفيذ الحكم عليه حتّى يفصل في الاستئناف وإن لم يدفعها حبس دون انتظار لنتيجة الاستئناف[٢].

وفي هذا خروج على مبدأ المساواة إذ يستطيع الغنيّ دائماً أن يدفع الكفالة ، فلا ينفّذ عليه الحكم بينما يعجز الفقير عن دفعها في أغلب الأحوال فينفّذ عليه الحكم في الحال .

ويجيز قانون تحقيق الجنايات المصري للمتّهم المحبوس أن يعترض على حبسه ، فيوضع اعتراضه أمام القاضي ، وللأخير أن يفرج عن المتّهم بضمان مالي[٣].

---

(١) المادّة ١٠٩ من الدستور المصري .

(٢) المادة ١٨٠ من قانون تحقيق الجنايات المصري .

(٣) المواد من ١٠٤ ـ ١١٠ من قانون تحقيق الجنايات .

وفي هذا خروج على مبدأ المساواة ، لأنّ الغنيّ يستطيع أن يدفع الضمان المالي فيخرج من السجن ، أمّا الفقير فهو في أغلب الأحوال عاجز عن دفع الضمان ، فيظلّ رهين السجون .

٦ - تمييز الشخصيّات البارزة

وميّزت القوانين الوضعيّة الشخصيّات البارزة في المجتمع على غيرهم ، ومن أمثلة ذلك أنّ القانون المصري أجاز رفع الدعوى على المتّهم من دون استئذان جهة ما ، ولكن إذا كان المتّهم من ذوي النفوذ كما إذا كان موظّفاً إداريّاً أو حاكماً أو ضابطاً أو عضواً في البرلمان ، فإنّ الدعوى لا تقام عليه إلّا بعد استئذان بعض الجهات المعيّنة ، ويجوز للمحكمة أن تحفظ القضيّة وتكتفي بجزاء إداري يوقع على ذلك الشخص ، وبه ينجو من العقوبة الإداريّة ، ومثل هذه الاجراءات لا تتّخذ بالنسبة إلى أفراد الشعب العاديّين .

كما أجاز القانون المصري لمن وقع عليه ضرر من جريمة أن يطالب بتعويض ما أصابه من الضرر ، والمحاكم حين تقدّر هذا التعويض تراعي مركز الشخص وأهمّيّته ، مثلاً لو أنّ مدير شركة وعاملاً في نفس الشركة أُصيبا في حادث واحد بإصابات مماثلة فطالبا بتعويض ، لكان التعويض الذي يحكم به لمدير الشركة ضخماً كبيراً ، ولكان التعويض الذي يحكم به للعامل تافهاً ضئيلاً . وقد أدلى بهذه الجهات المرحوم **عبدالقادر عودة** ، وقد علّق عليها بقوله :

« هذه هي نظرية المساواة كما تطلع علينا بها القوانين الوضعيّة الحديثة لا تزال مهيضة الجناح ، مقصوصة الأطراف ، لم تسوِّ بين الرؤساء والمرؤوسين ، والحاكمين والمحكومين ، ولا بين الفرد والفرد ، ولا بين الجماعة والجماعة ، ولا بين الغنيّ والفقير »[١] .

---

(١) التشريع الجنائي الإسلامي : ١ : ٣١١ - ٣١٥ .

إنّ هذه القوانين قد ميّزت بين الناس وجعلتهم طبقات، كما أوجبت انهيار المساواة وتحطيم أُسس العدالة.

إنّ المساواة العادلة بجميع أشكالها وألوانها لا ظلّ لها إلّا في الشريعة الإسلاميّة التي ساوت بين جميع الناس في الحقوق والواجبات والمسؤوليّات، فلا فضل لأحد على أحد، ولا ميزة لقوم على آخرين، فليس في الإسلام رجال لا يخضعون للقانون، وليس فيه ملوك وأُمراء أو شخصيّات لا تطبّق عليهم أحكام الدين وحدوده فيما إذا شذّوا عن الطريق.

إنّ القانون الإسلامي ينفّذ على جميع أفراد المجتمع من غير فرق بين أحد وأحد منهم، فليس هناك من هو غير مسؤول عن جريمته وخطأه.

لقد أعلن النبيّ ﷺ أروع معاني المساواة بين الرؤساء والمرؤوسين، فقد دخل عليه أعرابي فأخذته هيبة النبيّ فارتعدت فرائصه، فالتفت ﷺ قائلاً له: «**هَوِّنْ عَلَيْكَ، إِنَّما أَنا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ كانَتْ تَأْكُلُ الْقَدِيْدَ**»[1].

وتقاضاه غريم له فأغلظ عليه، فهمّ به عمر بن الخطّاب، فأنكر عليه النبيّ ﷺ ذلك وقال له: «**مَهْ يا عُمَرُ، كُنْتُ أَحْوَجَ أَنْ تَأْمُرَني بِالْوَفاءِ، وَكانَ أَحْوَجَ إِلىٰ أَنْ تَأْمُرَهُ بِالصَّبْرِ**»[2].

هذه هي المساواة الرفيعة التي تحقّق العدل الاجتماعي في البلاد، وتنشر الأمن والسلام في الأرض، ولو سار المسلمون على ضوئها لكانوا سادة الأُمم وهداة الشعوب وقادة العالم إلى الخير والرشاد.

---

(١) زاد المعاد: ١: ٩٥.

(٢) زاد المعاد: ١: ١٥٩.

٣ ـ المساواة في الضرائب

إنّ الضرائب الماليّة التي فرضها الإسلام في أموال المسلمين، كالزكاة والخمس وغيرها، تجب على كلّ مسلم فيما إذا وجبت تلك الفرائض في أمواله، ويتساوى الجميع في دفعها، فلا يعفى عنها شخص وتختصّ بآخر.

كما إنّ الجزية تجب على جميع الكتابيّين المقيمين في بلاد الإسلام، من غير فرق بينهم في ذلك أصلاً.

٤ ـ المساواة في التوظيف

إنّ قواعد العدل والمساواة التي أعلنها الإسلام توجب المساواة بين المواطنين في الوظائف والمناصب، فلا يختصّ بها قوم دون آخرين، فجميع مَن تتوفّر فيهم الإمكانيّات والشرائط يتساوون في ذلك، من غير تقديم لأحد على آخر، لأنّ ذلك يوجب تأخير البلاد وشيوع الاضطراب في جميع مجالاتها، وسوف نتحدّث عن ذلك بالتفصيل عند عرض شؤون التوظيف في الإسلام.

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن بنود المساواة وأنواعها التي أعلنها الإسلام، وهي تهدف إلى مصلحة الناس جميعاً، من غير تفريق بينهم.

الإخاء في الإسلام

ورفعت فرنسا في ثورتها الكبرى شعارات الإخاء بين جميع أفراد البشر، بلا تفرقة بين الأبيض والأسود منهم، وجعلت ذلك من جملة حقوق الإنسان التي أعلنتها وأقرّتها هيئة الأُمم المتّحدة، ولكن ذلك لم يكن معمولاً به منذ وقت إعلانه لأنّه يحتاج إلى الطاقات الروحيّة وليس لها أثر في قلوب الفرنسيّين، بل وفي عامّة الغربيّين، فإنّه في نفس الوقت الذي أعلنت فيه فرنسا الاخوّة الإنسانيّة، قد اندلعت فيها المشاحنات والخصومات، وفاضت أرضها في برك من الدماء،

وكان شعار الإخاء عذاباً وسجوناً ومظالماً في الجزائر، وفي أفريقيا والهند الصينيّة، وتحوّلت شعارات الإخاء الفرنسي إلى أكذوبة كبرى تثير السخريّة والاشمئزاز عند جميع الناس.

إنّ الإسلام رفع شعار الاخوة الكبرى قبل أن تعلنها فرنسا بقرون وأجيال، وبناها على أسس رفيعة، وأحاطها بسياج واقٍ، فلم تكن الاخوة الإسلاميّة شعاراً زائفاً، وإنّما هي حقيقة واقعة وتجربة تاريخيّة، وأصل بارز من أصول الإسلام.

إنّ الاخوّة الإسلاميّة لم تقم على أساس قبلي أو جنسي أو إقليمي، ولم تبتن على أسس سطحيّة، وإنّما أقيمت وبنيت على أنّها جزء من أجزاء العقيدة يسأل عنها المسلم ويحاسب عليها، وبذلك أصبحت الاخوّة الإسلاميّة تشتمل على طاقات هائلة من القوّة تمدّ المجتمع الإسلامي بالوحدة والتفاهم والإيثار والتعاون، وتخلق له أنموذجاً فريداً من التكافل الاجتماعي، كما تسدّ الطريق أمام أعدائه من أفاعي الجشع والاستعمار.

وبلغت الاخوّة الإسلاميّة القمّة في روعتها وعظمتها، ويظهر ذلك جليّاً حينما نقرأ قول النبيّ ﷺ: « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتّىٰ يُحِبَّ لِأَخيهِ ما يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ** »(١).

ويصف ﷺ المجتمع الإسلامي في تقارب عواطفه ووحدة مشاعره بأنّه كالجسم الواحد، فقال: « **مَثَلُ الْمُؤْمِنينَ في تَوادِّهِمْ وَرَحْمَتِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذا اشْتَكىٰ عُضْوٌ مِنْهُ تَداعىٰ لَهُ سائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمّىٰ** »(٢).

لقد أراد الإسلام أن يجعل الاخوّة الإسلاميّة كالاخوّة النسبيّة في قوّتها ومكانتها، قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ** ﴾(٣)، لقد أوجب

---

(١) مسند أحمد بن حنبل: ٣: ٢٧٨. سنن الدارمي: ٢: ٣٠٧. صحيح البخاري: ١: ٩.

(٢) صحيح البخاري: ٧: ٧٧.

(٣) الحجرات ٤٩: ١٠.

تعالى صيانة هذه الاخوّة بالإصلاح فيما إذا شجر بينهم خلاف أو عصفت فيهم ريح التفرقة ، وبيّن ﷺ حقيقة تلك الرابطة ، وما تلزمه من حقوق وواجبات ، فقال : « **الْمُسْلِمُ أخو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ** »(١).

إنّ الاخوّة الإسلاميّة ليست مجرّد عاطفة ظاهرة ، وإنّما هي علاقة وثيقة تمتدّ إلى أعماق القلوب ودخائل النفوس ، فتحتّم على المسلمين أن يشتركوا في البأساء والضرّاء ، وقد أعلن ذلك النبيّ ﷺ بصراحة ووضوح ، فقد بعث رجلاً في حاجة له ، فأبطأ عليه ، فلمّا مثل عنده قال له : **ما أبْطَأَكَ ؟**

قال الرجل : العري .

فقال ﷺ : **أما كانَ لَكَ جارٌ لَهُ ثَوْبانِ يُعِيرُكَ أَحَدَهُما ؟**

قال : بلى يا رسول الله .

فتألّم ﷺ واندفع يقول : **ما هذا لَكَ بِأَخٍ** »(٢).

ويقول الإمام الصادق عليه السلام : « **الْمُسْلِمُ أَخو الْمُسْلِمِ ، هُوَ عَيْنُهُ وَمِرْآتُهُ وَدَليلُهُ ، لَا يَخونُهُ ، وَلَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَخْدَعُهُ ، وَلَا يُكَذِّبُهُ ، وَلَا يَغْتابُهُ** »(٣).

إنّ هذه الظواهر هي التي ينشدها الإسلام ويحثّ عليها في جميع المجالات .

ويقول الإمام محمّد الباقر عليه السلام في بيان حقيقة هذه الاخوّة : « **إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَخو الْمُؤْمِنِ ، لَا يَشْتِمُهُ وَلَا يُحْزِنُهُ ، وَلَا يُسِيءُ بِهِ الظَّنَّ** »(٤).

لقد بنى الإسلام الاخوّة الدينيّة على اُسس عميقة ، فقد أمر بالأسباب التي تؤدّي إلى المحبّة والتوادد والتآلف ، ونهى عن عوامل العدوان والتباغض ،

---

(١) مسند أحمد بن حنبل : ٢ : ٣٦٠.

(٢) مصادقة الإخوان : ٣٦.

(٣) شرح اُصول الكافي : ٩ : ٣٥.

(٤) مستدرك سفينة البحار : ١ : ٧١.

وبيّن الحقوق العامّة التي تترتّب على هذه الاخوّة، ونشير إلى ذلك:

عوامل المحبّة

وندب الإسلام إلى بعض الأمور التي تجمع المسلمين على صعيد المحبّة والإخاء، وهي:

١ ـ التراحم والتعاطف

وحثّ الإسلام على التراحم والتعاطف. يقول الإمام الصادق عليه السلام لأصحابه: **«اتَّقوا الله، وَكُونوا إِخْوَةً بَرَرَةً، مُتَحابِّينَ في اللهِ، مُتَواصِلينَ، مُتَراحِمينَ. تَزاوَرُوا، وَتَلاقَوا وَتَذاكَروا أَمْرَنا وَأَحْيوهُ»**(١).

وقال عليه السلام: **«يَحِقُّ عَلَى الْمُسْلِمينَ الْإِجْتِهادُ في التَّواصُلِ، وَالتَّعاوُنُ عَلَى التَّعاطُفِ وَالْمُواساةُ لِأَهْلِ الْحاجَةِ، وَتعاطُفُ بَعْضِهِمْ عَلىٰ بَعْضٍ حَتّىٰ تَكونُوا كَما أَمَرَكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ مُتَراحِمينَ، مُغْتَمِّينَ لِما غابَ عَنْكُمْ مِنْ أَمْرِهِمْ عَلىٰ ما مَضىٰ عَلَيْهِ مَعْشَرُ الْأَنْصارِ عَلىٰ عَهْدِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله»**(٢).

وقال عليه السلام: **«تَواصَلوا، وَتَبارُّوا، وَتَراحَموا، وَتَعاطَفوا»**(٣).

إنّ المجتمع الإسلامي لو سار على هذه النصائح لكان المسلمون يداً واحدة، وانسدّ الطريق أمام أعدائهم وخصومهم، وما وجد في مجتمعهم فقير أو محروم، فإنّ التعاون والتواصل من أوثق الأسباب التي توجد التكافل الاجتماعي بين المسلمين.

---

(١) الأمالي: ٦٠.

(٢) أصول الكافي: ٢: ١٤٠، الحديث ٤.

(٣) أصول الكافي: ٢: ١٤٠، الحديث ٣.

٢ ـ التزاور

وحثّ الإسلام على تزاور المسلمين بعضهم لبعض ، لأنّه يعقد أواصر المحبّة فيما بينهم ، ويوجب المزيد من التعاون والتآلف .

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام : « **لِقاءُ الْإِخْوانِ مَغْنَمٌ جَسيمٌ وَإِنْ قَلُّوا** »[1] .

ويقول الإمام محمّد الباقر عليه‌السلام لخيثمة : « **أَبْلِغْ مَنْ تَرىٰ مِنْ مَوالِينا السَّلامَ ، وَأَوْصِهِمْ بِتَقْوَى اللهِ الْعَظيمِ ، وَأَنْ يَعودَ غَنِيُّهُمْ عَلىٰ فَقيرِهِمْ ، وَقَوِيُّهُمْ عَلىٰ ضَعيفِهِمْ ، وَأَنْ يَشْهَدَ حَيُّهُمْ جَنازَةَ مَيِّتِهِمْ ، وَأَنْ يَتَلاقَوا في بُيُوتِهِمْ ، فَإِنَّ لُقْيا بَعْضِهِمْ بَعْضاً حَياةٌ لِأَمْرِنا ، رَحِمَ اللهُ عَبْداً أَحْيا أَمْرَنا** »[2] .

ويقول الإمام جعفر الصادق عليه‌السلام : « **تَزاوَرُوا ، فَإِنَّ في زِيارَتِكُمْ إِحْياءاً لِقُلُوبِكُمْ ، وَذِكْراً لِأَحاديثِنا ، وَأَحاديثُنا تَعْطِفُ بَعْضَكُمْ عَلىٰ بَعْضٍ ، فَإِنْ أَخَذْتُمْ بِها رَشَدْتُمْ وَنَجَوْتُمْ ، وَإِنْ تَرَكْتُموها ضَلَلْتُمْ وَهَلَكْتُمْ ، فَخُذوا بِها وَأَنا بِنَجاتِكُمْ زَعيمٌ** »[3] .

ووردت أخبار كثيرة بهذا المضمون ، وهي تدعو المسلمين إلى ذلك ، وتذكر ما يترتّب على الزيارة من الثواب العظيم والأجر الجزيل عند الله تعالى ، والسرّ في ذلك والغاية منه جلب المسلمين إلى التآلف والتعارف الأمر الذي يصلح دنياهم ويوجب المزيد من التعاون فيما بينهم .

٢ ـ قضاء الحوائج

وتظافرت الأخبار بالحثّ على قضاء الحوائج لأجل ربط الصلة بين المسلمين ، والقضاء على عوامل التفرقة ، ونورد بعض الأخبار الواردة في ذلك .

---

(١) أصول الكافي : ٢ : ١٧٩ ، الحديث ١٦ .

(٢) أصول الكافي : ٢ : ١٧٥ ، الحديث ٢ .

(٣) أصول الكافي : ٢ : ١٨٦ ، الحديث ٢ .

يقول النبيّ صلى الله عليه وآله : «**مَنْ مَشىٰ في قَضاءِ حاجَةِ أخيهِ ساعَةً في لَيْلٍ أوْ نَهارٍ، قَضاها أوْ لَمْ يَقْضِها، كانَ خَيْراً مِنِ اعْتِكافِ شَهْرٍ**»[١].

ويقول الإمام أبو جعفر محمّد الباقر عليه السلام : «**تَنافَسوا في الْمَعْروفِ لإخْوانِكُمْ وَكونوا مِنْ أهْلِهِ، فَإنَّ لِلْجَنَّةِ باباً يُقالُ لَهُ الْمَعْروفُ لَا يَدْخُلُهُ إلّا مَنِ اصْطَنَعَ الْمَعْروفَ في الْحَياةِ الدُّنْيا، فَإنَّ الْعَبْدَ لَيَمْشي في حاجَةِ أخيهِ الْمُؤْمِنِ، فَيُوَكِّلُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مَلَكيْنِ واحِدٌ عَنْ يَمينِهِ، وَآخَرُ عَنْ شِمالِهِ يَسْتَغْفِرانِ لَهُ رَبَّهُ، وَيَدْعُوانِ لَهُ بِقَضاءِ حاجَتِهِ**»[٢].

وحدّث صفوان الجمّال، قال: «كنت مع أبي عبدالله عليه السلام إذ دخل عليه رجل من أهل مكّة يقال له ميمون، فشكا تعذّر الكراء عليه، فقال لي: **قُمْ فَأعِنْ أخاكَ**.

فقام صفوان معه، وأخذ في تسديد أموره، حتّى قضى الله حاجته، فرجع قافلاً إلى الإمام، فلمّا استقرّ به المجلس قال له: **ما صَنَعْتَ في حاجَةِ أخيكَ ؟**

فقال صفوان: قضاها الله بأبي أنت وأمّي.

فسرّ الإمام بذلك سروراً بالغاً وانطلق يقول: **أما إنَّكَ إنْ تُعينَ أخاكَ الْمُسْلِمَ أحَبُّ إلَيَّ مِنْ طَوافِ أُسْبوعٍ بِالْبَيْتِ مُبْتَدِياً**، واخذ الإمام عليه السلام يتحدّث عن فضيلة قضاء حوائج المسلمين.

إنّ السعي في حوائج الناس، وقضاء مهمّاتهم من أهمّ الأمور التي تبعث الحبّ والوئام بين أفراد المجتمع كما توجب الاتّصال الوثيق بين الناس، وهي في طليعة الأسباب التي تستند إليها الاخوّة الإسلاميّة.

---

(١) كنز العمّال: ٨: ٥٣٢.

(٢) الكافي: ٢: ١٩٥.

٣ ـ الاغاثة والمواساة

وتبنّت الشريعة الإسلاميّة الدعـوة الخـلّاقة إلى الإحسـان إلى النـاس ، وإغـاثة الملهوفين منهم ، وإدخال السرور على النفوس الحزينة المـثقلة بـمصاعب الحـياة ومتاعبها ، فقد ألحّت على ذلك إلحاحاً بالغاً ، ودعت إليه في جميع المـجالات ، كما دعت المسلمين إلى المواساة فيما بينهم في مكاره الدهـر ، ومـآسي الحـياة ، لأجل أن ترفع راية الاخوّة الإسلاميّة في الأرض ، ويتضامن المسلمون فيما بينهم ، ونسوق إلى القرّاء بعض الأخبار الواردة في ذلك.

قال النبيّ ﷺ : « **مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الآخِرَةِ ، وَاللهُ في عَوْنِ الْعَبْدِ ما كانَ الْعَبْدُ في عَوْنِ أخيهِ** »(١).

ويـقول الإمـام البـاقر عليه‌السلام : « **إنَّ أَحَبَّ الْأَعْـمالِ إلـى اللهِ إدْخـالُ السُّرورِ عَـلَى الْمُؤْمِنينَ** »(٢).

ويقول عليه‌السلام : « **لَا يَرىٰ أَحَدُكُمْ إذا أَدْخَلَ عَلىٰ مُؤْمِنٍ سُروراً إنَّهُ عَـلَيْهِ أَدْخَـلَهُ فَـقَطْ ، بَلْ وَاللهِ عَلَيْنا ، بَلْ وَاللهِ عَلىٰ رَسولِ اللهِ** ﷺ »(٣).

يقول الإمام أبو عبدالله الصادق عليه‌السلام : « **أَيُّما مُؤْمِنٍ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً وَهُوَ مُعْسِرٌ يَسَّرَ اللهُ لَهُ حَوائِجَهُ في الدُّنْيا وَالآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ عَلىٰ مُؤْمِنٍ عَوْرَةً يَخافُها سَتَرَ اللهُ عَلَيْهِ سَبْعينَ عَوْرَةً مِنْ عَوْراتِ الدُّنْيا وَالآخِرَةِ ، وَاللهُ في عَوْنِ الْمُؤْمِنِ ما كانَ الْمُؤْمِنُ في عَوْنِ أخيهِ ، فَانْتَفِعوا بِالْعِظَةِ ، وَارْغَبوا في الْخَيْرِ** »(٤).

---

(١) سنن ابن ماجة : ١ : ٨٢. سنن أبي داود : ٢ : ٤٦٥. سنن الترمذي : ٢ : ٤٣٩.

(٢) أُصول الكافي : ٢ : ١٨٩ ، الحديث ٤.

(٣) أُصول الكافي : ٢ : ١٨٩ ، الحديث ٦.

(٤) أُصول الكافي : ٢ : ٢٠٠ ، الحديث ٥.

ويقول ﷺ: «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرَبَ الْآخِرَةِ، وَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَهُوَ ثَلِجُ الْفُؤادِ، وَمَنْ أَطْعَمَهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللهُ مِنْ ثِمارِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ سَقاهُ شُرْبَةً سَقاهُ اللهُ مِنَ الرَّحيقِ الْمَخْتومِ**»(١).

ويقول الإمام الرضا عليه السلام: «**مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ فَرَّجَ اللهُ قَلْبَهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ**»(٢).

وتظافرت الأخبار وتواترت بذلك وهي تدعو المسلمين إلى الإحسان والمواساة فيما بينهم لينتشر الحبّ ويسود الوئام بينهم، فإنّه من الطبيعي أنّ الحبّ أمر غير اختياري ولا يحصل إلّا من الأسباب الاختياريّة، وأهمّها هي التي دعا إليها الإسلام وحثّ عليها.

عوامل التفرقة

ونهى الإسلام عن الأسباب التي تباعد بين أفراد المجتمع فحذّر منها، وأمر بالتجنّب عنها، حفظاً على وحدة المسلمين وتضامنهم، ونقدّم إلى القرّاء بعضها:

١ ـ السخرية

وحرّم الإسلام السخرية. قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِن نِسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ** ﴾(٣).

إنّ السخريّة تؤدّي إلى احتقار الغير والاستهانة بكرامته، كما تبعث المستهزأ به أن يفتّش عن عيوب المستهزئ ويذيعها بين إخوانه، وإن لم يجد فيه عيباً اختلق له

---

(١) أصول الكافي: ٢: ١٩٩ و ٢٠٠، الحديث ٣.

(٢) أصول الكافي: ٢: ٢٠٠، الحديث ٤.

(٣) الحجرات ٤٩: ١١.

العيوب والمساوئ.

ومن الطبيعي أنّها توجب نشر البغضاء والكراهية، وتقطع روابط المودّة بين الناس، فلذلك حرّمها الإسلام ونهى عنها الكتاب العزيز.

٢ ـ اللمز

والمراد باللمز أن يذكر أحد معايب غيره بحضوره، ويطعن بشخصه أمامه، وفي ذلك إثارة للعداوات والبغضاء، وقد نسبت الآية الكريمة اللمز إلى نفس المعتدي لبيان أنّ الشخص إذا عاب أخاه المسلم، فقد عاب نفسه، وذكر نقصان ذاته، لأنّه بمنزلة نفسه. يقول تعالى: ﴿ **وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ** ﴾[1].

٣ ـ التنابز

والمراد به أن يدعو أحد أخاه بلقب يكرهه، ولا فرق في ذلك اللقب الذي يبغضه بأن يكون صفة له أو لمن يمتّ له بصلة، كالأبوين والأقارب، فإنّ ذلك موجب لقطع روابط المودّة والاتّصال بين الناس، والإسلام يحرص كلّ الحرص على جمع شمل الناس وائتلافهم، ونشر المودّة والحبّ بينهم.

ورتّبت الآية الكريمة الفسق والخروج عن طاعة الله على مَن يرتكب أحد هذه الأمور الثلاثة، وإنّه إذا لم يرجع عن اقترافها فقد ظلم نفسه، وتعرّض لسخط الله وغضبه. يقول تعالى: ﴿ **وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ** ﴾[2].

٤ ـ الغيبة

وحرّم الإسلام الغيبة وجعلها من الموبقات والجرائم، وهي أن يذكر المسلم أخاه

(١ و٢) الحجرات ٤٩: ١١.

المسلم في غَيبته وعدم حضوره بما يكرهه ويسوءه، سواءاً كان ذلك الانتقاص صراحة أو كناية أو إشارة، وسواء ذكره بدينه أو بدنياه، وسواء أكان بخلقه أو بخلقته، لأنّ في ذلك إثارة للعداوة والبغضاء، وتفريقاً لشمل المسلمين، وتصديعاً لوحدتهم واتّحادهم، وقد ذمّ القرآن الكريم المغتاب وجعله كالآكل للحم أخيه المسلم في حال موته. قال تعالى: ﴿ **وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُم بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ** ﴾[١].

وروى الإمام الصادق عليه‌السلام عن آبائه، عن رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله، أنّه قال: « **مَنِ اغْتابَ مُؤْمِناً بِما فيهِ لَمْ يَجْمَعِ اللهُ بَيْنَهُما في الْجَنَّةِ أَبَداً، وَمَنِ اغْتابَ مُؤْمِناً بِما لَيْسَ فيهِ، فَقَدِ انْقَطَعَتِ الْعِصْمَةُ بَيْنَهُما، وَكانَ الْمُغْتابُ خالِداً في النّارِ وَبِئْسَ الْمَصيرِ** »[٢].

وخطب صلى‌الله‌عليه‌وآله يوماً حتّى أسمع العواتق في بيوتها، فقال في جملة خطابه: « **يا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسانِهِ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ، لَا تَغْتابوا الْمُسْلِمينَ، وَلَا تَتَبّعوا عَوْراتِهِمْ، فَإِنَّ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخيهِ يَتَتَبَّعُ اللهُ عَوْرَتَهُ حَتّىٰ يَفْضَحَهُ في جَوْفِ بَيْتِهِ** »[٣].

وقال صلى‌الله‌عليه‌وآله: « **الْغِيْبَةُ أَسْرَعُ في دينِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْآكِلَةِ في جَوْفِهِ** »[٤].

وقال صلى‌الله‌عليه‌وآله: « **ما عَمَرَ مَجْلِسٌ بِالْغِيْبَةِ إلّا خَرِبَ بِالدِّينِ، فَنَزِّهوا أَسْماعَكُمْ مِنِ اسْتِماعِ الْغِيْبَةِ، فَإِنَّ الْقائِلَ وَالْمُسْتَمِعَ لَها شَريكانِ في الْإِثْمِ** »[٥].

وقال الإمام الصادق عليه‌السلام: « **مَنْ قالَ في مُؤْمِنٍ ما رَأَتْهُ عَيْناهُ، وَسَمِعَتْهُ أُذُناهُ، فَهُوَ مِنَ الَّذينَ قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ**

---

(١) الحجرات ٤٩: ١٢.

(٢) أُصول الكافي: ٢: ٣٥٤، الحديث ٢.

(٣) أُصول الكافي: ٢: ٣٥٤، الحديث ٢.

(٤) أُصول الكافي: ٢: ٣٤١، الحديث ١.

(٥) بحار الأنوار: ٧٢: ٢٥٩، الحديث ٥٣.

عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(١)»(٢).

إلى غير ذلك من الأخبار التي لا يمكن استيعابها نظراً لكثرتها وتظافرها، وقد دلّت بوضوح على حرمة الغيبة، وأنّها من الموبقات التي تفلّل وحدة المجتمع وتنشر الحقد والكراهية في النفوس.

٥ ـ النميمة

النميمة، وهي أن ينمّ ـ أي ينقل ـ قول الغير إلى المقول فيه فيقول له: فلان تكلّم فيك بكذا، وهي نوع من إفشاء السرّ، وهتك الستر، ولا تختصّ بالقول، بل كما تكون به تكون بالكتابة والإشارة وغير ذلك، وهي تؤدّي إلى العداوات، وإشعال نار الفتن، وتسبّب المشاكل الكثيرة بين الناس، وقد حرّمها الإسلام ونهى عنها، قال تعالى: ﴿ **هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ * مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ * عُتُلٍّ بَعْدَ ذٰلِكَ زَنِيمٍ** ﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿ **وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ** ﴾(٤)، والمراد بها النمّام المغتاب.

وقال رسول الله ﷺ: «**أَحَبُّكُمْ إِلَى اللهِ أَخْلاقاً الْمُوَطَّئُونَ أَكْنافاً، الَّذينَ يَأْلَفونَ وَيُؤْلَفونَ، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَى اللهِ الْمَشّاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفَرِّقونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْمُلْتَمِسونَ لِلْبَراءِ الْعَثَراتِ**».

وقال ﷺ لأصحابه: **أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِشِرارِكُمْ ؟**

قالوا: بلى يا رسول الله.

---

(١) النور ٢٤: ١٩.

(٢) أُصول الكافي: ٢: ٣٥٧، الحديث ٢.

(٣) القلم ٦٨: ١١ ـ ١٣.

(٤) الهُمزة ١٠٤: ١.

قال ﷺ : **«الْمَشّاءُونَ بِالنَّميمَةِ ، الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الأَحِبَّةِ ، الْباغُونَ لِلْبَراءِ الْمَعايِبَ»**(١) .

وقال محمّد بن فضيل للإمام موسى الكاظم عليه السلام : «جعلت فداك ، الرجل من إخواني يبلغني عنه الشيء الذي أكرهه فأسأله عنه ، فينكر ذلك وقد أخبرني عنه قوم ثقات .

فقال له الإمام عليه السلام : **يا مُحَمَّدُ ، كَذِّبْ سَمْعَكَ وَبَصَرَكَ عَنْ أَخيكَ ، فَإِنْ شَهِدَ عِنْدَكَ خَمْسونَ قُسامَةً فَقالَ لَكَ قَوْلاً فَصَدِّقْهُ وَكَذِّبْهُمْ ، وَلا تُذيعَنَّ عَنْهُ شَيْئاً يُشينُهُ ، وَتَهْدِمْ مُرُوءَتَهُ ، فَتَكُونَ مِنَ الَّذينَ قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾**(٢)»(٣) .

إلى غير ذلك من الأخبار المتظافرة ، وهي تحرّم على المسلمين الاتّصاف بهذه الصفة الممقوتة التي لا تنفكّ عن الكذب والغدر والخيانة والحسد والنفاق والإفساد بين الناس وقطع عرى الاتّصال بين الجماعات والأفراد .

٦ ـ التقاطع

ونهى الإسلام عن التباعد والتقاطع ، وكره ذلك لأنّه موجب لانتشار العداوة والبغضاء ، وقد تظافرت الأخبار في ذمّ ذلك والتحذير منه .

قال رسول الله ﷺ : **«أَيُّما مُسْلِمَيْنِ تَهاجَرا فَمَكَثا ثَلاثاً لَا يَصْطَلِحانِ إلّا كانا خارِجَيْنِ مِنَ الْإِسْلامِ ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُما وِلايَةٌ ، فَأَيُّهُما سَبَقَ الْكَلامَ لِأَخيهِ كانَ السّابِقَ إِلَى الْجَنَّةِ يَوْمَ الْحِسابِ»**(٤) .

---

(١) الوافي : ٣ : ١٦٤ . الكافي : ٢ : ٣٥٣ .

(٢) النور ٢٤ : ١٩ .

(٣) أُصول الكافي : ٢ : ٣٥٨ .

(٤) أُصول الكافي : ٢ : ٣٤٥ ، الحديث ٥ .

وقال ﷺ : «**لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ**»(١).

وقال الإمام الصادق عليه السلام : «**لَا يَفْتَرِقُ رَجُلانِ عَلَى الْهِجْرانِ إِلّا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُما الْبَراءَةَ وَاللَّعْنَةَ ، وَرُبَّما اسْتَحَقَّ ذلِكَ كِلاهُما**.

فقال له معتب : جعلني الله فداك ، هذا للظالم ، فما بال المظلوم ؟

قال عليه السلام : **لِأَنَّهُ لَا يَدْعُو أَخاهُ إِلىٰ صِلَتِهِ ، وَلَا يَتَعامَسُ لَهُ عَنْ كَلامِهِ. سَمِعْتُ أَبي** عليه السلام **يَقولُ : إِذا تَنازَعَ اثْنانِ فَسَبَّ أَحَدُهُما الْآخَرَ فَلْيَرْجِعِ الْمَظْلومُ إِلىٰ صاحِبِهِ حَتّىٰ يَقولَ لِصاحِبِهِ : أَيْ أَخي ، أَنا الظّالِمُ حَتّىٰ يَقْطَعَ الْهِجْرانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صاحِبِهِ ، فَإِنَّ اللهَ تَبارَكَ وَتَعالىٰ حَكَمٌ عَدْلٌ يَأْخُذُ لِلْمَظْلومِ مِنَ الظّالِمِ**»(٢).

ووردت أخبار كثيرة وهي تشجب التقاطع والتباعد ، وتدعو إلى الألفة والتوادّ لتسود روح الاخوّة والمحبّة بين المسلمين.

٧ ـ عدم التعاون

ونهى الإسلام عن عدم التعاون ، وكره ذلك لأنّه يؤدّي إلى تباعد المسلمين ، وعدم اجتماعهم على صعيد المحبّة والإخاء ، وقد تظافرت الأخبار بالنهي عن ذلك.

يقول الإمام محمّد الباقر عليه السلام : «**مَنْ بَخِلَ بِمَعونَةِ أَخيهِ الْمُسْلِمِ وَالْقِيامِ في حاجَتِهِ إِلّا ابْتُلِيَ بِالْقِيامِ بِمَعونَةِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَلَا يُؤْجَرُ**»(٣).

وقال الإمام الصادق عليه السلام لأصحابه : **ما لَكُمْ تَسْتَخِفّونَ بِنا ؟**

فانبرى إليه رجل من أهل خراسان فقال له : معاذ الله أن نستخفّ بك أو بشيء

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ٤ : ٢٧٢ ، الحديث ٨٢٨. مسند أحمد بن حنبل : ١ : ١٨٣.

(٢) أُصول الكافي : ٢ : ٣٤٤ ، الحديث ١.

(٣) الكافي : ٢ : ٣٦٦.

من أمرك .

فأجابه الإمام وهو مغيظ قائلاً له : **إِنَّكَ أَحَدُ مَنِ اسْتَخَفَّ بِنا .**

فقال الرجل : معاذ الله أن أستخفّ بك !

فقال الإمام عليه السلام : **وَيْحَكَ ! أَلَمْ تَسْمَعْ فُلاناً وَنَحْنُ بِقُرْبِ الْجُحْفَةِ وَهُوَ يَقولُ لَكَ : احْمِلْني قَدْرَ مِيلٍ فَقَدْ وَاللهِ أَعْيَيْتُ ، وَاللهِ ما رَفَعْتَ لَهُ رَأْساً ، لَقَدِ اسْتَخْفَفْتَ بِهِ ، وَمَنِ اسْتَخَفَّ بِمُؤْمِنٍ فَبِنا اسْتَخَفَّ ، وَضَيَّعَ حُرْمَةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ »**[١] .

وقال أبو الحسن عليه السلام : « **مَنْ قَصَدَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوانِهِ مُسْتَجيراً بِهِ في بَعْضِ أَحْوالِهِ ، فَلَمْ يُجِرْهُ بَعْدَ أَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ ، فَقَدْ قَطَعَ وَلايَةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ »**[٢] .

لقد تظافرت الأخبار الواردة من أئمّة أهل البيت عليهم السلام وهي تأمر بالتعاون وتنهى عن عدمه ، لأنّه موجب لانقطاع المودّة بين المسلمين ، كما يقضي على الاخوّة الإسلاميّة التي رفع شعارها الإسلام .

٨ ـ الإيذاء والتحقير

ودعا الإسلام المسلمين إلى الاتّصاف بالأخلاق الرفيعة ، والمثل العليا ، وأهاب بهم من الاتّصاف بالأخلاق المجافية للمودّة والمناهضة للتآلف ، فحرّم عليهم إيذاء بعضهم لبعض ، كما حرّم احتقار بعضهم لبعض ، وذلك لما فيهما من الظلم والاعتداء ، بالإضافة إلى أنّهما يؤدّيان إلى تصديع شمل المسلمين ، وتفريق كلمتهم ، وقد نطق القرآن الكريم بتحريم ذلك . قال تعالى : ﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً** ﴾[٣] .

---

(١) وسائل الشيعة : ١٢ : ٢٧٢ .

(٢) الكافي : ٢ : ٣٦٦ .

(٣) الأحزاب ٣٣ : ٥٨ .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : « قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : قَدْ نابَذَني مَنْ أَذَلَّ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ »(١).

وقال صلى الله عليه وآله : « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمونَ مِنْ يَدِهِ وَلِسانِهِ »(٢).

وقال صلى الله عليه وآله : « لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُشيرَ إِلى أَخيهِ بِنَظْرَةٍ تُؤْذيهِ »(٣).

وقال الإمام أبو عبدالله الصادق عليه السلام : « مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً وَاسْتَحْقَرَهُ لِقِلَّةِ ذاتِ يَدِهِ وَلِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ عَلىٰ رُؤُوسِ الْخَلائِقِ »(٤).

وقال عليه السلام : « مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً مِسْكيناً وَغَيْرَ مِسْكينٍ لَمْ يَزَلِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ حاقِراً لَهُ ماقِتاً حَتّىٰ يَرْجِعَ عَنْ مَحْقَرَتِهِ إِيّاهُ »(٥).

إنّ إيذاء الناس واحتقارهم لا يصدر إلّا من النفس الأثيمة التي لا تؤمن بالقيم الإنسانيّة ولا بالمعاني الخيّرة ، والإسلام يربأ بالمسلمين من الاتّصاف بهذه الصفة الذميمة التي تقضي على أواصر الحبّ والإخاء .

٩ ـ التخويف والارهاب

وحرّم الإسلام تخويف المسلم وإرهابه ، وذلك لما فيهما من الظلم والاضرار ، وقطع عرى الاتّصال بين المسلمين ، وقد تظافرت الاخبار في تحريم ذلك .

يقول النبيّ صلى الله عليه وآله : « مَنْ نَظَرَ إِلى مُسْلِمٍ نَظْرَةً يُخيفُهُ بِها مِنْ غَيْرِ حَقٍّ أَخافَهُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ »(٦).

---

(١) الكافي : ٢ : ٣٥٢.

(٢) أُصول الكافي ٢ : ٢٣٤ ، الحديث ١٢ . مسند أحمد : ٢ : ١٦٣ . سنن الدارمي : ٢ : ٣٠٠.

(٣) مجموعة ورّام : ١ : ٩٨.

(٤) أُصول الكافي : ٢ : ٣٥٣.

(٥) أُصول الكافي : ٢ : ٣٥١.

(٦) بحار الأنوار : ٧٢ : ١٥٠.

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطانٍ لِيُصيبَهُ مِنْهُ مَكْرُوهٌ فَلَمْ يُصِبْهُ فَهُوَ في النّارِ، وَمَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطانٍ لِيُصيبَهُ مِنْهُ مَكْرُوهٌ فَأَصابَهُ فَهُو مَعَ فِرْعَوْنَ وَآلِ فِرْعَوْنَ في النّارِ»(١).

إلى غير ذلك من الأخبار التي دلّت على حرمة ذلك لأجل الحفاظ على تضامن المسلمين ونشر الحبّ والوئام فيما بينهم.

١٠ - السباب

وحرّم الإسلام السباب ونهى المسلمين عنه، حتّى مع أعدائهم في الدين.

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ فَيَسُبُّوا اللهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾(٢).

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «سِبابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ، وَقِتالُهُ كُفْرٌ، وَأَكْلُ لَحْمِهِ - يعني غيبته - مَعْصِيَةٌ، وَحُرْمَةُ مالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ»(٣).

وقال الإمام أبو جعفر عليه السلام: «إِنَّ رَجُلاً مِنْ بَني تَميمٍ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فَقالَ: أَوْصِني، فَكانَ فيما أَوْصاهُ أَنْ قالَ: لَا تَسُبُّوا النّاسَ فَتَكْتَسِبُوا الْعَداوَةَ بَيْنَهُمْ»(٤).

وقال عليه السلام أيضاً: «ما مِنْ إِنْسانٍ يَطْعَنُ في عَيْنِ مُؤْمِنٍ إِلّا ماتَ بِشَرِّ مِيتَةٍ، وَكانَ قَمِناً أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلىٰ خَيْرٍ»(٥).

إلى غير ذلك من الأخبار التي حذّرت من ذلك، لأنّه موجب لنشر العداوة وذيوع الكراهية والبغضاء في النفوس، الأمر الذي يتنافى مع ما أراده الإسلام من الصفاء

---

(١) أُصول الكافي: ٢: ٣٦٨.

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٠٨.

(٣) أُصول الكافي: ٢: ٣٥٩ و ٣٦٠.

(٤) أُصول الكافي: ٢: ٣٦٠.

(٥) المصدر المتقدّم: ٣٦١.

والوئام والإخاء بين الناس .

١١ - تتبّع العثرات والعيوب

وأحاط الإسلام الاخوّة الدينيّة التي رفع شعارها بسياج واقٍ ، فحرّم جميع ما يوجب صدعها ، فقد نهى عن تتبّع عثرات الناس ونشر عيوبهم ، لأنّه يسبّب الفتن ويثير الكراهية في صفوف المسلمين ، وقد نطق القرآن الكريم بتحريم ذلك .

قال تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ** ﴾(١) .

وقال رسول الله ﷺ : « **يا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسانِهِ وَلَمْ يُسْلِمْ بِقَلْبِهِ ، لَا تَتَبَّعُوا عَثَراتِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَثَراتِ الْمُسْلِمِينَ تَتَبَّعَ اللهُ تعالىٰ عَثْرَتَهُ ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللهُ عَثْرَتَهُ فَضَحَهُ** »(٢) .

وقال ﷺ : « **إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَواباً الْبِرُّ ، وَأَسْرَعَ الشَّرِّ عُقُوبَةً الْبَغْيُ ، وَكَفىٰ بِالْمَرْءِ عَيْباً أَنْ يُبْصِرَ مِنَ النّاسِ ما يَعْمىٰ عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ ، وَأَنْ يُعَيِّرَ النّاسَ بِما لَا يَسْتَطِيعُ تَرْكَهُ ، وَأَنْ يُؤْذِي جَلِيسَهُ بِما لَا يَعْنِيهِ** »(٣) .

وقال الإمام الباقر عليه‌السلام : « **أَقْرَبُ ما يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُواخِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصي عَلَيْهِ زَلّاتِهِ لِيُعَيِّرَهُ بِها يَوْماً ما** »(٤) .

وتوافرت الأخبار بمثل هذه المضامين ، وهي تهيب بالمسلمين أن لا يتّصفوا بمثل هذه الصفات الناقصة التي تنمّ عن عدم انطباع المثل الخيّرة في النفوس ،

---

(١) النور ٢٤ : ١٩.

(٢) أُصول الكافي : ٢ : ٣٥٥.

(٣) أُصول الكافي : ٢ : ٤٥٩ و ٤٦٠.

(٤) المصدر المتقدّم : ٣٥٥.

كما تؤدّي في نفس الوقت إلى انهيار المجتمع وتفلّل وحدته .

١٢ ـ الانتقاص

إنّه ليس من الإسلام في شيء أن يذمّ المسلم أخاه أو ينتقصه ويحتقره بذنب قد صدر منه أو بسيّئة قد ارتكبها ، فإنّ ذلك من بواعث البغضاء .

يقول ﷺ : « **مَنْ أذاعَ فاحِشَةً كانَ كَمُبْتَدِئِها ، وَمَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَيْءٍ لَمْ يَمُتْ حَتّىٰ يَرْكَبَهُ** »[١] .

وغيره من الأخبار التي حرّمت ذلك حفظاً على وحدة المسلمين وتضامنهم وإبعادهم عن المستوى السحيق .

١٣ ـ التفاخر

ونهى الإسلام عن التفاخر بالأنساب ، لأنّه موجب لانتشار الطبقيّة وتصديع الاخوّة الإسلاميّة ، فالناس في شريعة الإسلام سواسية كأسنان المشط ، لا فضل لأحد على أحد إلّا بالتقوى والعمل الصالح .

وقد تظافرت الأخبار بالمنع من ذلك ، فقد وردأنّ عقبة بن بشير الأسدي ـ وكان من شخصيّات العرب ـ تشرّف بمقابلة الإمام أبي جعفر عليه السلام وأخذ يعرّف نفسه للإمام قائلاً له : أنا عقبة بن بشير الأسدي ، وأنا في الحسب الضخم من قومي .

فانبرى إليه الإمام فردّ منطقه قائلاً : **ما تَمُنُّ عَلَيْنا بِحَسَبِكَ ، إنَّ اللهَ رَفَعَ بِالْإيْمانِ مَنْ كانَ في النّاسِ يُسَمُّونَهُ وَضيعاً إذا كانَ مُؤْمِناً ، وَوَضَعَ بِالْكُفْرِ مَنْ كانَ النّاسُ يُسَمُّونَهُ شَريفاً إذا كانَ كافِراً ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلىٰ أَحَدٍ فَضْلٌ إلّا بِالتَّقْوىٰ** »[٢] .

---

(١) أُصول الكافي : ٢ : ٣٥٦ ، الحديث ٢ . الاختصاص : ٢٢٩ .

(٢) أُصول الكافي : ٢ : ٣٢٨ ، الحديث ٣ .

إنّ الإسلام رفع مكانة المؤمنين بالله ، وإن كانوا ضعفاء ولم تكن لهم منزلة اجتماعيّة قبل الإسلام ، فإنّه قد ميّزهم على غيرهم ، كما إنّه حطّ من شأن الكافرين والطغاة والجبابرة ، وإن كانت لهم منزلة مرموقة في المجتمع ، فإنّ الإسلام قد حمل معول الهدم على ذلك ، وقد تقدّم الكلام في بيان ذلك على نحو التفصيل عند البحث عن حقيقة المساواة في الإسلام .

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن بعض العلل والأسباب التي توجب تصديع الاخوّة الإسلاميّة ، وتشتيت شمل المسلمين ، وقد حرّمها الإسلام تحريماً قاطعاً ولم يسغ أي وسيلة تعترض في طريق الاخوّة والتعاون .

إنّ الاخوّة التي نادى بها الإسلام قد استندت إلى الأسباب الوثيقة ، واعتمدت على الأُسس السليمة ، ولو أنّ المسلمين أخذوا بتلك العوامل والأسباب ، وطبّقوها على مسرح حياتهم لكانت رابطة الاخوّة الإسلاميّة أقوى من رابطة النسب ، ولساد الحبّ وانتشر الوئام والصفاء فيما بينهم .

حقوق الاخوّة

ووضع الإسلام للاخوّة الدينيّة حقوقاً ألزم المسلمين بمراعاتها وتطبيقها ، وقد تظافرت الأخبار في بيانها ، ونقدّم للقرّاء بعض الأخبار الواردة في ذلك ، فقد روى أمير المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال : « **لِلْمُسْلِمِ عَلىٰ أَخِيْهِ ثَلاثُونَ حَقّاً ، لَا بَرَاءَةَ لَهُ مِنْهَا إِلّا بِالْأَدَاءِ أَوِ الْعَفْوِ** :

يَغْفِرُ زَلَّتَهُ ، وَيَرْحَمَ عَبْرَتَهُ ، وَيَسْتُرُ عَوْرَتَهُ ، وَيُقِيْلُ عَثْرَتَهُ ، وَيَقْبَلُ مَعْذِرَتَهُ ، وَيَرُدُّ غَيْبَتَهُ وَيُدِيْمُ نَصِيْحَتَهُ ، وَيَحْفَظُ خِلَّتَهُ ، وَيَرْعىٰ ذِمَّتَهُ ، وَيَعُوْدُ مَرْضَتَهُ ، وَيَشْهَدُ مَيْتَهُ ، وَيُجِيْبُ دَعْوَتَهُ ، وَيَقْبَلُ هَدِيَّتَهُ ، وَيُكافِئُ صِلَتَهُ ، وَيَشْكُرُ نِعْمَتَهُ ، وَيُحْسِنُ نُصْرَتَهُ ، وَيَحْفَظُ حَلِيْلَتَهُ ، وَيَقْضِي حاجَتَهُ ، وَيَشْفَعُ مَسْأَلَتَهُ ، وَيُسَمِّتُ عَطْسَتَهُ ، وَيُرْشِدُ ضَالَّتَهُ ، وَيَرُدُّ سَلامَهُ ، وَيُطَيِّبُ كَلامَهُ ، وَيَبَرُّ أَنْعامَهُ ، وَيُصَدِّقُ أَقْسامَهُ ، وَيُوَالِي وَلِيَّهُ ، وَلَا يُعَادِيْهِ ،

وَيَنْصُرُهُ ظَالِماً وَمَظْلُوماً.

فَأَمّا نُصْرَتُهُ ظَالِماً فَيَرُدُّهُ عَنْ ظُلْمِهِ، وَأَمّا نُصْرَتُهُ مَظْلُوماً فَيُعِينُهُ عَلىٰ أَخْذِ حَقِّهِ.

وَلَا يُسْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَيُحِبُّ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَيَكْرَهُ لَهُ مِنَ الشَّرِّ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ»[(١)].

روى المعلّى بن خنيس عن الإمام الصادق عليه‌السلام: «قلت لأبي عبدالله: ما حقّ المؤمن على المؤمن؟

قال عليه‌السلام: سَبْعُ حُقوقٍ واجِباتٍ، ما مِنْهُنَّ حَقٌّ إِلَّا وَهُوَ واجِبٌ عَلَيْهِ. وَإِنْ خالَفَهُ خَرَجَ مِنْ وَلايَةِ اللهِ، وَتَرَكَ طاعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ للهِ عَزَّ وَجَلَّ فيهِ نَصيبٌ.

قال: قلت: جُعلت فداك، حدّثني ما هي؟

قال: يا مُعَلّىٰ، إِنّي شَفيقٌ عَلَيْكَ أَخْشىٰ أَنْ تُضَيِّعَ وَلَا تَحْفَظَ، وَتَعْلَمَ وَلَا تَعْمَلَ.

قلت: لا حول ولا قوّة إلّا بالله.

قال عليه‌السلام: أَيْسَرُ حَقٍّ مِنْها أَنْ تُحِبَّ لَهُ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهَ لَهُ ما تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ، وَهذا هُوَ أَوَّلُ الْحُقوقِ.

والْحَقُّ الثّاني: أَنْ تَمْشِيَ في حاجَتِهِ، وَتَبْتَغِيَ رِضاهُ، وَلَا تُخالِفَ قَوْلَهُ.

والْحَقُّ الثّالِثُ: أَنْ تَصِلَهُ بِنَفْسِكِ وَمالِكَ وَيَدِكَ وَرِجْلِكَ وَلِسانِكَ.

والْحَقُّ الرّابع: أَنْ تكونَ عَيْنَهُ وَدَليلَهُ وَمِرْآتَهُ وَقَميصَهُ.

والْحَقُّ الْخامِسُ: أَنْ لا تَشْبَعَ وَيَجوعُ، وَلَا تَلْبَسَ وَيَعْرىٰ، وَلَا تَرْوىٰ وَيَظْمَأُ.

والْحَقُّ السّادِسُ: أَنْ يَكونَ لَكَ امْرَأَةٌ وخادِمٌ، وَلَيْسَ لَهُ امْرَأَةٌ وَلَا خادِمٌ، أَنْ تَبْعَثَ خادِمَكَ فَيُغَسِّلَ ثِيابَهُ، وَيَصْنَعَ طَعامَهُ، وَيُمَهِّدَ فِراشَهُ، فَإِنَّ ذلِكَ كُلَّهُ إِنَّما جُعِلَ فيما بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ.

---

(١) بحار الأنوار: ٧٤: ٢٣٦.

والْحَقُّ السّابِعُ : أَنْ تُبِرَّ قَسَمَهُ ، وَتُجيبَ دَعْوتَهُ ، وَتَشْهَدَ جَنازَتَهُ ، وَتَعودَهُ في مَرَضِهِ ، وَتَشْخَصَ بَدَنَكَ في قَضاءِ حاجَتِهِ ، فَإِذا فَعَلْتَ ذلِكَ بِهِ وَصَلْتَ وَلايَتَكَ بِوَلايتِهِ ، وَوَلايَتَهُ بِوَلايَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ »(١).

إنّ هذه الحقوق التي أعلنها الإمام عليه السلام لو أخذ بها المسلمون ، وطبّقوا أهدافها على واقع حياتهم لانتشرت الاخوّة الإسلاميّة ، وحقّقوا جميعهم ما يصبون إليه في هذه الحياة من التآلف والمحبّة والتعاون ، وبيّن الإمام الصادق عليه السلام في حديث آخر هذه الجوانب ، فقال : « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ لا يَشْبَعَ وَيَجوعُ أخوهُ ، وَلا يَرْوىٰ وَيَعْطَشُ أخوهُ ، وَلا يَكْتَسي وَيَعْرىٰ أخوهُ ، فَما أَعْظَمَ حَقَّ الْمُسْلِمِ عَلىٰ أخيهِ الْمُسْلِمِ » .

وقال : « أَحِبَّ لِأَخيكَ الْمُسْلِمِ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ ، وَإِذا احْتَجْتَ فَسَلْهُ ، وَإِنْ سَأَلَكَ فَأَعْطِهِ ، لا تَمَلَّهُ خَيْراً وَلا يَمَلَّهُ لَكَ . كُنْ لَهُ ظَهْراً فَإِنَّهُ لَكَ ظَهْرٌ ، إِذا غابَ فَاحْفَظْهُ في غَيْبَتِهِ ، وَإِذا شَهِدَ فَزُرْهُ وَأَجِلَّهُ وَأَكْرِمْهُ ، فَإِنَّهُ مِنْكَ وَأَنْتَ مِنْهُ ، فَإِنْ كانَ عَلَيْكَ عاتِباً فَلا تُفارِقْهُ حَتّىٰ تَسْأَلَ سَميحَتَهُ ، وَإِنْ أَصابَهُ خَيْرٌ فَاحْمَدِ اللهَ ، وَإِنِ ابْتُلِيَ فَاعْضُدْهُ ، وَإِنْ تَمَحَّلَ فَأَعِنْهُ ، وَإِذا قالَ الرَّجُلُ لِأَخيهِ أُفٍّ انْقَطَعَ ما بَيْنَهُما مِنَ الْوِلايَةِ »(٢).

وسأل أبو المأمون الحارثي الإمام الصادق عليه السلام عن حقّ المؤمن على المؤمن ، فقال عليه السلام : « إِنَّ مِنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْمَوَدَّةَ لَهُ في صَدْرِهِ ، وَالْمواساةَ لَهُ في مالِهِ ، وَالْخَلَفَ لَهُ في أَهْلِهِ ، وَالنُّصْرَةَ لَهُ عَلىٰ مَنْ ظَلَمَهُ ، وَإِنْ كانَ نافِلَةً(٣) في الْمُسْلِمينَ ، وَكانَ غائِباً أَخَذَ لَهُ بِنَصيبِهِ ، وَإِذا ماتَ الزِّيارَةَ إِلىٰ قَبْرِهِ ، وَأَنْ لا يَظْلِمَهُ ، وَأَنْ لا يَغُشَّهُ ، وَأَنْ لا يَخُونَهُ ، وَأَنْ لا يَخْذُلَهُ ، وَأَنْ لا يَكذِبَهُ ، وَأَنْ لا يَقولَ لَهُ أُفٍّ »(٤).

---

(١) أصول الكافي : ٢: ١٦٩. الخصال : ٣١٩.

(٢) أصول الكافي : ٢: ١٧٠.

(٣) النافلة : الغنيمة.

(٤) أصول الكافي : ٢: ١٧١.

ودخل عليه رجل فسأله الإمام عن إخوانه ، فأحسن الرجل الثناء عليهم وبالغ في تزكيتهم ومدحهم ، وأراد الإمام أن يتبيّن حقيقة الحال في هذا المديح والثناء ، فقال له : **كَيْفَ عِيادَةُ أغْنِيائِهِمْ عَلىٰ فُقَرائِهِمْ ؟**

فقال الرجل : قليلة .

قال عليه‌السلام : **فَكَيْفَ مُشاهَدَةُ أغْنِيائِهِمْ لِفُقَرائِهِمْ ؟**

قال : قليلة .

قال عليه‌السلام : **فَكَيْفَ صِلَةُ أَغْنِيائِهِمْ لِفُقَرائِهِمْ في ذاتِ أَيْديهِمْ ؟**

وعرف الرجل مقصد الإمام ، فانطلق يقول : إنّك لتذكر أخلاقاً قلّ ما هي عندنا .

فردّ عليه الإمام عليه‌السلام قائلاً : **فَكَيْفَ تَزْعَمُ هٰؤُلاءِ أَنَّهُمْ شِيعَةٌ ؟**[١] .

إنّ تعاليم أهل البيت عليهم‌السلام تلزم بالتعاون والمواساة ، وتدعو الأغنياء إلى العطف على الفقراء والمحرومين ، فإنّه ليس من الإسلام أن تترفّع الطبقة الثريّة عن البائسين ، ولا تقوم بمساعدتهم ، وبالبرّ بهم ، فإنّ ذلك يوجب تفريق كلمة المسلمين وتصديع شملهم .

لقد تواترت الأخبار في عرض الحقوق العامّة للاخوّة الإسلاميّة ، وفي بيان واجباتها ، ودعت المسلمين إلى مراعاتها ، والأخذ بها لأجل أن تسود المحبّة في نفوسهم ، وتزداد ثقة بعضهم ببعض .

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن حقوق الإنسان التي أعلنها الإسلام ، وهي أوثق بكثير من الحقوق التي أعلنتها فرنسا ، لأنّ الإسلام قد ركّز تلك الحقوق على الأُسس السليمة والأسباب الأصيلة ، وقد نفذت إلى أعماق قلوب المسلمين ودخائل نفوسهم وعملوا بها قروناً وأجيالاً .

---

(١) أُصول الكافي : ٢ : ١٧١ .

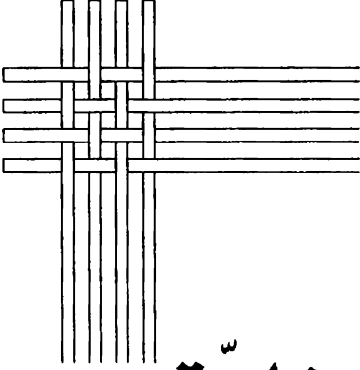
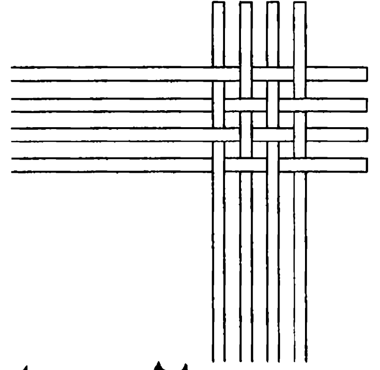
أمّا أُولئك الذئاب من الغربيّين الذين تهالكوا على الجشع والاستعمار والكيد على الشعوب الضعيفة ، فإنّهم لم يؤمنوا بحقوق الإنسان ولا بحقّه المقدّس في الحياة ، فقد أشعلوا نار الفتن والحروب في الأرض في سبيل أطماعهم ورغباتهم .

إنّ الغرب قد أسقط من حسابه جميع القيم والاعتبارات ما عدا اعتبار المادّة ، فكلّ ما يقف أمامها لا أهمّيّة له عندهم ، فقد نكّلوا بالأحرار ، وطاردوا الأبرياء ، وسحقوا الكرامات في سبيل أطماعهم وإشباعهم رغباتهم ، وما أبقوا للقيم الروحيّة قيمة ولا للمثل العليا أهمّيّة ، فكيف ينشدون حقوق الإنسان ؟ وقديماً قيل : « إنّ فاقد الشيء لا يعطيه » .

إنّ حقوق الإنسان وكرامته لا تساوي جناح بعوضة عند ساسة الغرب الذين قلعوا جذور العدالة الاجتماعيّة من الأرض ، وتآمروا على غزو الشعوب ونهب ثرواتها وإمكانيّاتها ، فقد أخرجوا تسعمائة ألف نسمة من العرب من وطنهم فلسطين ، وشرّدوهم بالصحاري والقفار يفترشون الغبراء ، ويلتحفون السماء في سبيل إقامة دويلة لليهود تحمي أطماعهم وتصون مصالحهم . إنّ أعمالهم قد سوّدت وجه الدهر وألبستهم جلابيب الخزي والعار ، فكيف يمكن أن يؤمن هؤلاء بحقوق الإنسان .

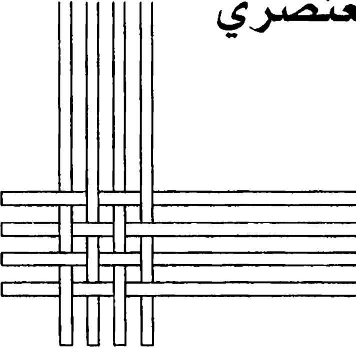
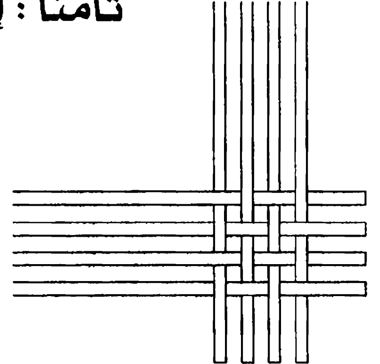
إنّ كرامة الإنسان وحقوقه لا يمكن أن تحقّق إلّا في ظلّ حكم الإسلام العادل الذي ينشد الرحمة والأمن والاستقرار لجميع الناس .

وبهذا ينتهي بنا المطاف عن هذا الفصل .

السياسة الداخليّة

أولاً : إقامة العدل
ثانياً : إبادة الفقر
ثالثاً : بسط الأمن
رابعاً : الدفاع عن الوطن
خامساً : التعليم والأخلاق
سادساً : العمران والإنشاء
سابعاً : الصحّة
ثامناً : إلغاءالتمايزالعنصري

إنّ مهمّة السياسة الداخليّة في الدول التي لا تحمل طابع الإسلام تعود إلى وضع الأنظمة وسنّ القوانين التي تحسّن الصلات بين الناس وتنظيم الأُسر، وربط العلاقات بعضها مع بعض، وتولية الحكّام الذين يقومون بتنفيذ القوانين، ونشر الأمن بين الناس، وما شاكل ذلك من الأعمال التي تعود بالخير والرفاهية والتقدّم على الأُمّة.

وأمّا مهمّة الدولة التي تتبنّى الإسلام في سياستها الداخليّة، فهو ليس وضع الأنظمة وسنّ القوانين، فإنّها ليس لها مجال في ذلك أصلاً، فإنّ الشارع المقدّس قد سنّ لها الأنظمة الأصيلة وأغناها عن وضع القوانين، واستيراد المبادئ، وعلى الدولة تنفيذ ذلك وتطبيقه على مسرح الحياة، فمهمّة الدولة التنفيذ لا التشريع، ونصّ **آدم سميث** على أهداف الدولة ومهمّاتها في الحقل السياسي الداخلي، قال:

«إنّ للدولة ثلاثة أهداف:

الأوّل: ذلك الذي يحمي المجتمع من الفوضى أو السطو على المجتمعات المستقلّة الأُخرى.

الثاني: ذلك الهدف الذي يسعى لحماية كلّ عضو في المجتمع بقدر الإمكان من فقدان العدل أو كبت أي عضو منه أو الواجب الذي يؤمن تطبيق العدالة بكلّ دقّة.

الثالث: تحقيق ذلك الهدف الذي يسعى للقيام بأعمال معيّنة

لإنشاء منظّمات عامّة لا يمكن أن تكون مطلقاً لمصلحة أي فرد أو مجموعة من الأفراد »[١].

إنّ هذه الأهداف والمبادئ تتحقّق بأروع معانيها على مسرح السياسة الإسلاميّة ، فإنّها تقوم بحماية المجتمع من الفوضى وصيانته من التفسّخ والانحلال ،كما تحميه من الغزو الخارجي والتدخّل الأجنبي في شؤونه ، وتصون كلّ فرد من أفراد المجتمع من الظلم والاعتداء ، وتضمن له حقوقه ، وتسعى لإنشاء المنظّمات العامّة التي يعود نفعها لصالح المجتمع بأسره ، وعلينا أن نشير إلى بعض المبادئ الرفيعة التي تتبنّاها الدولة الإسلاميّة في سياستها الداخليّة ، وهي :

---

(١) العلوم السياسيّة : ٢: ١٨٢.

أوّلاً: إقامة العدل

ويجب على الدولة التي تتبنّى الإسلام، وتسير على منهاجه وأحكامه أن تحقّق العدل الاجتماعي في البلاد، وتبسط ظلّه الوارف على جميع العباد، وأن تنصف الناس حتّى من الولاة والحكّام فيما إذا شذّوا عن الطريق، وجافوا الحقّ.

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام في عهده لمالك الأشتر:

«أَنْصِفِ اللهَ وَأَنْصِفِ النّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَمِنْ خاصَّةِ أَهْلِكَ، وَمَنْ لَكَ فِيهِ هَوىً مِنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ إِلَّا تَفْعَلْ تَظْلِمْ! وَمَنْ ظَلَمَ عِبادَ اللهِ كانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبادِهِ، وَمَنْ خاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ، وَكانَ للهِ حَرْباً حَتَّىٰ يَنْزِعَ أَوْ يَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَىٰ إِلَىٰ تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقامَةٍ عَلَىٰ ظُلْمٍ، فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمُضْطَهَدِينَ، وَهُوَ لِلظّالِمِينَ بِالْمِرْصادِ.

وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الْأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُها في الْحَقِّ، وَأَعَمُّها في الْعَدْلِ، وَأَجْمَعُها لِرِضَى الرَّعِيَّةِ»(١).

وحفل كلام الإمام عليه‌السلام بالدعوة إلى لزوم نشر العدل والانصاف بين الرعيّة، فإن ترك ذلك يؤدّي إلى ظلمها وإرهاقها في جميع المجالات.

إنّ الإسلام أوّل ما يهدف إليه في حكمه إقامة العدل وتطبيق بنوده على واقع الحياة العامّة، وقد بحثنا عن ذلك على نحو التفصيل عند عرض مظاهر السياسة الإسلاميّة.

---

(١) نهج البلاغة: ٣: ٨٥ و ٨٦.

ثانياً: إبادة الفقر

إنّ الفقر وسوء الحالة الاقتصاديّة من أهمّ الأسباب التي تؤدّي إلى شقاء الإنسان وانحطاطه واضطرابه، جاء في الحديث الشريف: «**الْفَقْرُ هُوَ الْمَوْتُ الأَكْبَرُ**»(١).

ويقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «**ما ضَرَبَ اللهُ عِبادَهُ بِسَوْطٍ أَوْجَعَ مِنَ الْفَقْرِ**»(٢).

ويقول عليه السلام: «**لَوْ تَمَثَّلَ لِي الْفَقْرُ رَجُلاً لَقَتَلْتُهُ**».

ويقول أبو ذرّ الغفاري صاحب النبيّ صلى الله عليه وآله وخرّيج مدرسته: «عجبت لمن لا يجد القوت في بيته كيف لا يخرج على الناس شاهراً سيفه».

وورد في بعض أدعية أهل البيت عليهم السلام: «**اللّٰهُمَّ إِنّي أَعوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ**»(٣).

إنّ الفقر مرادف للكفر فما دخل الفقر إلى بلد إلّا صحب معه الإلحاد والمبادئ الشاذّة، كما نصّ على ذلك الحديث الشريف.

يقول **محمّد جابر عبدالعال**:

«إنّ الأزمات الاقتصاديّة إذا طال أمدها تضعف العقول وتجعلها فريسة للمذاهب الهدّامة التي تبرق للناس مورية بحياة سعيدة»(٤).

إنّ وجود الثراء الفاحش بجانب الفقر المدقع يؤدّي حتماً إلى تأزّم الأوضاع وشيوع الاضطرابات، وانتشار الشذوذ والجرائم، وإقصاء الفضيلة والمثل الخيّرة

---

(١) الخصال: ٦٢٠.

(٢) شرح نهج البلاغة: ٢٠: ٣٠١.

(٣) المقنعة: ٤٠١.

(٤) حركات الشيعة المتطرّفين: ٢٩.

من البلاد ، وقد عمل الإسلام منذ فجر تاريخه على إذابة الفقر وتحطيمه وإزالة شبحه ، وذلك بما سنّه من النظم الاقتصادية الخلّاقة التي لا تبقي أي أثر للفقر والحرمان .

لقد قضى الإسلام في أيّام حكمه على جميع آثار الفقر ، فلم يعد في البلاد من يشكو العري والجوع ، فقد ذكر المؤرّخون في زمن عمر بن عبدالعزيز أنّ رجلاً أرسل مع ابنه صدقة ليتصدق بها على فقير ، فطاف أحياء دمشق حيّاً بعد حيّ يلتمس الفقير والمعوز ، فلم يجدهما ، فاضطرّ إلى إعادة المال إلى أبيه .

إنّ مشكلة الفقر من أهمّ المشاكل العالميّة التي أعيت رجال الاقتصاد والفكر ، فوضعوا لحلّها عدة من المناهج الاقتصاديّة ، وترجع أكثرها إلى المبادئ الرأسماليّة والشيوعيّة ، ولم تتمكّن هذه الأنظمة من حلّ مشكلة الفقر ، وإنقاذ الإنسان من هذا الداء الوبيل ، فالرأسماليّة القديمة والحديثة قد وضعت جميع المناهج الاقتصاديّة لزيادة الربح الفردي ، فأباحت له الاحتكار والاستغلال والربا ، وغير ذلك من الطرق التي تؤدّي إلى نموّ أمواله وزيادة أرباحه ، وقد أشاعت بذلك الفقر والحرمان والبؤس والشقاء بين الأكثريّة الساحقة من شعوبها .

وأمّا الشيوعيّة ، فإنّها قد أنمت جميع الممتلكات للدولة ، ولم تبح بأي حال من الأحوال الملكيّة الفرديّة ، وقد قضت بذلك على أقوى الغرائز الأصيلة في الإنسان ، فإنّه مجبول على حبّ التملّك ، ويستحيل القضاء على هذه الظاهرة النفسيّة ، وقد ارتكبت الدول الشيوعيّة في سبيل ذلك أفحش الجرائم ، فقتلت ونكّلت بالمواطنين ، ولم تتمكّن من تطبيق ذلك ، حتّى اضطرّت إلى العدول عنه ، فمنحت الأفراد الملكيّة الصغيرة ، ولكنّها فرضت عليها القيود والأغلال ، وهي طريقة لا بدّ أن تبوء بالفشل والسخريّة ، وذلك لعدم استقامة نظمها وقواعدها .

إنّ القضاء على الفقر وإبادة شبحه البغيض من أهمّ ما يتطلّبه العالم ، فقد عانت

الأكثريّة الساحقة من الشعوب المرارة والحرمان، وتعرّضت إلى الدمار والهلاك بسبب الجوع والعري والمرض، وقد أعلن بعض علماء الاقتصاد ضرورة تحديد النسل خوفاً من تزايد السكّان في العالم وعدم تمكّن البشر من العيش.

لقد تمكّن النظام الاقتصادي في الإسلام من حلّ هذه المشكلة بالطرق السليمة التي لا توجب إجحافاً أو ضرراً بأي فرد من أفراد المجتمع، كما توجب ذلك الأنظمة الحديثة.

إنّ الأنظمة الاقتصاديّة الإسلاميّة توجب نشر الرفاهيّة بين الشعوب، وضمان معيشتها، ولا تدع مجالاً للفقر والحرمان، وعدم الاستقرار.

يقول **إقبال**:

«لقد توصّلت بعد دراستي للشريعة الإسلاميّة دراسة دقيقة طويلة إلى أنّه حيث يتيسّر فهم هذه الشريعة فهماً جيّداً، ويتمّ تطبيقها كما ينبغي، فإنّ حقّ العيش يغدو مضموناً للجميع».

ويقول:

«إنّ معضلة الخبز تزداد حدّة.. لكنّنا نجد لحسن الحظّ حلّاً موافقاً بتطبيق الشريعة الإسلاميّة وبتوسيع أحكامها»[1].

إنّ الأنظمة الإسلاميّة في الحقل الاقتصادي إذا طبّقت بدقّة وروعيت جميع جوانبها، فإنّه ليس من الممكن بأي حال من الأحوال أن يبقى هناك أي أثر للبؤس والفقر في البلاد، ونشير إلى بعض تلك المناحي الوثيقة، وهي:

الأوّل: العمل على زيادة الانتاج

إنّ من الأسباب الفعّالة التي تهدم صروح الفقر وتقوّض دعائمه من المجتمع

---

(١) دراسات إسلاميّة: ٢٨٨.

هي العمل على زيادة انتاج ثروات البلاد ، سواء أكانت الثروة زراعيّة أو تجاريّة أو معدنيّة ، وعلينا أن نذكر بعض الأسباب التي توجب ذلك ، وهي :

١ ـ توفير العمل

إنّ الإسلام يلزم بتوفير العمل للمواطنين ، وتهيئة جميع وسائله من المعامل والمصانع والمشاريع العامّة التي تزدهر بها الحياة ويزداد فيها دخل الفرد ، وقد أعلن ذلك الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام في بعض خطبه ، قال : « **أَيُّها النّاسُ ! إِنْ لي عَلَيْكُمْ حَقّاً ، وَلَكُمْ عَلَيَّ حَقٌّ . فَأَمّا حَقُّكُمْ عَلَيَّ فَالنَّصِيحَةُ لَكُمْ ، وَتَوْفِيرُ فَيْئِكُمْ عَلَيْكُمْ** » .

والفيء الذي يوفّره الإمام على رعيّته الخراج ، وما يحويه بيت المال ، ومن الطبيعي أنّ توفير ذلك إنّما يكون بتهيئة جميع وسائل العمل وميادين الانتاج .

يقول عليه‌السلام في عهده لمالك الأشتر : « **وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ في عِمارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ في اسْتِجْلَابِ الْخَراجِ ، لِأَنَّ ذٰلِكَ لَا يُدْرَكُ إِلَّا بالْعِمارَةِ وَمَنْ طَلَبَ الْخَراجَ بِغَيْرِ عِمارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ ، وَأَهْلَكَ الْعِبادَ ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلاً ... وَإِنَّما يُؤْتَىٰ خَرابُ الْأَرْضِ مِنْ إِعْوازِ أَهْلِها** »(١) .

إنّ الدولة إذا شاركت في عمارة الأرض ، وساهمت في إصلاحها ، فإنّ ذلك يؤدّي إلى توفير العمل وزيادة الانتاج في الحقل الزراعي ، أمّا كيفيّة توفير العمل ، فإنّ ذلك يناط بالظروف والملابسات الزمنيّة للمجتمع ، والدولة الإسلاميّة مسؤولة عن رعايتها والوقوف عليها لتجنّب المواطنين من داء الفقر الوبيل .

٢ ـ رفع الضرائب عن الضعفاء

من الأسباب التي تؤدّي إلى زيادة الانتاج ، وتحسين الحالة الاقتصاديّة في البلاد

---

(١) نهج البلاغة : ٣ : ٩٦ .

رفع الضرائب الثقيلة عن كواهل الفقراء والضعفاء ، فإنّ ذلك يؤدّي إلى إقبالهم على العمل ، وزيادة انتاجهم ، وقد حقّق ذلك الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام في دور حكومته التي تمثّلت فيها العدالة الاجتماعيّة الكبرى .

يقول عليه‌السلام لبعض ولاته : « **وَلَا تَبِيعُنَّ لِلنّاسِ في الْخَراجِ كِسْوَةَ شِتاءٍ وَلَا صَيْفٍ وَلَا دابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْها** »[١] .

ومن الطبيعي أنّ هذه الإجراءات تستأصل الفقر من البلاد ، وتوجب انتشار العمل وزيادته ، فإنّ الضرائب والتكاليف الثقيلة تشلّ الحركة الاقتصاديّة ، وترهق المجتمع إلى أبعد الحدود ، وقد نصّ علماء الاقتصاد على بيان أضرارها ، وهي :

١ ـ إنّها توجب قلّة الرغبة في العمل ، وتبعث اليأس والقنوط في نفوس الناس ، وتقلّل من نشاطهم الأمر الذي يوجب نقص الانتاج ، وقلّة الثروة في البلاد .

٢ ـ إنّها تؤدّي إلى تفسّخ الأخلاق ، فإنّ الإنسان ميّال بطبعه إلى الهروب من الضرائب ، فإذا فرضت عليه واستثقلها أمعن في التخلّص منها بالوسائل المنكرة ، كالتزوير والتهريب والكذب والاحتيال ، وغير ذلك من الطرق التي تؤدّي إلى فساد الأخلاق .

٣ ـ إنّها تسبّب الهجرة إلى البلاد الأُخرى السالمة من الضرائب ، ومن المعلوم أنّ ذلك يؤدّي إلى عدم نموّ الحركة الاقتصاديّة .

٤ ـ إنّها توجب تهريب الأموال إلى البلاد الأجنبيّة ، فإنّ المثرين لا يخضعون للضرائب الثقيلة التي تفرضها عليهم الدولة ، ويقومون بتهريب أموالهم إلى الخارج لاستثمارها هناك ، وذلك يوجب انهيار الاقتصاد العامّ في البلاد ، ويتعرّض المجتمع إلى الاضطرابات والمجاعات الشاملة[٢] .

---

(١) نهج البلاغة : ٣ : ٨١.

(٢) علم الماليّة لفارس الخوري : ٨٤.

وقد شاهدنا أيام الشيوعيّين في العراق تأزّم الحالة الاقتصاديّة وتدهورها، واضطراب الأوضاع في جميع المجالات، فقد قام المثرون بتهريب أموالهم إلى الخارج خوفاً من مصادرة الشيوعيّين لها، فاضطربت لذلك جميع الأوضاع العامّة، وتوقّفت الزراعة والتجارة وحركة الاستيراد.

وبالإضافة إلى هذه الأسباب، فإنّها توجب حدوث التنافر بين الشعب والحكومة، وعدم ثقته بها، وترقّبه لزوالها ومساندته لكلّ حركة تقوم ضدّها، ولهذه الأُمور جاءت توصيات الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، وأوامره بإلغاء ضريبة الخراج عن الضعفاء والمعوزين، أمّا فرض الضرائب الأُخرى التي لم ينصّ عليها الإسلام، فإنّ أخذها من المواطنين أمر غير سائغ ولا تبيحه الشريعة الإسلاميّة بوجه من الوجوه، وتعتبرها سرقة صريحة تحاسب عليها الدولة وتسأل عنها.

٣ ـ تشجيع التجّار وذوي الصناعات

إنّ مما يوجب زيادة الانتاج، وانتشار الثروة في البلاد قيام الدولة بتشجيع التجّار وأرباب الصناعات والمهن.

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في عهده لمالك الأشتر: «**ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجّارِ وَذَوِي الصِّناعاتِ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْراً. الْمُقيمِ مِنْهُمْ وَالْمُضْطَرِبِ بِمالِهِ، وَالْمُتَرَفِّقِ بِبَدَنِهِ، فَإِنَّهُمْ مَوادُّ الْمَنافِعِ، وَأَسْبابُ الْمَرافِقِ، وَجُلّابُها مِنَ الْمَباعِدِ وَالْمَطارِحِ، في بَرِّكَ وَبَحْرِكَ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ، وَحَيْثُ لا يَلْتَئِمُ النّاسُ لِمَواضِعِها، وَلا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْها، فَإِنَّهُمْ سِلْمٌ لا تُخافُ بائِقَتُهُ، وَصُلْحٌ لا تُخْشى غائِلَتُهُ. وَتَفَقَّدْ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَفي حَواشي بِلادِكَ**»[١].

---

(١) نهج البلاغة: ٣: ٩٩.

إنّ التجارة من الضروريّات المهمّة التي تتوقّف عليها الأعمال والعمران، ومن الأسباب الرئيسيّة في تقدّم البلاد وازدهارها، وقد اعتبرت النظريّات الاقتصاديّة الحديثة مؤازرة التجارة وأرباب الصناعة من أهمّ المرافق لإنماء الانتاج القومي، وكانت نشأة علم الاقتصاد وعلم الماليّة مدينة لهذا الاعتبار.

فالعلم الذي ازدهر في ألمانيا في خلال القرن الثامن عشر لم يكن يرمي إلّا إلى توجيه موارد الدولة إلى الوجهة الأكثر انتاجاً، كما إنّ علماء الاقتصاد في فرنسا وانجلترا على السواء اجتمعوا على القول بواجب الدولة في مؤازرة التجارة والصناعة.

إنّ تشجيع التجارة والصناعة وحمايتها من العابثين من أهمّ الأُمور التي تؤدّي إلى زيادة الانتاج، وتوفّر العمل في البلاد، ولكنّ الإسلام لم يمنح التجّار وأرباب الصناعة الحرّيّة التامّة في تجارتهم وصناعتهم، كما منحتها لهم المذاهب الرأسماليّة، فلم يسغ التجارة بالربا والاحتكار والاستغلال، لأنّها تؤدّي إلى اضطراب الحياة الاقتصاديّة، وتوجب حصر الثروة عند فئة خاصّة وحرمان الأكثريّة الساحقة منها، كما لم يسغ بعض الصناعات كصنع آلات اللهو والقمار وغيرها ممّا يوجب نشر الفساد في الأرض.

الثاني: القضاء على تضخّم الثروة

إنّ تضخّم الثراء الفردي ممّا يوجب نشر الفقر وشيوع البؤس والحرمان، وقد قضى الإسلام على ذلك، ووضع أسمى المناهج وأروع الوسائل لإزالته، ونشير إلى بعضها:

١ - تحديد التجارة

إنّ الإسلام حدّد التجارة، وحرّم بعض طرقها ووسائلها لأجل المصلحة العامّة،

فقد نهى عن الأمور التالية :

١ - الاحتكار

وشدّد الإسلام في النهي عن الاحتكار. يقول الرسول ﷺ : « **لَا يَحْتَكِرُ الطَّعامَ إلّا خاطِئٌ** »[١].

ويقول ﷺ : « **مَنِ احْتَكَرَ الطَّعامَ أَرْبَعينَ يَوْماً فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللهِ وَبَرِئَ مِنْ رَسُولِه** »[٢].

ويقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في عهده لمالك الأشتر: « **وَاعْلَمْ - مَعَ ذٰلِكَ - أَنَّ في كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقاً فاحِشاً، وَشُحّاً قَبِيحاً، وَاحْتِكاراً لِلْمَنافِعِ، وَتَحَكُّماً في الْبِياعاتِ، وَذٰلِكَ بابُ مَضَرَّةٍ لِلْعامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَىٰ الْوُلَاةِ. فَامْنَعْ مِنَ الْإِحْتِكارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ - صَلَّىٰ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - مَنَعَ مِنْهُ. وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً بِمَوازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبائِعِ وَالْمُبْتاعِ. فَمَنْ قارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيّاهُ فَنَكِّلْ بِهِ، وَعاقِبْهُ في غَيْرِ إِسْرافٍ** »[٣].

وثبت الاحتكار في سبعة أشياء: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والسمن، والزيت، والملح، فإذا احتكرها الشخص ولم توجد عند غيره وجب على الدولة أن تستولي عليها وتأخذها منه بالقسر، وتتولّى تسعيرها إن أجحف صاحبها بالسعر.

وقد أفرد **ابن خلدون** في مقدّمته فصلاً خاصّاً في أضرار الاحتكار قال فيه:

« وممّا اشتهر عند ذوي البصر والتجربة في الأمصار أنّ احتكار الزرع لتحين أوقات الغلاء مشؤوم، وإنّه يعود على فائدته بالتلف

---

(١) من لا يحضره الفقيه: ٣: ٢٦١.

(٢) مستدرك الوسائل: ١٣: ٢٧٣.

(٣) نهج البلاغة: ٣: ١٠٠.

والخسران، وسببه ـ والله أعلم ـ أنّهم لحاجاتهم إلى الأقوات مضطرّون إلى ما يبذلون فيها من المال اضطراراً، فتبقى النفوس متعلّقة به، وفي تعلّق النفوس بما لها سرّ كبير في وباله على من يأخذه مجّاناً، ولعلّه الذي اعتبره في الشرع من أخذ أموال الناس بالباطل، وهكذا وإن لم يكن مجّاناً، فالنفوس متعلّقة به لإعطائه ضرورة من غير سعة في العذر، فهو كالمكره وما عدا الأقوات والمأكولات من المبيعات لا اضطرار للناس إليها، وإنّما يبعثهم عليها التفنّن في الشهوات، فلا يبذلون أموالهم فيها إلّا باختيار وحرص ولا يبقى لهم تعلّق بما أعطوه، فلهذا يكون من عرف الاحتكار تجتمع القوى النفسانيّة على متابعته لما يأخذه من أموالهم فيفسد ربحه»[١].

إنّ الاحتكار يوجب الضرر العامّ الذي لا يُطاق، وهو يعاكس التنافس في صنع السلع أو جلبها إلى الأسواق، فإنّها تترتّب عليها جملة من الفوائد والمصالح.

يقول بعض من كتب في علم الاقتصاد:

« يعترف الخاصّ والعامّ بمزايا التنافس وبمضار الاحتكار، وانّهما فعلان متناقضان، إذ أنّ مزايا التنافس زيادة الانتاج في جميع الأصناف والتنزيل التدريجي في الأسعار، فتستفيد من ذلك الطبقات الفقيرة أكثر من غيرها، وتنظيم الأرباح، وإيجاد نسبة بينها وبين أجر العمّال، توزّع الثروة بين الجميع بطريقة أعدل نوعاً ما مع إيجاد تساوٍ فيها بين جميع الصناعات، وعلى نقيض هذه المزايا يقوم الاحتكار وتظهر مضارّه، خصوصاً في رفع الأسعار بغير مقتضٍ »[٢].

---

(١) تاريخ ابن خلدون: ١: ٣٩٧.

(٢) فوائد الثمرات الأحمديّة في المباحث الاقتصاديّة: ٩١.

إنّ الإسلام يلزم بالضرب على أيدي المحتكرين لحماية الناس من الفقر والبؤس وسلامتهم من الجوع والعري ، والدولة مسؤولة عن مراقبة ذلك .

٢ - الربا

وحرّم الإسلام الربا ونهى عنه في جميع المجالات ، فقد اعتبره من أعظم الموبقات والجرائم ، وقد أعلن القرآن الكريم الحكم الصارم بتحريمه .

قال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ * وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾(١) .

وقال تعالى : ﴿ **الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ** ﴾(٢) .

وأفاد سماحة الإمام المغفور له **الشيخ محمّد الحسين آل كاشف الغطاء** في إيضاح هذه الآية الكريمة ، قال :

« وهذا تصوير بديع لحال المرابين ، وعظيم جشعهم ، وحرصهم على جمع المال ، وادّخاره وتوفيره ، فهو كالذي فيه مسّ من الجنون يذهب ويجيء ، ويقوم ويقعد ، ويأخذ ويعطي ، فهو في حركة دائبة وعمل متواصل ، لا يقرّ له قرار ، ولا يستريح من التفكير والتوفير والادّخار في ليل ولا نهار ، وإذا اعترضه معترض قال ـ مبرّراً عمله ـ : إنّما البيع مثل الربا ، والبيع حلال فالربا مثله ، وهو قيد فاسد ، ويعرف فساده

---

(١) البقرة ٢ : ٢٧٨ ـ ٢٨٠ .

(٢) البقرة ٢ : ٢٧٥ .

من القاعدة الشرعيّة المباركة : « الغنم بالغرم » ، فكلّ معاملة فيها غنم بلا غرم ، فهي أكل مال بالباطل . والبيع غنم بغرم ومبادلة مال بمال بخلاف الربا ، فإنّه للآخذ غنم بلا غرم ، وللدافع غرم بلا غنم ، فإذا أعطى عشرة باثنتي عشرة من جنس واحد فهو أكل مال بالباطل »(١) .

إنّ الإسلام حرّم الربا ونهى عنه ، واعتبره من أعظم الكبائر والموبقات ، فعن النبيّ ﷺ : « **مَنْ أَكَلَ الرِّبا مَلأَ اللهُ بَطْنَهُ مِنْ نارِ جَهَنَّمَ بِقَدْرِ ما أَكَلَ ، وَإِنِ اكْتَسَبَ مِنْهُ مالاً لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ شَيْئاً مِنْ عَمَلِهِ ، وَلَمْ يَزَلْ في لَعْنَةِ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ ما كانَ عِنْدَهُ قِيراطٌ** »(٢) .

وقال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام : « **آكِلُ الرِّبا وَمُوَكِّلُهُ وَكاتِبُهُ وَشاهِدُهُ فيهِ سَواءٌ** »(٣) .

وقال الإمام الصادق عليه السلام : « **دِرْهَمُ رِبا أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ سَبْعينَ زِنْيَةً كُلُّها بِذاتِ مَحْرَمٍ في بَيْتِ اللهِ الْحَرامِ** »(٤) .

إلى غير ذلك من الأخبار المتظافرة وهي تمنع المسلمين من التعامل به ، وتحذّر بالعقاب الأليم في دار الخلود على مَن يتعاطاه ويتوسّط به ويتدخّل في شؤونه ، وذلك لما فيه من الأضرار الهائلة على المجتمع ، فإنّه يسبّب شلّ الحركة الاقتصاديّة ويحصر الثروة العامّة عند فريق من الناس ، فإنّ المرابي يبني سعادته على شقاء الآخرين ، فقد نهب المرابون أموال الناس ، وأشاعوا الفقر والحرمان في البلاد .

إنّ الربا من أهمّ الوسائل للاستعمار ، فقد ثبت أنّ الغزو الاقتصادي القائم على المعاملات الربويّة كان الممهّد الفعّال للاحتلال العسكري والاقتصادي الذي سقطت أكثر دول الشرق تحت رحمته ، فقد اقترضت الحكومات الشرقيّة وفتحت أبواب

---

(١) الفردوس الأعلى : ١٧٦ و ١٧٧ .

(٢) وسائل الشيعة : ١٨ : ١٢٢ .

(٣) فروع الكافي : ٥ : ١٤٤ .

(٤) وسائل الشيعة : ١٨ : ١٢٣ .

البلاد للمرابين الأجانب ، فما هي إلّا سنوات معدودة حتّى تسرّبت الثروة من أيدي المواطنين إلى هؤلاء الغازين حتّى إذا أفاقت الحكومات وأرادت الذود عن نفسها وأموالها استعدى هؤلاء الأجانب عليها دولهم ، فدخلت باسم حماية رعاياها ، ثمّ تغلغلت هي كذلك فوضعت يدها مستثمرة مرافق البلاد »[١].

إنّ الربا من أهمّ الجرائم وأفتكها ، وألزم الإسلام بشدّة بتحطيمه وإزالته ، ولو كانت هناك دولة تتبنّى الإسلام لحطّمت المرابين ، وأرجعت الفائض إلى أهله ، وما أبقت له ظلّاً في البلاد .

٣ ـ التلاعب بالأوزان

وممّا شرّعه الإسلام في تحديد التجارة تنظيم الأوزان وعدم التلاعب بها ، فقد حذّر الذين يتلاعبون بالأوزان بالعذاب الدائم في يوم حشرهم ونشرهم ، قال تعالى : **﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ * أَلَا يَظُنُّ أُولـٰئِكَ أَنَّهُم مَبْعُوثُونَ * لِيَوْمٍ عَظِيمٍ * يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾**[٢].

لقد أمر الإسلام بإقامة الوزن بالقسط . قال تعالى : **﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾**[٣].

ويترتّب على ذلك أنّ الأرباح التي تنشأ من التلاعب في الميزان إنّما هي أموال مغصوبة لا يجوز للمسلم أن يتصرّف بها ، ويجب إرجاعها إلى أهلها إن عرفهم ، وإلّا فتكون مجهولة المالك فتعطى إلى الحاكم الشرعي ليتصدّق بها عن أهلها .

---

(١) روح الدين الإسلامي : ٢٩٩.

(٢) المطفّفين ٨٣ : ١ ـ ٦.

(٣) سورة الرحمن ٥٥ : ٩.

٤ ـ الغبن

وحرّم الإسلام الغبن في التجارة ، وهو البيع والشراء بدون ثمن المثل مع الجهل بالقيمة ، وذلك بأن يشتري ما قيمته مائة بخمسين ، وقد جعل الإسلام للمغبون خيار الفسخ ، فحين اطّلاعه على ذلك له أن يبادر إلى فسخ المعاملة ليسلم من الضرر.

هذه بعض القيود التي فرضت على التجارة ، وهي تحدّد تضخّمها واتّساعها ، وذكر الفقهاء أُموراً أُخر من المقيّدات لها الأمر الذي يدلّ على اهتمام الإسلام بنشر الثروة بين الناس وعدم حصرها عند فئة خاصّة .

٢ ـ الإرث

وفرض الإسلام قانون الميراث ليمنع من اتّساع الملكيّة عند الأقلّيّة من الناس ، فإنّ صاحب الثروة إذا توفّي وطبّقت قوانين الميراث الإسلامي في تركته ، فإنّها حتماً تتلاشى لأنّها تتوزّع على ورثته بحسب التفاوت بين أنصبتهم ، ويتولّد حينئذٍ عدد وافر من صغار المثرين وتضمحلّ الثروة الكبيرة .

إنّ قانون الميراث الإسلامي لو سار عليه المسلمون وطبّقوه على حقيقته وواقعه لما بقي في بلادهم ظلّ للثروة الكبيرة ولا وجد الاقطاع عندهم .

إنّ قواعد الإرث توجب اضمحلال الملكيّة الكبيرة ، وتقضي على الثراء الفاحش ، وهو من محاسن التشريع الإسلامي في عالم الاقتصاد .

يقول الدكتور **جوستاف لوبون** الفرنسي :

« ومبادئ المواريث التي نصّ عليها القرآن على جانب عظيم من الانصاف .. والشريعة الإسلاميّة التي منحت الزوجات اللواتي يزعمن أنّ المسلمين لا يعاشروهنّ إلّا بالمعروف حقّاً في المواريث لا تجد

مثلها في قوانيننا»[١].

إنّ القوانين الغربيّة قد خصّت الميراث بالولد الأكبر، وحرمت بقيّة الورثة منه، فأدّى ذلك إلى حصر الثروة عند طائفة خاصّة، الأمر الذي أوجب شيوع الفقر والتذمّر في بلادهم.

٣ ـ الضرائب الماليّة

وفرض الإسلام ضرائب ماليّة على الأموال، وهي تخفّف من طغيان رأس المال، وتقضي على الفقر والفاقة، كما نشر المحبّة والوئام بين أفراد المجتمع الإسلامي، فقد ألزم الإسلام مالكي الثروات بتأديتها للفقراء والمعوزين لتسدّ حاجتهم وتقيم أودهم، ونشير إلى بعضها، وهي:

١ ـ الزكاة

إن الزكاة ليست إحساناً فرديّاً متروكاً لضمير الفرد وشعوره، فإن شاء أدّاها وإن شاء تركها، وإنّما هي حقّ لازم تأخذه الدولة وتقاتل عليه، فهي أحد أركان الإسلام، وقد جاء الأمر بها مقرونة بالصلاة في نحو ثلاثين موضعاً، قال الله تعالى: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾[٢].

قال تعالى: ﴿**وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ**﴾[٣].

إنّ فلسفة الزكاة تقوم على مبدأ التكافل الاجتماعي، ذلك المبدأ الذي أحلّه

---

(١) حضارة العرب: ٤١٦.

(٢) البقرة ٢: ٤٣.

(٣) البيّنة ٩٨: ٥.

الإسلام محلّ الذروة في مجتمعه ، فقد جعل الفرد مسؤولاً عن غيره مسؤوليّة ماديّة لا يمكنه أن يتخلّص منها ، ولا يوجد لذلك نظير في أي مذهب آخر.

يقول الإمام **كاشف الغطاء** ﷺ في فلسفة تشريعها :

« وليست فوائد هذا التشريع مقصورة على الناحية الماديّة ، بل فيها من الفوائد الاجتماعيّة والتأليف بين الطبقات ، وتعاطف الناس بعضهم على بعض ، وقطع دابر الفساد والشغب فيما بينهم ما هو أوسع وأجلّ وأجمع ، فإنّ فيه غرس بذور المحبّة بين الفقير والغني ، فالغني يدفع وينفع الفقير باليسير من ماله عن طيب خاطره أداء لواجبه ، ورغبة بطلب المثوبة من ربّه ، والفقير يأخذها من غير مهانة ولا ذلّة لأنه أخذ الحقّ الواجب من مالكه وخالقه »[١].

إنّ الزكاة هي الثروة الكافلة للعاطلين من المسلمين والوسيلة للعاجزين والمرضى واليتامى ، فإنّها تنفي عنهم كابوس الفقر ، ويلاحظ فيها ما يلي :

١ - إنّها تصرف لفئات معيّنة ، وهم الفقراء والمساكين ، والعاملين في جبايتها ، والمدينين الذين لا يستطيعون وفاء دينهم ، والعبيد في عتقهم ، وأبناء السبيل المنقطعين في الغربة ، وللمؤلّفة قلوبهم ، وفي سبيل الله - أي المصالح العامّة - كبناء القناطر والمدارس والمعابد والمستشفيات ، وأمثال ذلك ، وقد نصّ القرآن الكريم على ذلك . قال تعالى : ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ** ﴾[٢].

٢ - إنّها ليست إحساناً ولا منّة ، بل هي حقّ اجتماعي تشرف الدولة على

---

(١) الفردوس الأعلىٰ : ١٨٢.

(٢) التوبة ٩: ٦٠.

استيفائها وتأخذها بالجبر من الممتنع لأدائها.

٣ - إنّ زكاة كلّ إقليم وبلد تنفق فيه، ولا يجوز إخراجها عنه، فإذا فضل منها شيء ردّ إلى بيت المال العامّ لينفق على سائر سكّان الوطن الإسلامي.

٤ - أجمع عامّة فقهاء المسلمين على عدم منافاة صدق عنوان الفقير لمن وجدت عنده الأمتعة التالية، وهي:

- مسكن لائق له ولأهله.
- ألبسة له ولهم حسب ما يقتضيه العرف العامّ بالنسبة لوضعه وشأنه.
- خادم له أو لزوجته إذا كانا محتاجين لذلك.
- المركب الذي يحتاج إليه من فرس وغيره.

فالفقير في عرف الإسلام هو الذي يملك هذه الأشياء، ولكنّه لا يملك مؤونة سنته بالفعل أو بالقوّة، فله أن يأخذ من أموال الزكاة ما يقيم أوده ويسدّ حاجته، وقد سأل رجل الحسن عن الرجل تكون له الدار والخادم أفيأخذ الصدقة؟

قال: **يَأْخُذُ الصَّدَقَةَ إِنِ احْتَاجَ وَلَا حَرَجَ**[1].

كما يسوغ له أن يأخذ من أموال الزكاة ويشتري بها هذه الأُمور إذا كان فاقداً لها، وكان محتاجاً لها.

فضريبة الزكاة على هذا الوجه تسير بالمجتمع نحو الغنى والرفاهية، وتتلّخص الأُمّة بسببها من الفقر والاعواز، هذا موجز الكلام في الزكاة، أمّا بيان الموارد التي تجب فيها وتستحبّ وبيان أحكامها وشرائطها، فقد تعرّضت لها بالتفصيل كتب الفقه الإسلامي.

---

(١) الأموال: ٣: ٢٧١.

٢ ـ الخُمس

من الضرائب الماليّة الكبرى التي فرضها الإسلام على أموال الأغنياء الخمس ، فقد فرضه الله تعالى لنبيّه محمّد ﷺ ولذرّيّته عوضاً عن الزكاة تكريماً لهم عنها ، وقد تظافرت الأخبار بلزومه ، وأنّ مانع درهم أو أقلّ منه مندرج في الظالمين والغاصبين لحقّهم ، ومن استحلّ ذلك كان من الكافرين ، وأنّ أيسر ما يدخل به العبد النار أكل درهم واحد منه ، ولا يعذر عبد اشترى منه شيئاً أن يقول اشتريته بمالي حتّى يأذن له أهله .

إنّ الخمس من أضخم الضرائب الماليّة التي تجب تخفيف رأس المال ، وتقليص الثراء ، وهو يجب في سبع مواد ، وهي :

١ ـ **الغنيمة:** وهي ما يحوزه المسلمون بإذن النبيّ ﷺ ، أو الإمام عليه السلام من أموال الحرب بغير سرقة ولا غيلة ، سواء أكانت الأموال منقولة أو غير منقولة .

٢ ـ **المعادن:** وهي المستخرجة من الأرض ، كالنفط والكبريت وما ماثل ذلك .

٣ ـ **الغوص:** وهو المستخرج من البحر ، كاللؤلؤ والمرجان ، وغير ذلك .

٤ ـ **الحلال المختلط بالحرام:** ولا يتميّز ولا يعلم صاحبه ولا قدره .

٥ ـ **الكنز:** وهو المال المذخور تحت الأرض قصداً في دار الحرب أو في دار الإسلام ، ولا أثر له عليه .

٦ ـ **أرض الذمّي:** المنتقلة إليه من مسلم ، سواء انتقلت إليه بشراء أم بغيره .

٧ ـ **أرباح المكاسب:** وهي ما يفضل من مؤونة السنّة من أرباح التجارة والصناعة والزراعة وسائر أنواع التكسّبات ، كالكتابة والخياطة والتجارة ، وما ماثل ذلك ، فإنّ الفاضل يجب فيه الخمس ، ويدفع نصفه إلى فقراء العترة الطاهرة من ذرّيّة النبيّ ﷺ تكريماً لهم ، وشبه جزاء وأجر لجدّهم النبيّ ﷺ فيما تحمّل من عناء

التبليغ وأعباء أداء الرسالة، وأمّا النصف الآخر من الخمس فإنّه يدفع إلى الإمام عليه‌السلام وفي حال الغيبة يدفع إلى نائبه وممثّله الحاكم الشرعي الذي ترجع إليه الأُمّة في شؤون التقليد ليصرفه في صالح المسلمين.

هذا موجز القول في بعض الضرائب الماليّة التي فرضها الإسلام، وهي توجب تحديد الثراء وعدم تضخّمه واتّساعه.

٣ ـ الإنفاق في سبيل الله تعالى

وحثّ الإسلام وأكّد وبالغ في الدعوة إلى الإنفاق في سبيل الله، وقد تكرّر الطلب لذلك في القرآن الكريم، فقلّما تجد سورة من سوره المباركة خالية عن الحثّ على ذلك، قال تعالى: ﴿ **مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ * الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ** ﴾ (١).

ووصف تعالى في آية أُخرى الإنفاق في سبيله بأنّه التجارة الرابحة التي تكون ذخراً لصاحبه في يوم حشره ونشره.

قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ**

---

(١) البقرة ٢: ٢٦١ و ٢٦٢.

(٢) الجمعة ٦١: ١٠ و ١١.

فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفاعَةٌ ﴾[١].

وتظافرت الأخبار وتواترت بحثّ المثرين على القيام بالمبرّات الاجتماعيّة، كمساعدة الفقراء والمعوزين، وما إلى ذلك من وجوه الخير والمعروف.

يقول الإمام **كاشف الغطاء**:

«ما من شريعة من الشرائع ولا دين من الأديان، ولا كتاب من الكتب قد حثّ وبالغ في الدعوة إلى البرّ والإحسان والمعروف، وبذل المال في سبيل الخير مجّاناً ولوجه الله كشريعة الإسلام وكتابها المجيد»[٢].

إنّ الإنفاق والبرّ في سبيل الله تعالىٰ من أهمّ العوامل التي تقضي على تضخّم الملكيّة واتّساع الثروات، كما إنّه من أهمّ الأسباب التي تبعث إلى نشر الاخوّة والتعاون والتآلف بين المسلمين، ولو قام المثرون بمساعدة الفقراء والمعوزين لما وفدت إلى العالم الإسلامي هذه المبادئ المادّيّة التي تدعو إلى التفسّخ والانحلال.

٤ ـ الضمان الاجتماعي

إنّ الغاية من الضمان الاجتماعي الذي شرّعه الإسلام هي مسؤوليّة الدولة عن ضمان العيش والراحة للمواطنين، وقد تقدّمت كثير من مظاهره، ونشير إلى البعض الآخر، منها:

١ ـ قيام الدولة بتسديد الإعواز لمن لا تكفيهم مؤونتهم، فإنّهم يأخذون بقيّة نفقتهم وما يحتاجون إليه من بيت المال، والدولة مسؤولة عن تسديد ذلك.

٢ ـ إنّ الطبقة الفقيرة إذا استدانت لوجه مشروع، كالدين للزواج أو لشراء

---

(١) البقرة ٢: ٢٥٤.

(٢) الفردوس الأعلىٰ: ١٨٤.

المسكن أو لبنائه أو غير ذلك من الجهات المشروعة وعجزت عن وفائه، فعلى الدولة القيام بوفائه ودفعه، وقد ورد في الحديث الشريف: «**مَنْ تُوُفِّيَ فَتَرَكَ دَيْناً فَعَلَيَّ قَضاؤُهُ**»(١).

ويقول الإمام موسى بن جعفر عليه السلام: «**مَنْ طَلَبَ هٰذَا الرِّزْقَ مِنْ حِلِّهِ لِيَعُودَ بِهِ عَلىٰ نَفْسِهِ وَعِيالِهِ كانَ كَالْمُجاهِدِ في سَبِيلِ اللهِ تَعالىٰ، فَإِنْ غُلِبَ عَلَيْهِ فَلْيَسْتَدِنْ عَلَى اللهِ وَعَلىٰ رَسُولِهِ ما يَقُوتُ بِهِ عِيالَهُ، فَإِنْ ماتَ فَلَمْ يَقْضِهِ كانَ عَلَى الإمامِ قَضاؤُهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْضِهِ ـأي الإمام ـكانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ. إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ﴾**(٢)**، وَهٰذا فَقيرٌ مِسْكينٌ مُغْرَم**»(٣).

وقال الإمام عليّ بن موسى عليهما السلام: «**الْمُغْرَمُ إذا تَدَيَّنَ أَوِ اسْتَدانَ في حَقٍّ أُجِّلَ سَنَةً، فَإِنِ اتَّسَعَ وَإِلّا قَضىٰ عَنْهُ الْإِمامُ مِنْ بَيْتِ الْمالِ**»(٤).

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «**قالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: أَيُّما مُؤْمِنٍ أَوْ مُسْلِمٍ تَرَكَ دَيْناً وَلَمْ يَكُنْ في فَسادٍ وَلَا إِسْرافٍ، فَعَلَى الْإِمامِ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْضِهِ فَعَلَيْهِ إِثْمُ ذلِكَ إِنَّ اللهَ تَبارَكَ وَتَعالىٰ يَقولُ: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ...﴾**(٥)**، فَهُوَ مِنَ الْغارِمينَ، وَلَهُ سَهْمٌ عِنْدَ الْإِمامِ، فَإِنْ حَبَسَهُ فَإِثْمُهُ عَلَيْهِ**»(٦).

إلى غير ذلك من الأخبار التي تلزم الدولة بتسديد ديون الفقراء إذا عجزوا

---

(١) صحيح البخاري: ٣: ٢٢٣.

(٢ و٥) سورة التوبة: الآية ٦٠.

(٣) الكافي: ٥: ٩٣، الحديث ٣.

(٤) الكافي: ١: ٤٠٧، الحديث ٩.

(٦) تفسير نور الثقلين: ٢: ٢٢٨.

عن وفائها.

٣ - ويجب على الدولة أن تقوم بالإنفاق على العاجز عن العمل لمرض أو شيخوخة أو عمى إذا لم يكن لهم مال ولا ولد ينفق عليهم، وقد ذكر المؤرّخون أنّ عمر بن عبدالعزيز جعل لكلّ أعمى قائداً، ولكلّ مقعد خادماً، وفرض للزمنى رزقاً مخصوصاً حتّى قيل إنّ الزمين أحبّ إلى أهله من الصحيح.

٤ - إنّ الدولة التي تتبنّى الإسلام يجب عليها أن تقدّم جميع المبرّات والمعونات للضعفاء والمحرومين، وقد أعلن ذلك الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في عهده لمالك الأشتر.

يقول عليه السلام: «**ثُمَّ اللهَ اللهَ فيالطَّبَقَةِ السُّفْلَىٰ مِنَ الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ، مِنَ الْمَساكِينِ وَالْمُحْتاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَىٰ وَالزَّمْنَىٰ**[١]**، فإِنَّ في هٰذِهِ الطَّبَقَةِ قانِعاً**[٢] **وَمُعْتَرّاً**[٣]**، وَاحْفَظْ للهِ ما اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مالِكَ، وَقِسْماً مِنْ غَلَّاتِ صَوافي الْإِسْلامِ في كُلِّ بَلَد**».

ويؤكّد الإمام عليه السلام اهتمامه البالغ بالفقراء، فيقول:

«**فَلا يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرٌ**[٤]**، فَإِنَّكَ لَا تُعْذَرُ بِتَضْيِيعِكَ التّافِهَ لإِحْكامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ. فَلا تُشْخِصْ**[٥] **هَمَّكَ عَنْهُمْ، وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ، وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ**[٦] **الْعُيُونُ، وَتَحْقِرُهُ الرِّجالُ؛ فَفَرِّغْ لأُولٰئِكَ ثِقَتَكَ مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ**

---

(١) **الزمنى**: جمع زمين، وهم أرباب العاهات المانعة لهم من الاكتساب.

(٢) **القانع**: السائل.

(٣) **المعترّ**: المعترض للعطاء بلا سؤال.

(٤) **البطر**: طغيان النعمة.

(٥) **لا تشخص**: أي لا تصرف همّك عن ملاحظة شؤونهم.

(٦) **تقتحمه العيون**: أي تحتقره العيون.

والتَّواضُعِ ، فَلْيَرْفَعْ إلَيْكَ أُمُورَهُمْ ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْإِعْذارِ إلَىٰ اللهِ يَوْمَ تَلْقاهُ ، فَإِنَّ هٰؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إلَىٰ الْإِنْصافِ مِنْ غَيْرِهِمْ » .

ويتعرّض الإمام عليه السلام إلى صنف آخر من المعوزين ، فيأمر بمساعدتهم والعطف عليهم .

يقول عليه السلام : « **وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ في السِّنِّ مِمَّنْ لَا حِيلَةَ لَـهُ ، وَلَا يَـنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ ، وَذٰلِكَ عَلَىٰ الْوُلَاةِ ثَقِيلٌ ، والْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ** »[١] .

واشتملت هذه الوصيّة على جميع صنوف الرحمة ، وأنواع البرّ والإحسان بالضعفاء ، ولم نعهد أنّ هناك مذهباً من المذاهب أو ديناً من الأديان قد أمر بمثل هذا العطف والحنان على الفقراء والبائسين .

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن بعض الوسائل التي شرّعها الإسلام لمكافحة الفقر وإزالة شبحه البغيض من المجتمع ، أمّا استيفاء البحث في ذلك ، وبيان أصالة الاقتصاد الإسلامي ، وعدم صلاحيّة الأنظمة الاقتصاديّة الحديثة من الرأسماليّة والشيوعيّة إلى إصلاح الحياة العامّة ، وعدم استطاعتها على نشر الاستقرار والرفاهية بين شعوب الأرض ، فإنّ البحث عن ذلك كلّه يستدعي إلى مجلّدات ضخمة ، وقد تناول الموضوع بالبحث والتحليل جماعة من أفذاذ الفكر الإسلامي ، فأوفوا الموضوع حقّه .

---

(١) نهج البلاغة : ٢ : ١٠١ .

ثالثاً: بسط الأمن

إنّ من أهمّ الأهداف التي تنشدها الدولة الإسلاميّة في سياستها الداخليّة بسط الأمن العامّ، وحفظ أرواح الناس وأعراضهم وأموالهم من الباغين والمعتدين، وقد ركّز الإسلام ذلك على القواعد الأصيلة والأُسس الرفيعة التي لو طبّقت لما وقع إجرام ولا اعتداء ولساد الاستقرار والأمن في جميع الأُمم والشعوب، ونشير إلى بعضها:

١ ـ التربية الصالحة

إنّ الإسلام يسعى بكلّ جهوده إلى غرس الأمانة والوفاء والصدق والحياء والعفّة والإيمان بالله في نفس المسلم، فإذا أُترعت نفسه بالمثل الخيّرة، وآمن بالله، فإنّه يستحيل منه وقوع الجرائم والموبقات التي تضرّ نفسه، وتضرّ أبناء جنسه.

يقول بعض الكتّاب:

« على الأُمّة الإسلاميّة إذا أرادت أمناً عامّاً أن تربّي أفرادها على الخلق القويم، وعلى معرفة الحقوق والواجبات، وأدائها صحيحة كاملة، فلا يبغي أحد على أحد، ويفخر غنيّ على محروم، ولا يحقّر نسيب وضيعاً، ولا يضطرّ أحد أحداً إلى خصامه أو قتاله بإيذاء له أو اعتداء على حقّه.

وبعبارة موجزة: الإيمان بأنّ **كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرامٌ: دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمالُهُ**(١)، كما هو لفظ حديث نبويّ معروف ».

---

(١) سنن ابن ماجة: ٢: ١٢٩، الحديث ٣٩٣٣. مسند أحمد بن حنبل: ٢: ٢٧٧. »

إنّ التربية الصالحة التي سعى الإسلام إلى تكوينها وإيجادها لا تدع مجالاً بأي حال من الأحوال إلى وقوع الفساد والإجرام في الأرض.

٢ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

من أهمّ القواعد التي يبتني عليها الأمن العامّ في البلاد قيام الناس بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنّهم إذا تضامنوا على ذلك وقاوموا الباطل، وساندوا الحقّ، فلا يعقل أن يقع منكر أو يضاع معروف.

يقول الإمام **كاشف الغطاء** ﷺ:

«لو أنّنا نقول للكاذب أنت كاذب، وللظالم أنت ظالم، لما وصلنا إلى هذا الحال التعيس الذي يلعنه حتّى إبليس».

نعم، هذا السكوت، وهذا النفاق، وهذه المخاتلة التي نسمّيها مجاملة، والمخادعة التي نقول إنّها مصانعة، هذه التلبيسات الشيطانيّة الناشئة من خور الطبيعة وضعف الدين وهزال اليقين، هو الذي جرّأهم على ارتكاب هذه العظائم والجرائم غير مبالين ولا مكترثين.

إِنّا سَكَتنا عَنِ الكَذّابِ فَانفَتَحَتْ ... أَمامَهُ لِفُنونِ الكِذْبِ أَبْوابُ
يُلْقي عَلَينا أَقاويلاً مُزَخْرَفَةً ... وَلَا نَقولُ لَهُ اسْكُتْ أَنْتَ كَذّابُ[1]

إنّ السكوت عن المجرمين هو الذي يشجّعهم على ارتكاب المنكرات والجرائم، ولو قوبلوا بالإنكار والإعراض واللوم والتقريع لما ارتكب المجرمون الفساد وما تظاهروا به وما تجاهروا وأعلنوا المنكرات.

» مجمع الزوائد: ٨: ٨٣. منية المريد: ٣٢٧.

(١) المثل العليا في الإسلام: ٩٥.

لقد اهتمّت شريعة الإسلام كتاباً وسنّة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجعلته فرضاً من فرائض الإسلام. قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولـٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَاذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾[2].

وقال ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيّاً إِلّا وَلَهُ حَوارِيُّونَ، فَيَمْكُثُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ ما شاءَ اللهُ تَعالىٰ، يَعْمَلُ فيهِمْ بِكِتابِ اللهِ تَعالىٰ وَبِأَمْرِهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ، فَإِذا انْقَرَضوا كانَ مَنْ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَرْكَبونَ رُؤُوسَ الْمَنابِرِ، يَقولونَ ما تَعْرِفونَ، وَيَعْمَلونَ ما تُنْكِرونَ، فَإِذا رَأَيْتُمْ أُوْلـٰئِكَ فَحَقٌّ عَلىٰ كُلِّ مُؤْمِنٍ يُجاهِدُهُمْ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَلَيْسَ وَراءَ ذٰلِكَ إِسْلامٌ»[3].

وقال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «إِنَّ مَنْ رَأىٰ عُدْواناً وَمُنْكَراً يُدعىٰ إِلَيْهِ فَأَنْكَرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ وَبَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِلِسانِهِ فَقَدْ أُجِرَ، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ صاحِبِهِ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِالسَّيْفِ لِتَكونَ كَفَّةُ اللهِ تَعالَى الْعُلْيا، وَكَلِمَةُ الظّالِمينَ السُّفْلىٰ، فَذٰلِكَ الَّذي أَصابَ سَبيلَ الْهدىٰ، وَقامَ عَلَى الطَّريقِ، وَنَوَّرَ قَلْبَهُ الْيَقينُ»[4].

وقال الإمام الباقر عليه السلام: «إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْروفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ سَبيلُ الْأَنْبِياءِ، وَمِنْهاجُ الصُّلَحاءِ، فَريضَةٌ عَظيمَةٌ، بِها تُقامُ الْفَرائِضُ، وَتأْمَنُ الْمَذاهِبُ، وَتَحِلُّ الْمَكاسِبُ، وَتُرَدُّ الْمَظالِمُ، وَتَعْمُرُ الْأَرْضُ، وَيُنْتَصَفُ مِنَ الْأَعْداءِ، وَيَسْتَقيمُ الْأَمْرُ،

---

(١) آل عمران ٣: ١٠٤.

(٢) الأعراف ٧: ١٦٥.

(٣) كنز العمّال: ٦: ٧٣ و٧٤، الحديث ١٤٨٩٦. تاريخ دمشق: ٩: ٣٠. إحياء العلوم: ٢: ٢٧٢.

(٤) نهج البلاغة ـ الخطب: ٤: ٨٨.

فَأنْكِروا بِقُلوبِكُمْ ، وَالْفِظوا بِألْسِنَتِكُمْ ، وَصُكّوا بِها جِباهَهُمْ ، فَلا سَبيلَ عَلَيْهِمْ ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[١] ، هُنالِكَ فَجاهِدوهُمْ بِأَبْدانِكُمْ ، وَأَبْغِضوهُمْ بِقُلوبِكُمْ ، غَيْرَ طالِبينَ سُلْطاناً ، وَلَا باغِينَ مالاً ، حَتّىٰ يَفيئُوا إِلىٰ أَمْرِ اللهِ تَعالىٰ ، وَيَمْضوا عَلىٰ طاعَتِهِ »[٢].

إنّ إقامة المعروف ، وتحطيم المنكر من أهمّ الأهداف التي ينشدها الإسلام ، وقد ضحّى أئمّة المسلمين بأرواحهم ونفوسهم في سبيل ذلك ، فهذا الإمام أبو عبدالله الحسين عليه‌السلام سيّد شباب أهل الجنّة ، وريحانة الرسول صلى‌الله‌عليه‌وآله إنّما ثار على يزيد ابن معاوية الطاغية ابن الطاغية من أجل إعلاء كلمة الحقّ ، وإحياء سنن العدل والقضاء على روح الوثنيّة والإلحاد ، وإعادة الحياة الإسلاميّة إلى مجراها الطبيعي يسودها العدل والمعروف .

وقد أعرب عليه‌السلام عن ذلك في بعض رسائله التي كشف فيها عن أسباب نهضته ، فقد جاء فيها : « **إِنّي لَمْ أَخرُجْ أَشِراً ، وَلَا بَطِراً ، وَلاَ ظَالِماً ، وَلاَ مُفسِداً ، وَإِنّما خَرَجْتُ لِطَلَبِ الْإِصْلَاحِ فِي أُمَّةِ جَدِّي ، أُرِيدُ أَنْ آمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ ...** »[٣].

من أجل أداء هذه الرسالة الكبرى انبرى عليه‌السلام إلى ميادين الجهاد والكفاح ، حتّى استشهد في سبيل الله .

إنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهمّ الدعائم التي يقام عليها الأمن

---

(١) الشورى ٤٢ : ٤٢.

(٢) فروع الكافي : ٥ : ٥٥ و ٥٦ ، الحديث ١. وسائل الشيعة : ١٦ : ١١٩ ، الحديث ٢١١٣٢.

(٣) مناقب آل أبي طالب : ٤ : ٨٩. بحار الأنوار : ٤٤ : ٣٢٩. الفتوح : ٥ : ٢١. مقتل الحسين عليه‌السلام للخوارزمي : ١ : ١٨٨ و ١٨٩.

العامّ ، ومن أوثق الركائز التي يستند إليها العدل ، ولولاهما لما أُقيمت سنّة ولا أُميتت بدعة ، وعلينا أن نشير إلى كيفيّة وجوبهما وإلى شرائطهما ومراتبهما ، وإلى ما ينبغي أن يتّصف به الآمرون بالمعروف والناهون على المنكر ، وإلى القرّاء ذلك :

١ ـ الوجوب

لا إشكال في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند توفّر الشرائط ، ووجوبهما كفائي يجب على عموم المسلمين القيام به ، فإن قام به بعضهم سقط الوجوب عن الآخرين ، وإلّا فقد أثم الجميع وأخلّوا بالواجب .

٢ ـ الشرائط

إنّما يجب الأمر بالمعروف فيما إذا توفّرت الشروط وهي أربعة :

الأوّل : علم الآمر بأنّ ما يأمر به من معروف وأنّ ما ينهى عنه منكر فلا يجبان في المشتبه ، بل لا بدّ من الاحراز والقطع بذلك كي يأمن من الغلط والخطأ .

الثاني : تجويز التأثير ، فلو علم أو غلب على ظنّه أنّه لا يؤثّر فيه لا يجب لعدم الفائدة .

الثالث : القدرة والتمكّن منه ، وعدم تضمّنه للمفسدة ، فلو ظنّ الضرر على نفسه أو على بعض المؤمنين ، فإنّه يسقط الوجوب عنه .

الرابع : أن يكون المأمور أو المنهي مصرّاً على الاستمرار ، فلو ظهر منهما أمارة الإقلاع عن المنكر سقط الوجوب .

٣ ـ مراتبه

وذكر الفقهاء مراتباً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهي :

الأوّل : إظهار الكراهة والإعراض والمهاجرة والابتعاد عن مرتكب ذلك .

الثاني : الإنكار باللسان ، ويبتدئ أوّلاً بالكلام الليّن ، وبالوعظ والنصح والإرشاد والتخويف والزجر الأيسر فالأيسر ، حتّى يصل إلى مرتبة التعنيف بالقول والغلظة في الكلام .

الثالث : التهديد والتخويف .

الرابع : مباشرة الضرب باليد من دون أن تنتهي إلى إراقة الدماء .

الخامس : تجريد السلاح ، وقد اختلف الفقهاء فيه فجوّزه سيّدنا المرتضى ، وتبعه العلّامة في كثير من كتبه ، وذلك لعموم أوامر الجهاد وإطلاقها ، وذهب الباقون إلى عدم جواز ذلك واشترطوا إذن الإمام عليه‌السلام .

٤ ـ ما ينبغي للآمرين والناهين

وينبغي للآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر أن يكونوا من ذوي المرونة والأخلاق الرفيعة ، وأن يكونوا متّصفين بما يأمرون به ، ومنتهين عمّا ينهون عنه ، وإلّا فيصدق عليهم قوله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ (١) .

ومن الطبيعي أنّ كلامهم لا يؤثّر ولا يجدي ، وذكر النراقي رحمه‌الله كلاماً جميلاً في هذا الباب .

قال ما نصّه :

« وينبغي لكلّ من الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون حسن الخلق ، صابراً ، حليماً ، قويّاً في نفسه لئلّا ينزع ، ولا يضطرب إذا قيل في حقّه ما لا يليق به ، فإنّ أكثر الناس أتباع الهوى ، فإذا نهوا عمّا يميلون إليه شقّ ذلك عليهم ، وفربّما أطلقوا ألسنتهم في حقّ الناهي

---

(١) البقرة ٢ : ٤٤ .

ويقولون فيه ما لا يليق بشأنه وربّما تجاوزوا إلى سوء الأدب قولاً وفعلاً بالشافهة.

وأن يكون رفيقاً بالناس، فإنّ الوعظ بالرفق والملاءمة أوقع وأشدّ تأثيراً في قلوب أكثر الناس، وأن يكون قاطعاً للطمع عن الناس، فإنّ الطامع من الناس في أموالهم أو إطلاق ألسنتهم بالثناء عليه لا يقدر على الحسبة»[١].

إنّ البلاد الإسلاميّة في حاجة ماسّة لأن ينبري فيها جماعة من المؤمنين للقيام بأداء هذا الواجب الخطير على أن تساندهم السلطات المحلّيّة كي لا يعتدى عليهم من قبل المجرمين والمفسدين، ليحطّموا هذه الصور المنكرة المنتشرة في البلاد التي أخذت في الازدياد لعدم وجود الرادع والمنكر وإهمال الحكومات، بل وتشجيعها لها.

وممّا لا شكّ فيه أنّ المسلمين إذا أوجدوا جماعة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، فإنّ الأمن يستتبّ في بلادهم ويسود السلام والاستقرار في ربوعهم، ولا تنتهك كرامة أحد ولا يعتدى على إنسان.

٣ ـ الحدود والتعازير

ووضع الدين الإسلامي الحدود والتعازير على مَن تعدّى وتجاوز الأنظمة التي قرّرها للمحافظة على أرواح الناس وأموالهم وممتلكاتهم وكرامتهم، فقد فرض الإسلام العقوبات الصارمة على المتجاوز لذلك لأجل وقاية المجتمع من الفساد وصيانته من التفسّخ والتدهور، وعلينا أن نشير إلى ذلك:

---

(١) جامع السعادات: ٢: ٢٤٣.

الحدود

والفرق بين الحدّ والتعزير أنّ الحدّ له عقوبة مقدّرة شرعاً، فلا يستطيع الحاكم الشرعي أن يزيد فيها أو ينقص منها بخلاف التعزير، فإنّ عقوبته مفوّضة إلى رأي الحاكم، فله أن يزيد فيها وينقص منها، وقد فرض الإسلام الحدود على أُمّهات الجرائم والمعاصي والموبقات التي توجب شقاء المجتمع ودماره، وهي:

١ - قتل العمد

إنّ جريمة القتل العمد من أخطر الجرائم، وأشدّها إخلالاً بالأمن، وقد توعّد تعالى القاتل بالخلود في نار جهنّم. قال تعالى: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً**﴾[١].

وقد رتّب الله على هذه الجريمة القصاص[٢].

قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾[٣].

وقتل العمد الذي يترتّب عليه القصاص إنّما يثبت فيما إذا توفّرت الشروط الآتية:

١ - أن يكون المقتول معصوم الدم، فلا قود بقتل المرتدّ ونحوه من صنوف الكفّار.

---

(١) النساء ٤: ٩٣.

(٢) القصاص -بكسر القاف- في اللغة مأخوذ من اقتصاص الأثر بمعنى اتّباعه وتعقيبه، ثمّ غلب استعماله في قتل القاتل لما فيه من تتبّع أثر الدم بالعقاب. مفردات القرآن.

(٣) البقرة ٢: ١٧٨ و ١٧٩.

٢ ـ أن يكون المقتول مكافئاً لنفس القاتل في الإسلام والحرّيّة وغيرهما من الأُمور التي نصّ عليها الفقهاء.

٣ ـ أن يكون القتل عمداً، وهو يحصل بقصد البالغ العاقل إلى الجريمة، فإذا كان القاتل صبيّاً أو مجنوناً، فإن عمدهما يلحق بقتل الخطأ.

٤ ـ أن يكون القتل عدواناً، فإذا كان قصاصاً فإنّه لا دية فيه.

فإذا اجتمعت هذه الشرائط ترتّب القصاص الذي به حقن الدماء.

يقول الأُستاذ **مصطفى أحمد الزرقاء**:

«إنّ نماء الحياة الاجتماعيّة الطيّبة بحقن الدماء وصون النفوس والأجسام يتوقّف عليه، ففي القصاص تحقيق للعدالة الكاملة، وحماية للبنية الإنسانيّة من أن يستهان بالعدوان عليها كي يعلم المعتدي على حياة غيره أو جسمه أنّه كأنّما يعتدي في النهاية بنظير ذلك على نفسه عن طريق القصاص، فعندئذٍ يتهيّب الإقدام على هذا الجرم الهدّام حرصاً على نفسه، وإنّ الواقع المستمرّ ينبئ بأنّ كلّ العقوبات غير المتكافئة مع هذه الجريمة الفظيعة من حبس أو تغريم أو غيرهما، فإنّما تسهّل ارتكابها لاطمئنان المجرم إلى أنّه سيكون في النهاية سليماً رائعاً ممتعاً، كما إنّها أيضاً تبقى في النفوس حزازاتها، فتحمل أهل القتيل على تبييت فكرة الانتقام الشخصي، فتكون للجناية ذيول جرارة»(١).

إنّ القصاص يوجب القضاء على جريمة القتل، فإنّ القاتل إذا علم أنّه يقتل فلا يقدم على ذلك، وفي المثل الجاهلي: «القتل أنفى للقتل».

---

(١) المدخل الفقهي العامّ: ١: ٤٠٥.

ويقول الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾[1].

وأمّا الجناية على الأطراف من عين أو يد فقد جعل الإسلام عقوبة ذلك أن يفعل بالجاني مثل ما فعل، ولكن يشترط في ذلك المماثلة بين العضوين، فلا تقطع يد صحيحة في يد شلّاء ولا تفقأ عين سليمة في نظير عين عوراء، وهذا هو منطق العدل، فجزاء سيّئة سيّئة مثلها.

كما أنّ لوليّ المقتول العفو عن الجاني والمطالبة بالدية، وقد ذكر الفقهاء في دية النفس المقتولة عمداً أحد أُمور ستّة يتخيّر الجاني في دفع ما شاء منها، وهي:

١ ـ مائة من مسانّ الإبل.

٢ ـ مائتا بقرة.

٣ ـ مائتا حلّة ـ بالضمّ ـ، كلّ حلّة ثوبان من برود اليمن.

٤ ـ ألف شاة.

٥ ـ ألف دينار، أي ألف مثقال من الذهب الخالص.

٦ ـ عشرة آلاف درهم.

وهذه الدية تؤخذ من مال الجاني، وإذا أسقط المجني عليه حقّه في القصاص فيما إذا اعتدى على أحد أطرافه فإنّ له دية جروحه، وقد عيّن الفقهاء قدرها في كتب الفقه.

٢ ـ الحرابة

الحرابة ـ بكسر الحاء ـ: هي قطع الطريق للسلب والنهب والقتل، وقد بيّن حدّها القرآن العظيم. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي

---

(١) البقرة ٢: ١٧٩.

الْأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِن خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾(١).

وظاهر هذه الآية أنّ الإمام يتخيّر في تنفيذ هذه العقوبات الأربع في حقّ قاطع الطريق، ولكن بعض الفقهاء ذكروا أنّ هذا التفصيل يوزّع على الحالات التي تلي:

١ ـ القتل لقاطع الطريق إذا كان قاتلاً.

٢ ـ الصلب مع القتل إن قتلوا وسلبوا الأموال على خلاف في الصلب.

٣ ـ قطع اليد والرجل من خلاف، أي اليد اليمنى والرِّجل اليسرى لمن أخذ مالاً يعادل نصاب السرقة ولم يرتكب قتلاً.

٤ ـ النفي إن استعمل الارهاب ولم يقتل ولم يسلب، وقد فسّر النفي بعضهم بالحبس(٢).

وإذا تاب قاطع الطريق قبل القبض عليه تسقط عنه العقوبة، ولكن إذا كان قاتلاً يجري عليه حكم القصاص أو الدية حسب ما يرتئي أولياء المقتول.

٣ ـ القذف

القذف هو أن يرمي ـ أي يتّهم ـ شخص شخصاً آخر بالزنا أو اللواط اتّهاماً صريحاً، كأن يقول له: «أنت زانٍ أو لائط»، وما شابه ذلك من الألفاظ الدالّة على القذف بأي لغة كان، وإن لم يعرف المواجه المعنى، وإن قال: يابن الزانية فيحدّ للأم ويعزّر للمواجه لأنّه تضمّن شتمه وأذاه، وحدّه ثمانون جلدة إجماعاً ولقوله تعالى:

---

(١) المائدة ٥: ٣٣ و ٣٤.

(٢) مجمع البيان: ٣: ٤١. تفسير الفخر الرازي: ١: ٥٤٨.

﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾(١).

وشروط الاحصان الذي يترتّب عليه الحدّ هي البلوغ والعقل والحرّيّة والإسلام والعفّة ، فمن اجتمعت فيه هذه الشروط وجب الحدّ بقذفه ، وإن فقد أحدها فالواجب التعزير ، ولا فرق في القذف بين الرجال والنساء.

٤ ـ الزنا

أمّا عقوبة الزنا ، فقد فرّقت فيها الشريعة الإسلاميّة بين المحصن وغيره ، رجلاً كان أو امرأة ، والمراد به هو أن يكون الشخص ذا زوجة مع كونه بالغاً عاقلاً ، وكذلك المرأة المحصنة أن تكون ذات زوج ، فإذا زنى المحصن بامرأة بالغة عاقلة ، حرّة كانت أم أمة مسلمة أم كافرة ، فجزاؤهما الاعدام رجماً بالحجارة ، واستقرب الشهيد الأوّل ﷺ الجمع بين الجلد والرمي ، وقوّى ذلك الشهيد الثاني لدلالة الأخبار الصحيحة عليه(٢).

أمّا غير المحصن وغير المحصنة ـ أي غير المتزوّجين ـ فيحدّان بمائة جلدة لقوله تعالى : **﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾**(٣).

وينبغي إعلام الناس بوقت الرجم ليحضروا حتّى يعتبروا بذلك ، وينزجروا عن ارتكاب هذه الجريمة ، وذهب ابن إدريس والعلّامة الحلّي إلى وجوب حضور طائفة من الناس عملاً بظاهر الأمر الموجود في الآية الكريمة : **﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا**

---

(١) النور ٢٤ : ٤.

(٢) الروضة البهيّة : ٩ : ٧١ ، كتاب الحدود.

(٣) النور ٢٤ : ٢.

طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

٥ ـ اللواط

وهو من أفحش الجرائم الخُلقيّة ، فمن ثبتت هذه الجريمة في حقّه فيقتل إمّا بالسيف ، أو الإحراق بالنار ، أو الرجم بالحجارة ، أو بإلقاء جدار عليه ، أو بإلقائه من شاهق ، وكذلك يقتل المفعول به إن كان بالغاً عاقلاً مختاراً ، وإذا كان صبيّاً فإنّه يعزّر فاعلاً كان أو مفعولاً ، وهذا الحكم الصارم جاء للقضاء على هذه الجريمة حتّى ينزجر الناس عنها .

٦ ـ السرقة

وقد نصّ القرآن الكريم على عقوبة السرقة ، قال تعالى : ﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** ﴾(١) .

ويشترط في السرقة التي تستوجب العقوبة عدّة شروط :

١ ـ أن يكون السارق بالغاً عاقلاً مختاراً ، فلا قطع على الصبيّ ولا على المجنون إذا سرقا وإنّما يؤدّبان .

٢ ـ أن يأخذ السارق السرقة من حرز ـ أي موضع حصين ـ بعد هتكه له ، وذلك بأن يفتح القفل أو الباب أو ينقب الجدار ، فلا قطع على مَن سرق من غير حرز ، كالصحراء والطريق ، وكذلك لا قطع فيما لو هتك الحرز غيره بأن فتح له القفل أو الباب .

٣ ـ أن لا تكون هناك شبهة كتوهّم الملك أو الحلّ كما لو توهّمه ماله فظهر غيره أو سرق من مال المديون له الباذل له بقدر ماله معتقداً إباحة الاستقلال بالمقاصّة ،

---

(١) المائدة ٥ : ٣٨.

وكذا لو سرق من مال الشركة ما يظنّه قدر نصيبه فزاد نصاباً عليه ، فإنّه لا قطع للشبهة « والحدود تدرأ بالشبهات » .

٤ ـ أن لا يقلّ المسروق عن ربع دينار لقوله صلى الله عليه وآله : « **تُقْطَعُ الْيَدُ في رُبْعِ دِينارٍ فَصاعِداً** »[١] .

٥ ـ أن لا تكون السرقة في عام المجاعة ، وإن توفّرت بقيّة الشروط لقول الإمام الصادق عليه السلام : « **وَلَا يُقْطَعُ السّارِقُ في عامٍ سَنِتٍ** »[٢] ، يعني في عام المجاعة وفي خبر آخر كان الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لا يقطع السارق في أيّام المجاعة .

والواجب في هذا الحدّ عند الشيعة قطع الأصابع الأربعة من اليد اليمنى ويترك له الراحة والابهام لصحيحة الحلبي عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : « قلت له : من أين يجب القطع ؟

فبسط الإمام عليه السلام أصابعه ، وقال : **مِنْ هاهُنا** ـ يعني من مفصل الكفّ ـ » .

ولو سرق ثانياً بعد قطع يده قطعت رجله اليسرى من المفصل وترك العقب يعتمد عليه حالة المشي والصلاة[٣] .

وقول الإمام الكاظم عليه السلام : « **يُقْطَعُ يَدُ السّارِقِ وَيُتْرَكُ إِبْهامُهُ وَصَدْرُ راحَتِهِ وَيُتْرَكُ عَقْبُهُ** »[٤] .

وإذا سرق ثالثاً بعد قطع اليد والرجل يحبس أبداً ولا يقطع من باقي أعضائه ، وإذا سرق من الحبس في المرّة الرابعة يقتل .

لقد رتّب الإسلام هذه العقوبة وليس فيها أي شائبة قسوة ، لأنّ الغرض تأمين

---

(١) سنن الدارمي : ٢ : ١٧٢ . صحيح البخاري : ٨ : ١٧ . سنن النسائي : ٨ : ٧٨ .

(٢) الروضة البهيّة : ٩ : ٢٣٦ .

(٣) مجمع الفائدة : ١٣ : ٢٥٩ .

(٤) رياض المسائل : ٢ : ٤٩٣ .

الحقوق وصيانة الجهود وتوجيه الناس إلى العيش من كسبهم الحلال لا السطو على كسب غيرهم ، بالإضافة إلى أنّ الإسلام قد وفّر كلّ الطرق الوقائيّة التي تقي الإنسان من ارتكاب هذه الجريمة ، فقد ضمن لهم المعيشة ووفّر لهم أسبابها .

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن بعض الحدود التي قرّرها الإسلام للمحافظة على الأمن العامّ ، وعلى نشر الاستقرار في البلاد ، ولو طبّقت على حقيقتها وواقعها لاستحال وقوع الجريمة والفساد .

التعازير

التعزير في اللغة المنع والتأديب ، وفي الاصطلاح الفقهي معاقبة المجرم بعقاب مفوّض شرعاً إلى رأي الإمام ونائبه نوعاً ومقداراً ، فكلّ مَن ارتكب فعلاً محرّماً لا عقوبة عليه في القرآن والسنّة يثبت في حقّه التعزير ، ويدخل في ذلك جميع الجرائم المخلّة بالنظام الشرعي ، سواء أكانت عدواناً من بعض الناس على بعض كالضرب والشتم والارهاب والتزوير وشهادة الزور والغشّ والاحتيال ، وما شابه ذلك أو كانت انتهاكاً للحرمات الدينيّة كالجهر بالمعاصي مثل التجاهر بالافطار في شهر رمضان أو الاستهزاء بالدين أو الإخلال بالآداب العامّة ، فإنّ المصلحة في مثل ذلك اقتضت أن يفوّض العقاب إلى رأي الحاكم الشرعي .

يقول الأُستاذ **عفيف عبدالفتّاح** :

« فالتعزير مجال واسع أمام الحاكم يؤدّب به من شاء ما دام رائده إصلاح المسيء ومنع استفحال خطره ، وفي هذا من دقّة التشريع الإسلامي ما يدلّ على أنّه وحي من الله ، فإنّه ممّا لا ريب فيه أنّ أحوال الناس تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة ، فالعقوبة التي تناسب جماعة لها حالة خاصّة لا تناسب جماعة أُخرى تخالفها

في عاداتها وأطوارها.

فلا يمكن وضع عقوبة محدودة يمكن تطبيقها على جميع الناس، فالله العليم بأحوال عباده ناط تقدير العقوبة بأُولي الأمر والقيام بتأديب المجرمين بالعقوبات المناسبة كي يعيش الناس في أمن وراحة واطمئنان»[١].

إنّ الحدود والتعازير التي شرّعها الإسلام تدعو إليها الحكمة والمصلحة العامّة، ويتوقّف عليهما الأمن العامّ في البلاد، ولو طبّقها المسلمون في بلادهم لما وقع إجرام ولا حدث فساد، ولا اعتداء من بعض الناس على بعض.

---

(١) روح الدين الإسلامي: ٣٩٣ و ٣٩٤.

رابعاً: الدفاع عن الوطن

ويجب على الدولة التي تتبنّى الإسلام أن تقوم بحماية الوطن من الغزو الخارجي والاحتلال العسكري، وعليها أن توفّر جميع القوى العسكريّة لحماية بلادها، وصيانته من الاعتداء عليه.

وكذلك يجب على عموم المسلمين أن يهبّوا لجهاد من يدهم المسلمين من الكفّار، ويتاكّد الوجوب على الأقرب فالأقرب، ولا يجوز السكوت عن ذلك، ولو كانت للمسلمين دولة موحّدة ذات نفوذ وقوّة لما تمكّن اليهود من احتلال فلسطين، وإقامة دويلة لهم في قلب الوطن الإسلامي، وكما ضاعت فلسطين ضاع غيرها من الأقاليم الإسلاميّة، ودخلت تحت كابوس الاستعمار ينهب ثرواتها، ويهدم معالم حياتها، وذلك بمرأى من المسلمين ومسمع، فلم يهبّوا لنصرتهم، ولم يقوموا بحمايتهم.

وكما يجب على الدولة الإسلاميّة أن تقوم بحماية الوطن من الاحتلال العسكري، كذلك يجب عليها أن تقوم بحمايته من الغزو الفكري والاحتلال الثقافي، فإن خطر ذلك لا يقلّ عن خطر الاحتلال العسكري، وقد وفدت إلى بلاد المسلمين ـ بعد احتلالها وسقوطها بأيدي الغزاة المستعمرين ـ جملة من المبادئ المادّيّة وهي تدعو إلى مسخ الحياة الإسلاميّة والقضاء على جميع أرصدتها الأخلاقيّة والدينيّة، فيجب على الحكومات المتحرّرة القائمة في بلاد المسلمين أن تقضي على هذه المبادئ لتنقذ بلادها من شرورها وويلاتها.

خامساً: التعليم والأخلاق

إنّ الإسلام يعتبر تثقيف المجتمع وتسلّحه بالعلوم والأخلاق من الضرورات البالغة ، فإنّ الإسلام منذ بزوغ نوره قد اهتمّ بذلك وجعله من أهمّ مناهجه ومقاصده .

إنّ الإسلام رفع منار العلم ، ودعا إلى الانطلاق في جميع ميادينه ، وجعل طلبه فريضة من الفرائض التي لا يستغنى عنها .

يقول ﷺ : « **طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ** »[١] .

وأمر بطلبه ولو كان في الأمكنة النائية ، فقال ﷺ : « **اطْلُبوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصّينِ** »[٢] .

وجاء في الحديث الشريف : « **مَن قالَ إنَّ لِلْعِلْمِ غايَةً فَقَدْ خانَهُ حَقَّهُ ، وَوَضَعَهُ في غَيْرِ مَنْزِلَتِهِ الَّتي وَضَعَهُ اللهُ بِها ، حَيْثُ يَقولُ : ﴿ وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴾**[٣] »[٤] .

لقد اهتمّ الإسلام بنشر العلم اهتماماً بالغاً ، فإنّه حينما استقرّ أمر النبيّ ﷺ في يثرب أمر بتعليم صبيانها الكتابة والقراءة ، واستعمل في ذلك من أسرى بدر من لم يستطع أن يفتدي نفسه بالمال ، فكان فداء الرجل الواحد منهم تعليم عشرة من أولاد المسلمين ، كما أمر ﷺ زيد بن ثابت بتعلّم اللغة العبرانيّة والسريانيّة ، فكان أوّل مترجم في الإسلام .

لقد حثّ الإسلام على العلم والتعليم ، وحذّر المسلمين من التقصير فيه ، فقد خطب النبيّ ﷺ ذات يوم وأثنى على طوائف من المسلمين خيراً ، ثمّ قال :

---

(١) تفسير الكشّاف : ٢ : ٢٢١ . تفسير البغوي : ٢ : ٣٤٠ .

(٢) كنز العمّال : ١٠ : ١٣٨ .

(٣) الإسراء ١٧ : ٨٥ .

(٤) جامع بيان العلم وفضله : ١ : ٩١ .

« ما بالُ أقْوامٍ لَا يُـفَقِّهونَ جِـيرانَـهُمْ ، وَلَا يُـعَلِّمونَهُمْ ، وَلَا يَـعِظُونَهُمْ ، وَلَا يَـنْهَوْنَهُمْ ؟ وَما بالُ أقْوامٍ لَا يَتَعَلَّمونَ مِنْ جِيرانِهِمْ ، وَلَا يَتَفَقَّهونَ ، وَلَا يَتَّعِظونَ .

وَاللهِ لَيُعَلِّمُنَّ قَوْمٌ جِيرانَهُمْ وَيُفَقِّهونَهُمْ وَيَعِظونَهُمْ وَيَـأْمُرونَهُمْ ، وَلَـيَتَعَلَّمُنَّ قَـوْمٌ مِـنْ جيرانِهِمْ وَيَتَفَقَّهونَ وَيَتَّعِظونَ أَوْ لَأُعاجِلَنَّهُمُ الْعُقوبَةَ في الدُّنْيا .

فانبرت طائفة من المسلمين فقالوا لإخوانهم : من ترونه عنى بهؤلاء ؟

قالوا : عنى الأشعريّين .

وكان الأشعريّون متفقّهين في الدين ، ولهم جيران جفاة من أهل المياه والأعراب لا يعلمون شيئاً ، فبلغت مقالة النبيّ ﷺ إليهم فهبّوا إليه وقالوا : يا رسول الله ، ذكرت قوماً بخير ، وذكرتنا بشرّ ، فما بالنا ؟

فأعاد الرسول ﷺ عليهم إنذاره ، فقالوا له : أتفطن غيرنا ؟

فأعاد ﷺ عليهم القول ، وطلبوا منه أن يمهلهم سنة حتّى يفقّهوهم ويعلّموهم ويعظوهم ، وقرأ ﷺ عليهم قول الله تعالى : ﴿ **لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ** ﴾[1] .[2]

ودلّ الحديث الشريف على مدى اهتمام النبيّ ﷺ بنشر العلوم ، ولزوم بسطه على جميع المسلمين حتّى جعل التقصير في ذلك جريمة اجتماعيّة يستحقّ مرتكبها اللوم والتقريع .

إنّ هذا الموقف الرائع الذي وقفه الرسول ﷺ تجاه الأشعريّين الذين لم يزوّدوا إخوانهم بالعلم ، ولم يمنحوهم النصح والإرشاد يعتبر من أهمّ المواقف التي لم يرو لها التاريخ نظيراً .

إنّ الإسلام قد أقام بنيانه على العلم ، وشيّد صروحه على المعرفة ، وقد نطق

---

(١) المائدة ٥ : ٧٨ و ٧٩ .

(٢) مجمع الزوائد ١ : ١٦٤ .

القرآن الكريم في بيان أهمية العلم وتبجيل حملته ورفع مستواهم على غيرهم ، قال تعالى : ﴿ يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (١).

وقال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ (٢).

وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِن عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (٣).

وتواترت الأخبار من النبيّ ﷺ ومن أئمّة أهل البيت عليهم السلام في فضل العلم وتقدير حملته ، وقد أقبل المسلمون في عصورهم الأُولى على دراسة العلوم وتسجيلها ، وقد أسّس الإمام الصادق عليه السلام أهمّ جامعة إسلاميّة في المدينة زوّدت العالم الإسلامي بأهمّ العلوم النافعة ، فقد احتوت تلك الجامعة الكبرى على أربعة آلاف طالب ، فيهم من كبار العلماء والمحدّثين الذين أصبحوا أئمّة ورؤساء لبعض المذاهب الإسلاميّة ، كأبي حنيفة والإمام مالك وغيرهما ، وقد اتّسعت بذلك الحركة الإسلاميّة اتّساعاً هائلاً حتّى شملت جميع المناطق الإسلاميّة.

يقول السيّد **مير علي الهندي** :

« ولا مشاحّة أنّ انتشار العلم في ذلك الحين قد ساعد على فكّ الفكر من عقاله ، فأصبحت المناقشات الفلسفيّة عامّة في كلّ حاضرة من حواضر العالم الإسلامي ، ولا يفوتنا أن نشير إلى أنّ الذي تزعّم تلك الحركة هو حفيد عليّ بن أبي طالب المسمّى بالإمام (جعفر) والملقّب بـ(الصادق) وهو رجل رحب أُفق التفكير ، بعيد أغوار العقل ، ملمّ كلّ الإلمام بعلوم عصره ، ويعتبر في الواقع أوّل من أسس المدارس الفلسفيّة المشهورة في الإسلام ، ولم يكن يحضر حلقته

---

(١) المجادلة : ٥٨ : ١١.

(٢) العنكبوت ٢٩ : ٤٣.

(٣) فاطر ٣٥ : ٢٨.

العلميّة أُولئك الذين أصبحوا مؤسّسي المذاهب فحسب ، بل كان يحضرها طلّاب الفلسفة والمتفلسفون من الأنحاء القاصية »[١].

وقد تناولت بحوث الإمام الصادق عليه السلام جميع الفنون العلميّة من العقليّة والنقليّة ومذاهب الكلام وألوان الآداب العامّة وضروب الثقافة العالية كتفسير القرآن الكريم وعلم الطبّ والكيمياء وعلم النبات وغيرها من العلوم التي لَها الأثر التامّ في التقدّم الاجتماعي .

إنّ قيام الإمام الصادق عليه السلام وغيره من أئمّة أهل البيت عليهم السلام بنشر العلم والثقافة كان بوحي من الإسلام الذي ألزم بتنوير العقول ونشر العلم بين الناس .

إنّ الدولة التي تتبنّى الإسلام عليها أن تبذل جميع إمكانيّاتها في نشر الثقافة ، وتنوير العقول بالعلوم والمعارف ، وأن تقضي على الجهل وتستأصل جذوره ، فإنّه السبب التامّ في انحطاط الأُمّة وتدهورها ، وكذلك يجب عليها أن تقوم بنشر الأخلاق الفاضلة والمزايا الكريمة بين الناس ، فإنّ ذلك من أهمّ واجباتها وأهدافها .

إنّ الدولة التي تتبنّى الإسلام ملزمة بأن تقوم بالإصلاح الشامل بين المواطنين ، فلا تبقى في البلاد شركاً من أشراك المغريات والشهوات ، ولا أثراً من آثار الرذائل والمفسدات ، ولا ظاهرة من ظواهر التفسّخ والانحلال ، فإنّ إقبار الرذائل وإماتة المنكرات من أهمّ الأهداف الرفيعة التي ينشدها الإسلام .

---

(١) تاريخ العرب : ١٧٩.

سادساً: العمران والإنشاء

إنّ أهمّ الأعمال التي تقوم بها الدولة الإسلاميّة في سياستها الداخليّة هي العمران والإنشاء، سواء في الحقل الزراعي أم في غيره، فإنّ ازدهار الحياة العامّة وتطوّرها منوطة بذلك، فإذا أهملت ذلك انتشر البؤس وعمّت الفاقة، وقد أوصى الإمام أمير المؤمنين مالك الأشتر أن يبذل المزيد من الجهود في تعمير الأرض وإصلاحها:

يقول عليه السلام: «**وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ في عِمارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ في اسْتِجْلَابِ الْخَراجِ، لِأَنَّ ذٰلِكَ لا يُدْرَكُ إلَّا بِالْعِمارَةِ وَمَنْ طَلَبَ الْخَراجَ بِغَيْرِ عِمارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ، وَأَهْلَكَ الْعِبادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إلَّا قَليلاً**»[١].

إنّ حركة الإنشاء والتعمير توجب تقدّم البلاد، وانتشار الثروة وتقضي على البطالة.

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «**إنَّ مَعايشَ الْخَلْقِ خَمْسَةٌ: الْإِمارَةُ، وَالْعِمارَةُ، وَالتِّجارَةُ، وَالصَّدَقاتُ...**

إلى أن قال: «**وَأَمّا وَجْهُ الْعِمارَةِ فَقَوْلُهُ تَعالىٰ: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾**[٢]»[٣].

وقد تظافرت الأخبار بالحثّ على الزراعة لأجل إحياء الأرض يقول رسول الله صلى الله عليه وآله: «**مَنْ أَحْيا أَرْضاً مَيْتَةً ثِقَةً بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاحْتِساباً كانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُعينَهُ**

---

(١) نهج البلاغة: ٣: ٩٦.

(٢) هود ١١: ٦١.

(٣) وسائل الشيعة: ١٩: ٣٥، الحديث ٢٤٠٩٣.

وَأنْ يُبارِكَ لَهُ »(١).

ودخل ﷺ على أُمّ ميسر الأنصاريّة في نخل لها ، فقال لها : **مَنْ غَرَسَ هٰذا النَّخْلَ أَمُسْلِمٌ أمْ كافِرٌ ؟**

قالت : بل مسلم .

قال ﷺ : **لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْساً ، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعاً ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إنسانٌ ، أوْ دابَّةٌ إلّا كانَتْ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ »**(٢).

إلى غير ذلك من الأخبار التي تأمر بالتعمير ليظفر الإنسان بالخيرات والثمرات حتّى يسلم من البؤس والفاقة .

لقد دعا الإسلام إلى إحياء الأرض الموات ، وجعلها لمن أحياها يقول ﷺ : « **مَنْ أَحْيا مَواتاً فَهِيَ لَهُ** »(٣).

وعن أبي عبدالله عليه السلام أنّ رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ غَرَسَ شَجَراً أوْ حَفَرَ وادِياً لَمْ يَسْبِقْهُ إلَيْهِ أَحَدٌ أوْ أحْيا أرْضاً مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ قَضاءٌ مِنَ اللهِ وَرَسولِهِ** »(٤).

وعن أسمر بن مضرس ، قال ﷺ : « **مَنْ سَبَقَ إلىٰ ما لَمْ يَسْبِقْ إلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ** .

قال : فخرج الناس يتهادون ـ أي يسرعون ـ يتخاطون أي يضعون على الأرض علامات بالخطوط »(٥).

---

(١) السنن الكبرى : ١٠ : ٣١٩ . مجمع الزوائد : ٤ : ٢٥٨ . كنز العمّال : ١٥ : ٨١١ ، الرقم ٤٣٢٢٣ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل : ٣ : ١٩٢ . السنن الكبرى : ٦ : ١٣٧ .

(٣) المعجم الأوسط : ٤ : ٢٤٧ . كنز العمّال : ٣ : ٨٩٠ ، الرقم ٩٠٤٤ .

(٤) الكافي : ٥ : ٢٨٠ ، الحديث ٦ . من لا يحضره الفقيه : ٣ : ٢٤٠ ، الحديث ٣٨٧٧ .

(٥) كنز العمّال : ٣ : ٩١٢ ، الرقم ٩١٤٧ .

إنّ ملكيّة المحيي للأرض من أفضل الطرق لانتشار حركة العمران في البلاد ، كما أنّها من أهمّ العوامل لازدهار الحركة الاقتصاديّة ونموّها .

وممّا يوجب انتشار العمران عدم كنز الأموال وادّخارها ، ولعلّ لهذه الجهة حرّم الإسلام كنز الأموال .

قال الله تعالى : ﴿ **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ** ﴾[١] .

إنّه ليس من الإسلام أن تحجب الأموال وتكنز ولا تستفيد البلاد منها ، فإنّ ذلك يؤدّي إلى شلّ الحركة الاقتصاديّة ، ويعرّض البلاد إلى الأزمات والاضطرابات .

يقول **ابن خلدون** :

« اعلم أنّ الأموال إذا كنزت في الخزائن لا تنمو ، وإذا كانت في صلاح الرعيّة وإعطاء حقوقهم وكفّ الأذى عنهم نمت وزكت وصلحت بها العامّة ، وترتّبت بها الولاية ، وطاب بها الزمان ، واعتقد فيها العزّ والمنفعة ، فليكن كنز خزائنك تفريق الأموال في عمارة الإسلام وأهله »[٢] .

إنّ حرمة كنز الأموال من الخطوط الرئيسيّة في الاقتصاد الإسلامي ، فإنّ هذا الإجراء يؤدّي إلى انتشار العمل ويقضي على البطالة ، ويجنّب البلاد من الأزمات الاقتصاديّة .

---

(١) التوبة ٩ : ٣٤ و ٣٥ .

(٢) تاريخ ابن خلدون : ١ : ٣٠٦ .

سابعاً : الصحّة

إنّ العناية بالصحّة جزء مهمّ من مناهج الدولة الإسلاميّة ، ومن أسمى مقاصدها وأهدافها ، فعليها أن تهيّئ جميع وسائل الصحّة للمواطنين وتنقذهم من الأمراض والأوباء ، فإنّ سلامتهم من ذلك وتمتّعهم بالصحّة يعود بالخير العميم على الأُمّة ، وأشار الحديث الشريف إلى مزيّة المؤمن السليم من الأمراض .

قال ﷺ : « **الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعيفِ ، وَفي كُلٍّ خَيْرٍ أَحْرِصْ عَلىٰ ما يَنْفَعُكَ** »[١] .

وفي حديث آخر : « **الْعَقْلُ السَّليمُ في الْجِسْمِ السَّليمِ** »[٢] .

لقد اعتنى الإسلام بالصحّة عناية بالغة ، ووضع للأجسام كثيراً من التشريعات تقيها من الأمراض وتحفظها من العلل والأسقام ، ونشير إلى بعضها :

١ ـ النظافة

لا شكّ أنّ النظافة تقي الأبدان من الأمراض ، وتمنعها من الإصابة بالأمراض السارية ، وقد حثّ الإسلام عليها ، فقد جعلها مرتبطة بالإيمان .

يقول ﷺ : « **النَّظافَةُ مِنَ الْإِيمانِ** »[٣] .

ويقول ﷺ : « **إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ الرَّجُلَ الْقاذُورَةَ** »[٤] ، وأمثال ذلك من الأحاديث

---

(١) مسند أحمد بن حنبل : ٢ : ٣٦٦ . صحيح مسلم : ٨ : ٥٦ .

(٢) الشفاء الروحي : ٣٢٥ .

(٣) بحار الأنوار : ٥٩ : ٢٩١ .

(٤) كنز الفوائد : ٢٨٥ . بحار الأنوار : ٧٧ : ١٠٦ .

التي تحثّ على النظافة وتدعو إليها ، وقد ارتبطت بها بعض الواجبات ، وهي :

١ - الوضوء

وشرع الإسلام الوضوء قبل القيام إلى الصلاة . قال الله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ** ﴾[١] .

ويترتب على الوضوء الشيء الكثير من المنافع الطيّبة الجسيمة ، فقد ذكر الأطباء الأخصّائيّون أنّ غسل الوجه والأيدي أحسن وقاية لها من الأمراض الجلديّة والالتهابات ، لأنّ الكثير من الميكروبات تصيب الإنسان بطريق اختراق الجلد ، ولا شكّ أنّ الغسل المتكرّر من الوقايات البسيطة الفعّالة ، لأنّ الطبقة الخارجيّة للجلد تمنع كلّ الميكروبات من الوصول إلى داخل الجسم ، إلّا إذا حصل فيها تسلخ ولو بسيطاً ، فهي حينئذٍ تفقد وظيفتها وتتمكّن الجراثيم من الدخول إلى الجسم وأهمّ سبب لوجود التسلّخات البسيطة هو نتيجة عدم النظافة .

وأمّا الجراثيم التي تدخل من الفم ، فلا تدخل إلّا من طريق تلويث الأيدي ، فإذا كانت الأيدي مغسولة نظيفة على الدوام كانت أحسن وقاية[٢] .

وبالإضافة لذلك فإنّ تكرار الغسل خمس مرّات يوميّاً موجب إلى قبض العروق الشعريّة السطحيّة الجلديّة وبسطها ، وهذا القبض والبسط يسبّب زيادة حركة القلب ، وينشّط المبادلات في الجسم ، ويكثّر عدد الكريّات الحمر ، ويقوّي الحركات النفسيّة المسبّبة لزياد استنشاق الأوكسجين ، ودفع الكاربون ويحصل بذلك تنبّه الأعضاء المدركة المحركة ويسري هذا التنبّه إلى جميع الأعصاب القلبيّة

---

(١) المائدة ٥ : ٦.

(٢) الإسلام والطبّ الحديث : ٦٢ و ٦٣.

والرئويّة والمعديّة[١].

أمّا مستحبّات الوضوء من المضمضة والاستنشاق، فقد ذكر الأطبّاء لها جملة من الفوائد الجليلة، فقد أفادوا أنّ فوائد المضمضة تطهير الغشاء المينائي للأسنان، وتنظيف خللها وخلاياها من الأوساخ وبقايا الطعام الذي إن بقي فسد وتعفّن، فأضرّ بالمعدة باختلاطه مع الغذاء النازل إليها، وإذا فسد الغذاء فسد الدم المتولّد منه، وإذا فسد الدم لم يغذ البدن تماماً، وأورث بالاستمرار أمراض فقر الدم، وصفرة الوجه ونحول الجسم، وأحياناً يولّد الديدان المعديّة، ولهذا قيل: «سلامة الأبدان بسلامة الأسنان».

وأمّا فوائد الاستنشاق فهي تطهير مجاري الأنف من جراثيم تجتمع في فضائله، وقد تسري إذا بقيت إلى الدماغ، وقد تنفذ إلى الحنجرة، ومنها إلى الرئتين، فتحدث أمراضاً خطرة دماغيّة كالصرع والهستريا أو رئويّة كضيق النفس والسعال وأمثالها[٢].

وذكروا جملة أُخرى من الفوائد المهمّة يطول المقام بذكرها.

٢ - الغسل

وأوجب الإسلام غسل البدن كلّه بالماء، للرجل والمرأة، عقيب الاتّصال الجنسي أو الاحتلام. قال الله تعالى: ﴿**وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا**﴾[٣].

لقد ثبت في الطبّ أنّ الاتّصال الجنسي يفقد الجسم شيئاً من حيويّته وقوّته، ويبطئ الحركة الدمويّة في العروق، وليس شيء يعيد إلى البدن حيويّته غير الاغتسال بالماء، وإذا لم يغتسل المجنب يبقى الجسم على فتوره ويؤدّي ذلك إلى

(١) القرآن والطبّ الحديث: ١٠٩.

(٢) القرآن والطبّ الحديث: ١١٠.

(٣) المائدة ٥: ٦.

الأمراض الجلديّة.

وهناك أُمور أُخرى ندب إليها الإسلام وحثّ عليها، وهي توجب صحّة البدن وسلامته ووقايته من الإصابة بالأمراض، كتنظيف الأسنان بالسواك.

يقول ﷺ: «**لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلىٰ أُمَّتي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّواكِ قَبْلَ كُلِّ صَلاةٍ**»(١)، والسواك عود من خشب الأراك يستعمل لتنظيف الأسنان ويورث الفم نكهة طيّبة.

وندب الإسلام إلى نظافة سائر أجزاء البدن، فقد حثّ على الحلق وقصّ الأظافر، فقد جاء في الحديث: «**خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الإِسْتِحْدادُ**(٢)**، وَالْخِتانُ، وَقَصُّ الشّارِبِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَتَقْليمُ الأَظافِرِ**»(٣).

وندب إلى نظافة الثياب والملابس، وأكّد الندب في الدخول إلى المساجد والعتبات المقدّسة والأمكنة الشريفة، وكره الاستنجاء في المياه والطرق، كلّ ذلك لأجل المحافظة على الصحّة التي لا تستغني عنها الحياة.

٢ ـ المأكل والمشرب

وحرّم الإسلام تناول بعض المأكولات والمشروبات لأنّها توجب انهيار الصحّة وفساد الأبدان والأخلاق والطباع، وأمر بتناول الطيّبات التي لا تضرّ بالصحّة. قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا للهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ * إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ**﴾(٤)، وقد نصّت الآية الكريمة على تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير، ونبيّن بعض

---

(١) فروع الكافي: ٣: ٢٢، الحديث ١. علل الشرائع: ١: ٢٩٣.

(٢) **الاستحداد**: حلق الشعر من الأعضاء التناسليّة.

(٣) صحيح البخاري: ٧: ٥٦.

(٤) البقرة ٢: ١٧٢ و ١٧٣.

الأضرار التي تترتّب على هذه المحرّمات:

١ - الميتة

الميتة من الحيوان هي التي تفارقها الروح من دون أن تذبح، فإذا كانت ميتة طبيعيّة لا لشيخوخة ولا لحادث من الحوادث، فقد ذكر الأطبّاء في أضرارها ما نصّه:

«الحيوان الميّت ميتة طبيعيّة لا يموت إلّا لسبب، فإن كان لمرض فممّا لا شكّ فيه أنّه لا يزال في الجسم نتيجة التسمّم من مواد غير طبيعيّة وضارّة للإنسان، حتّى بعد أن يعقم من الجراثيم بطريق النار، فالجسم الميّت في هذه الحالة يشبه الغذاء المتخمّر الذي مهما طهر من الجراثيم بالحرارة يظلّ مضرّاً بالإنسان وربّما أدّى الأكل منه إلى الوفاة»[(١)].

وقال بعض الأطبّاء:

«إنّ الميتة تنعدم فيها جميع خواصّها الطبيّة للبدن وتزول كلّ موادّها الحيويّة، فإذا أكلها الإنسان عقب موت الحيوان مباشرة، أحدثت له مغصاً في المعدة ونزلات معوية حادة، أمّا إذا مضت على موته مدّة حتّى تعفن فقد صار سمّاً زعافاً وأضرّ في البدن ضرراً كاد أن لا يتدارك مثل الفالج والسكتة وموت الفجأة وأحياناً بالمداومة قد يحدث العقم في النسل»[(٢)].

وأمّا إذا كانت الميتة مستندة إلى الشيخوخة، فإنّ ضررها كضرر الميتة بالمرض

---

(١) الإسلام والطبّ الحديث: ١٧.

(٢) القرآن والطبّ الحديث: ٧٤.

لأنّ الشيخوخة موجبة لانحلال الأنسجة بأسرها وهو يحدث تغييراً في لحوم الحيوان يقلّل من قيمتها الغذائيّة وقابليّتها للهضم فيؤدّي إلى الأمراض المعديّة.

أمّا الميتة التي يستند موتها إلى بعض الحوادث فقد حرّمها الإسلام. قال الله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾[1].

لقد حرّم الإسلام هذه الأصناف لأنّها تشارك الميتة في أضرارها وفي إفسادها للأجسام والأبدان، ونشير إلى المراد منها ببيان بعض الأضرار المترتّبة عليها:

المنخنقة

المنخنقة: هي الحيوان الذي يموت بالخنق، وقد ذكر الأطبّاء أنّ الاختناق يجعل لحم الحيوان سريع التعفّن، كما يتغيّر شكل اللحم فيميل إلى السواد ويكون ذا رائحة كريهة.

الموقوذة

الموقوذة هي المضروبة حتّى تشرف على الموت من أثر الضرب، وهي تشارك المنخنقة في تعفّن لحمها وعدم صلاحيّته للأكل.

المتردّية

المتردّية هي التي تسقط من مكان مرتفع فتموت، وهي لا تصلح للأكل وذلك لتعفّن لحمها واسوداده.

النطيحة

النطيحة هي التي تموت من أثر عراكها مع مثيلتها من الحيوانات، ولا تصلح

---

(١) المائدة ٥: ٣.

للأكل نظراً لتعفّن لحمها واسوداده، وقد قرّر (علم تشريح اللحوم) ترتّب ذلك على جميع هذه الأصناف.

ما أكل السبع

ويتمثّل في الحيوان الذي يفترسه السبع، فقد حرّم الإسلام أكله والحكمة في ذلك أنّ الحيوانات المفترسة تأكل الجيف عادة وهي التي تحمل الأمراض الفتّاكة وربّما انتقلت تلك الجراثيم من فم السبع إليها فتؤدّي إلى الأضرار الهائلة على المجتمع.

٢ ـ الدم

وحرّم الإسلام تناول الدم، وهو المسفوح لأنّه مرتع للجراثيم، فمنه تتولّد ومنه تنتشر بالإضافة إلى أنّه يحمل إفرازات وسمومات، فإذا تناوله الشخص فإنّه يحدث فيه تهيّجاً في الأغشية المعديّة، ويسبّب الأمراض الخطيرة، أمّا إذا أخذ الدم من الحيوان المريض، فإنّه يحدث ارتفاعاً في درجة حرارة البدن وفي ضغط الدم.

٣ ـ لحم الخنزير

وحرّم الإسلام لحم الخنزير وذلك لما فيه من الأضرار، فإنّه يحدث الداء المسمّى (تريشينوز) وهو داء صعب العلاج، يصحبه إسهال شديد، وأحياناً يحدث إسهالاً دمويّاً مع مغص وحمى قويّة وانحطاط في القوى وأوجاع مؤلمة في المفاصل، وجفاف في الحنجرة وأعضاء التنفّس، وانتفاخ ظاهر في الوجه وخاصّة حول العينين، كما يوجب الضعف العامّ في الجسم، وتشتد فيه العوارض، وربّما تنتهي به إلى الموت.

وقد اكتشف الطبيب الانجليزي **باجت** في سنة ١٨٣٥ هذا الداء بمساعدة أُستاذه **اوين** عند تشريح جثة إنسان كان يكثر من أكل لحم الخنزير، وبعد التجارب المتعاقبة ظهر لديه أنّ هذا الداء ينشأ من دودة تسمّى (ثريشينلا) تعيش في أمعاء

بعض الحيوانات ذوات الثدي ،كالفئران والجرذان والكلاب والخنازير ، غير أنّها فيها أربى وأكثر تولّداً ، خصوصاً وهي تأكل الجيف من كلّ حيوان يموت وفيه الطفيلة ، فإذا أكل الإنسان لحم الخنزير المصاب بها ، فلا بدّ وأن يدخل في جوفه قسم كبير من أكياسها الحيّة المخزونة في لحم الخنزير المصاب ، وبعد مدّة وجيزة تذوب تلك الأغشية في أمعاء الإنسان فتخرج منها الديدان ، وتنتشر في جميع أنحاء البدن ، فتسبّب الامراض السالفة الذكر[١].

وهذه الإصابة توجد بكثرة في بلاد الغرب التي استباحت أكله .

يقول : **بيني وديكسون** :

«إنّ الإصابة بها ـأي بتلك الأمراض ـ تكاد تكون عامّة في فرنسا وألمانيا وبريطانيا وإيطاليا ، ولكنّها تكون نادرة الوجود في البلاد الشرقيّة لتحريم دين أهلها ـوهم المسلمون ـأكل لحم الخنزير»[٢].

وقد أدلى بعض الأطبّاء بالحقائق التالية عن لحم الخنزير ، وعن الإصابة به ، وهي :

١ ـ إنّه ليس من الممكن لطبيب أخصّائي أن يقرّر أنّ خنزيراً ما غير مصاب بهذه الديدان إلّا إذا فحص كلّ جزء من عضلاته تحت المجهر ، وهذا غير ممكن لأنّه إذا فعل ذلك نفد لحم الحيوان .

٢ ـ الأُنثى الواحدة من هذه الديدان تضع نحو ١٥٠٠ جنين في الغشاء المخاطي المبطّن لأمعاء المصاب ، فتوزّع الملايين المتولّدة من الإناث جميعاً بطريق الدورة الدمويّة إلى جميع أجزاء الجسم ، فتتجمّع الأجنّة في العضلات الإراديّة حيث تسبّب آلاماً شديدة والتهابات عضليّة مؤلمة تدعو إلى انتفاخ النسيج العضلي

---

(١) القرآن والطبّ الحديث : ٧٦.

(٢) النظام التربوي في الإسلام : ٣٤٠ ـ ٣٤١.

وصلابته، وتكون نتيجته الأورام التي تمتدّ بطول العضلات.

٣ - إنّه لا يوجد علاج لهذا المرض، ولأسباب فنّيّة لا يجدي معه دواء، وبجانب ينقل لحم الخنزير للإنسان بعض الجراثيم العفنة والباراتيفود التي تسبّب للإنسان تسمّماً حادّاً مصحوباً بالتهابات شديدة في الجهاز الهضمي قد تسبّب الوفاة في بعض ساعات[١].

إنّ هذه الأضرار الهائلة المترتّبة على تناول لحم الخنزير تكشف عن عمق الشارع وبعد نظره في تحريمه، ولعلّ المختبرات العلميّة في المستقبل تكشف عن أضرار أُخرى غير هذه.

٤ - الخمور

وحرّم الإسلام الخمر، بل كلّ مسكر، وذلك لما يترتّب عليه من الأضرار الهائلة، فقد أحصت كتب الطبّ أربعاً وعشرين ضرراً مترتّباً على شربه، وقد ذكرنا أكثرها في كتابنا (العمل وحقوق العامل في الإسلام).

بالإضافة إلى ذلك إنّه يوجب الانغماس في الرذائل والموبقات، كالقمار والدعارة والمجون وفقدان الشرف، وقد أوجب الإسلام الحدّ وهو ثمانون جلدة على من تناوله، وإذا كان مستحلّاً له عن فطرة فيقتل كما أنّه لو استحلّ بيعه فيستتاب فإن امتنع من التوبة قتل.

إنّ الخمر منبع الفساد ومصدر الجرائم والرذائل، فاللازم على الحكومات القائمة في بلاد المسلمين أن تمنع صنعه وتقطيره وبيعه لتنقذ المواطنين من ضرره وشرّه، فإنّه من أهمّ الأسباب الموجبة لتدهور الصحّة والأخلاق.

---

(١) روح الدين الإسلامي: ٤٠٥.

٥ ـ الإسراف في الأكل

ونهى الإسلام عن الإسراف في الأكل. قال تعالى: ﴿ **يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ** ﴾[1].

ويقول النبيّ ﷺ: « **ما مَلأَ ابْنُ آدَمَ وِعاءً شَرّاً مِنْ بَطْنِهِ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لُقَيْماتٍ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كانَ لا بُدَّ فَثُلُثٌ لِطَعامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ** »[2].

لقد وضع الإسلام بذلك مبدأ عامّاً للوقاية من أمراض الجهاز الهضمي، فإنّ الإنسان إذا أكثر من الطعام لم يستطع له هضماً ويصاب بالتخمة، كما يوجب تمدّد المعدة واضطرابها.

إنّ الإسراف في تناول الطعام يوجب البدنة عند الإنسان، وهي مسبّبة لأمراض القلب وارتفاع ضغط الدم ومرض السكّر، وغير ذلك، فلذا نهى الإسلام عن الشراهة لأجل الحفاظ على الصحّة ووقاية الإنسان من الأمراض.

إلى هنا ينتهي بنا الحديث عن بعض الأُمور التي شرّعها الإسلام لوقاية الإنسان وسلامته من الأمراض.

إنّ كثيراً من التشريعات الإسلاميّة تتّصل بالطبّ اتّصالاً وثيقاً، وقد ألف جماعة من الأطبّاء والكتاب جملة من المؤلّفات والكتب، وقد كشفت عن عناية الإسلام بالصحّة وسبقه إلى تأسيس معالمها وأُسسها، وأنّها جزء مهمّ من برامج سياسته، فعلى الدولة التي تتبنّى الإسلام أن تبذل المزيد من الجهود إلى ازدهار الصحّة وتقدّمها، وإنشاء المؤسّسات الطبيّة والمستشفيات لتقي المواطنين من الأمراض والأسقام.

---

(١) سورة الأعراف: الآية ٣١.

(٢) بحار الأنوار: ٧٣: ٩١.

ثامناً: إلغاء التمايز العنصري

إنّ على الدولة التي تسير على ضوء التعاليم الإسلاميّة أن تساوي بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات، فلا تميّز قوماً على آخرين، ولا صنفاً على آخر، لأنّ الإسلام قد حطّم جميع الحواجز، وألغى التمايز العنصري، وساوى بين الأبيض والأسود.

يقول ﷺ: «**إِنَّ سِينَ بِلالٍ خَيْرٌ مِنْ شِينِهِمْ**»[١].

ويقول ﷺ: «**سَلْمانُ مِنّا أَهْلَ الْبَيْتِ**»[٢].

وفقد ﷺ امرأة سوداء كانت تقيم في المسجد، فسأل عنها، فقيل له: إنها قد ماتت، فتألّم ﷺ وقال لأصحابه: **أَفَلا كُنْتُمْ آذَنْتُموني بِهِ ؟**[٣]

وأمر ﷺ أن يدلّوه على قبرها، فانطلق وصلّى على القبر.

إنّ إلغاء التمايز العنصري الذي رفع شعاره الإسلام يحقّق التعايش السلمي بين جميع الشعوب، ويحطّم الفوارق والامتيازات التي لا تزال موجودة بأجلى مظاهرها في هذا العصر في أمريكا حيث يقابل الزنوج فيها بكلّ قسوة وجفاء، ولو كانت عند حكومة أمريكا ذرّة من العدل والانصاف لأحسنت معاملة الزنوج وساوت بينهم وببن البيض، فقد حرمتهم من أبسط الحقوق، فإنّ العامل الزنجي يأخذ أجراً أقلّ من نصف أُجرة العامل الأبيض، ولا يدرس الزنوج في مدارس البيض، ولا يسكنون معهم في منزل واحد، ولا يسمح لهم بالنزول في

---

(١) عدّة الداعي: ٢١.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١: ٧٠، الحديث ٢٨٢.

(٣) صحيح البخاري: ١: ١١٨. صحيح مسلم: ٣: ٥٦.

فنادق البيض .

ومن طريف ما ينقل عن واقع ذلك المجتمع الذي بني على الامتيازات والفوارق أنّ صاحب مقبرة الكلاب في واشنطن أعلن عام ١٩٤٧ أنّه لا يقبل جثث الكلاب التي تملكها الزنوج ، ويعلّل ذلك مع علمه بأنّ الكلاب لا تجد غضاضة في أن تدفن كلّها في جبّانة واحدة إن زبائنه البيض قد ساءهم أن تعامل كلابهم هذه المعاملة المنكرة بعد وفاتها ، فتساوي كلاب الزنوج .

إنّ هذه الفوارق هي التي تبعث الكراهية والحقد بين أفراد المجتمع ، وقد حطّمها الإسلام وقضى عليها منذ بزوغ نوره ، وقد تقدّم الكلام في بيان ذلك مشفوعاً بالتفصيل عند عرض مظاهر المساواة التي منحها الإسلام للإنسان .

إلى هنا ينتهي بنا المطاف في هذا الكتاب سائلين من العليّ القدير أن يعيد حكم الإسلام العادل ونظامه الرفيع لترتفع راية محمّد صلى الله عليه وآله بظهور المصلح الأعظم الإمام المنتظر عليه السلام حتّى تسود كلمة الله ، وتمتلئ الأرض قسطاً وعدلاً بعدما ملئت ظلماً وجوراً من جرّاء هذه السياسات الجائرة والمبادئ الرخيصة التي تنكّرت لجميع الأهداف الأصيلة والمثل الرفيعة .

اللّهمّ إنّ القوى الكافرة قد عاثت فساداً في بلاد المسلمين ، فجزّأت بلادهم ، وفرّقت كلمتهم ، وأشاعت التفسّخ والتحلّل بين أبنائهم حتّى صار المسلمون بأقصى مكان من الذلّ والهوان ، وقد وعدت المؤمنين ووعدك الحقّ بأن يكون النصر للإسلام والفوز للإيمان ، فقلت في كتابك الكريم :

﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴾(١)

الحمد لله ربّ العالمين
وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله الطاهرين

---

(١) القصص ٢٨ : ٥ .

مُحتوياتُ الكتابِ

السياسة

من خلال التاريخ

السياسة الداخليّة